الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر بسكرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

الدولة والمجتمع المدني

مطبوعة بيداغوجية علمية مقدمة لطلبة السنة الثانية جذع مشترك

الدكتورة:
سهام زروال أستاذة محاضرة صنف ب

الموسم الجامعي
2019/2018.

تقديم

يثير موضوع الدولة والمجتمع المدني اهتمام الكثير من الباحثين والمهتمين ، حيث احتل أهمية متزايدة في تحليل النظم السياسية ، وقد ظهرا هذين المفهومين كمترادفين خاصة عند فلاسفة العقد الاجتماعي ليتم فيما بعد التمييز بين كل من المجتمع المدني والمجتمع السياسي{ الدولة} ، ومن ابرز الإشكاليات التي أثارت جدلا وما تزال مستمرة إلي ألان هو إشكالية علاقة المجتمع المدني بالدولة ، خاصة في الأنظمة الشمولية، ولهذا ففعالية المجتمع المدني مرهونة بمدى توافر مؤشري الاستقلالية والحرية اللذان يوفرهما القانون

أهمية المقياس

يقدم مقياس المجتمع المدني والدولة في جملة من المعارف والمدركات التالية:

- تقديم أهم المفاهيم التحليلية والاقتربات والبحثية بخصوص مفردات المقياس الدولة والمجتمع المدني.
- معرفة مكونات الدولة من مؤسسات الدولة رسمية كانت أو غير رسمية التي تشكل هيئات المجتمع المدني جزء من النظام السياسي.
- معرفة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني خاصة في الأنظمة الشمولية التي كثيرا ما تعتبر تنظيمات المجتمع المدني فيها كتحدي لسلطتها ، خاصة في ظل تطور المجتمع المدني وبروز ما يعرف بالمجتمع المدني العالمي.
- تقريب الصورة للطلاب عن واقع المجتمعات المدنية في الدول العربية والمكانة التي يحتلها ، خصوصا التجاذبات التي تحدث بيه وبين الدولة باعتبارها المسؤول الرئيس في مكانته القانونية والدستورية في المجتمع.
- محاولة تفكيك واقع المجتمع المدني في الجزائر والتطورات التي مر بها عبر مختلف العقود وما مدى فعاليته من في إدارة مختلف المسائل والقضايا الوطنية والمحلية والإقليمية أو حتي الدولية.

مفردات المقياس:

- الدولة
- المجتمع المدني
- العلاقة بينهما
- الدول العربية
- الجزائر.

المحور الأول /
الدولة مقاربة مفاهميمية

يعتبر الفلاسفة الاغريق من الأوائل الذين نظروا للقضايا الأبستمولوجية وبما تشمله من قضايا العلوم السياسية، حيث كان يشار للدولة تاريخيا حسب المفهوم الغربي عبر مصطلحات مثل polis city state(الدولة المدينة)، دولة الرب city of god، فرغم المحاولات الأولى للتنظير الا ان التطور الحقيقي لمصطلح الدولة كان مع بداية القرن 16، مع هذا فهناك اختلاف كبير لعلماء السياسة في تحديد أصل الدولة وتطورها الا ان هناك محاولات عديدة والمتمثلة في مختلف النظريات التي تبحث في أصل نشأة الدولة.[1]

كما اقترن ظهور الدولة بمفهومها الحديث ببزوغ الثورة الصناعية الناشئة عن الكشوفات الجغرافية والتقدم العلمي، التي أثرت على تطور العلاقات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والقانونية، وبالتالي وضع قواعد قانونية تحكم العلاقات الحديثة الناشئة عن الثورة الصناعية،[2]حيث أصبح موضوع الدولة من الموضوعات المحورية للدراسات والأبحاث القانونية العامة، ومن ثمة نتناول الدولة كفرع من علم السياسة.

أولا: نشأة الدولة (النظريات المفسرة لنشأة الدولة).

إن الدولة ظاهرة اجتماعية يرجع أصلها إلى الحضارات القديمة، حيث تفاعلت في تطورها مع الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة، وكنتيجة لارتباط السلطة بالدولة فإنه قد أصبح من المتعذر فصل إحداهما عن الأخرى، لذلك ان الحديث عن نشأة الدولة يدفع الى البحث في أساس السلطة السياسية من خلال مختلف النظريات المفسرة لظاهرة السلطة.

النظريات الدينية:(الثيوقراطية).

---

[1] Abdi omareshuriye, introduction to political science : islamic and western perspectives,ilmiohpublishers, kualalupnpur, 2002, pp 54, 55.

[2] أحمد حلمي خليل هندي، الدولة في النظم السياسية والدستورية، الاسكندرية: دار الفكر الجامعية، 2015، ص05.

أصل السلطة السياسية في الدولة وفقا لهذه النظرية يرجع إلى الله، فهو الذي يختار الحكام الذين يقومون بممارستها؛ سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وبالتالي تكون تصرفات الحاكم في حقيقة الأمر تنفيذا مباشرا أو غير مباشر للعناية الإلهية، الأمر الذي يستوجب أن تكون إرادة الحاكم فوق ارادة المحكومين،[1] وقد لعبت هذه النظريات دورا كبيرا في القديم، فلقد قامت السلطة والدولة في المجتمعات القديمة على أسس دينية محضة، كما استعملت هذه النظريات في العصر المسيحي والقرون الوسطى ولم تختف أثارها إلا في بداية القرن العشرين.

وبمرور الوقت بدأ اختلاف أنصار هذه النظرية حول طريقة اختيار الحاكم، مما أدى إلى ظهور ثلاثة اتجاهات رئيسية:

أ) نظرية تاليه الحاكم.

ب) نظرية الحق الإلهي المباشر.

ج) نظرية الحق الإلهي غير المباشر (نظرية العناية الإلهية).

أ) نظرية تأليه الحاكم: (théorie de la nature divine de gouvernent)

مفادها أن الحاكم يتسم بطبيعة إلهية بسبب اختلاط السلطة بالعقيدة، لذلك اعتبر الحاكم إله يعبد، وقد قامت الحضارات القديمة على هذه النظرية فكان فرعون يعبد وأطلق عليه اسم(رع) أي الإله في عصر الأسرة الرابعة واسم (هوريس) في عهد الأسرتين الأولى والثانية، وكذلك الشأن في الصين، كانت سلطات الإمبراطور تقوم على أساس ديني، وكذلك الملوك في الهند يعدون أنصاف آلهة في صورة بشر يستمدون سلطتهم من الإله الأكبر المسمى(البراهما)، وفي العصر الملكي المطلق في روما كان الملك هو الكاهن الأعظم بسن القوانين ويفسرها ويعدلها مما يراه متماشيا مع الإرادة الإلهية المجسدة في شخصه.[2]

ب) نظرية الحق الإلهي: (théorie du droit divin surnature)

وفقا لهذه النظرية، إن الدولة من خلق الله فهو خالق كل شيء لذلك يرجع أمر اختيار قادتها وحكامها إلى الله وحده، فهو الذي ينتقيهم ويخصهم وحده بممارسة السلطة، فالحاكم يتولى السلطة بموجب أمر إلهي خارج عن إرادة البشرية جمعاء، حيث لا علاقة للأفراد في هذا الشأن ولا إرادة لهم في هذه المسألة، ويترتب على ذلك عدم مساءلة الحاكم عن أفعاله أمام شعبه، فعلى الجميع الخضوع والطاعة لكافة الأوامر الصادرة عن الحاكم مهما كانت طبيعتها.[3]

نظرية الحق الإلهي المباشر ترسخت بشكل واضح خلال القرن السابع عشر والثامن عشر، فقد تمسك بها الملوك والأمراء في دول أوروبا، رغم ان النظرية لم تستطع الوقوف أمام الأفكار السياسية الحديثة، فالنظرية أساسها ديني وهو ما يخرج من جانب النطاق القانوني الذي تعمل فيه ومجافاتها لكافة الأفكار السائدة في العصر الحديث،ومن أن كل حاكم ورائه إله في اختياره وأفعاله دون تدخل من البشر.[4]

---

[1] أحمد حلمي خليل هندي،المرجع السابق، ص103.

[2] السعيد بواشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الأول، النظرية العامة للدولة والدستور، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط7، 2005، ص 26.

[3] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص 105.

[4] المرجع نفسه، ص 106.

ج) نظرية الحق الإلهي غير المباشر (العناية الإلهية) (théorie du droit divin providentiel)

كان نتيجة لانهيار الإمبراطورية الرومانية في القرن الخامس ميلادي، إذ سيطرت الكنيسة على العالم المسيحي، ولم يعد الملك أو الأمير يستطيع ممارسة مهامه إلا بعد قيام الكنيسة بالطقوس الدينية الخاصة،نظرا لكونها ممثلة الشعب المسيحي، وهو ما أدى إلى ظهور اتجاه جديد بشأن تكييف سلطة الملوك والأمراء، فظهرت نظرية التفويض الإلهي غير المباشر التي مفادها أن الله لا يتدخل مباشرة في اختيار الحاكم وإنما بطريقة غير مباشرة يوجه الأحداث ويرتبها على نحو يساعد الناس على اختيار نظام الحكم الذي يرغبونه والحاكم الذي يتقبلون الخضوع لسلطاته.[1]

وقد لعبت هذه النظرية دورا بالغا في تقييد سلطة الملوك لكونها تستند على اختيار الحاكم ولكنها من ناحية أخرى ساهمت في تدعيم سلطة الكنيسة ممثلة الشعب المسيحي وصاحب السلطة الروحية الذي يمنح السلطة الزمنية للحاكم، فهو صاحب السلطة العليا يحق له أن يسحب تلك السلطة من صاحبهاكلما تبين له ان الحاكم خرج عن مقتضيات التفويض، ومن أبرز مؤيدي هذه النظرية القديس "توماس" و "جوزيف دي مستر"و "بون لدوبوسيه" [2]

نظرية القوة: (théorie de la force)

الدولة هي نتاج القوة، وهي نظام مفروض عن طريقها، وفيه يفرض صاحبها سلطته على الآخرين الذين يمتلكون لقوته ويخضعون لسلطته وخير دليل على ذلك طريقة نشوء الدول التاريخية القديمة، فالسلطة وفقا لنظرية القوة تفرض سيطرتها عن طريق القوة المادية، وتلزم المحكومين بالخضوع لسلطتها وقبولها طوعا والامتثال لكافة الأوامر الصادرة عن السلطة العليا.

وقد أيد الفقيه الألماني "أوبنهايم"(oppenheime) النظرية، ويري أن: الدولة تقوم على القوة وحدها، وهي تنظيم اجتماعي فرضه صاحب القوة الأكبر بقصد استغلال الضعفاء اقتصاديا، أما المفكر الفرنسي "شارل بودان" (Charles boudin) فقد اعتبر أن القوة هي المصدر الرئيسي نظرا لتجرد القدامى من الفضيلة واعتمادهم على العنف .[3]

ونظرا لكثرة الاتجاهات واختلافها حول هذا الموضوع، وإن كانت تعتمد كلها على القوة والغلبة المادية الجسمانية، أو المعنوية غير الدينية،ومع ذلك سنكتفي بذكر نظرية "ابن خلدون" الذي اعتبر أن نشأة الدولة يعود إلى سيطرة الأقوياء على الضعفاء الذين يتولون السلطة، والدولة تأتي بالعصبية والقوة، لأن الحياة الإنسانية الأولى كان يحكمها بنظام الأسر لما يحتويه من سيطرة قانون الحرب والإغارة، وقد أكدت النظرية الماركسية ذلك، بالتأكيد على أن نشأة الدولة يعود إلى الصراع الطبقي والقوة والغلبة بين الضعفاء والأقوياء.[4]

لقد أظهرت الدراسات التاريخية التي عرضها " كانبرو" أن النظريات التي تعتمد فرضية القيسر والعنف أساسا لنشأة الدولة هي أكثر أُقناعا وثباتا على المحك التاريخي،

---

[1] سعيد بواشعير، المرجع السابق، ص 28.

[2] سعيد بواشعير، المرجع السابق، ص 28.

[3] أحمد حلمي خليل المهني المرجع السابق، ص 100.

[4] أحمد حلمي خليل، المرجع السابق، ص 100.

خصوصا الحرب التي شكلت باعتراف الكثيرين محورا لتشكيل التاريخ، فقبل خمسة وعشرين قرنا قال " هيراقليطس" أن الحرب هي أم الأشياء كلها، وقبل أقل من قرن من الزمان درس "هيربرت سبنسر" بشكل عملي وتفصيلي نشأة الدولة، كذلك فعل " فرانتزأوبنهايمر"[1]

نظريات التطور(théorie de l'évolution)

تنطلق هذه النظريات من أن الدولة لم تنشأ طفرة واحدة، وإنما كان ذلك نتيجة تطور أصاب المجتمع، ويمكن تقسيم وجهة النظر هذه إلى اتجاهين هما:

نظرية التطور العائلي:

يدعمها كل من "أرسطو" (Aristote)،"أفلاطون"(platon)و"سير هانري مين" (Sir Henrri Maine) حيث يرجعون أصل السلطة والدولة إلى السلطة الأبوية، وإن الدولة ماهي إلا أسرة تطورت ونمت بشكل تدريجي. [2]

ويستند أنصار هذه النظرية لتدعيم رأيهم إلى أن الأسرة هي النواة الأولى، فهي أول مرحلة لتكوين المجتمع، وبمرور الوقت تنمو الأسرة وتتكاثر وتشكل العائلة، وتجمع العائلات تصبح قبيلة تخضع لرئيس يشغل مركزا على باقي أفراد القبيلة، ومن القبيلة ظهرت العشائر، ولكل منها رئيسها الخاص وفي ذلك الوقت تخضع العشيرة لرئيس القبيلة التي تنتمي إليها العشيرة،فمع تطور واستقرار القبائل على رقعة من الأرض تكونت القرى، وبتجمعها تكونت المدن، ومن اجتماع المدن ظهرت الدولة. [3]

واعتمادا على هذه النظرية يمكن القول بأن العائلة هي البداية الأولى لظهور الحكومة، نظرا لما تتسم به العائلة من مقومات أساسية في ممارسة الحكم، حيث إن سلطة الأب في الأسرة تبدو النواة الطبيعية لسلطة الحاكم في الدولة، ولكن مع ذلك تعرضت هذه النظرية للنقد من قبل العديد من الكتاب كون أن سلطة العائلة تختلف في طبيعتها عن سلطة الدولة، ونظرا لكون الأخيرة تبقى مستمرة بعد زوال الأشخاص الحاكمين، فضلا عن أن سلطة رئيس العائلة تطغى عليها الاعتبارات النفسية العاطفية. [4]

ب) نظرية التطور التاريخي:

يري أنصار هذه النظرية ومن بينهم "برتلمي" (Barthelemy)و"جارنر" (Garner) و"سبنسر"(Spencer) أن الدولة لم تنشأ نتيجة القوة أو التطور العائلي أو العامل الديني، ذلك أن الظواهر الاجتماعية ومن بينها الدولة عندهم رد نشأتها إلى عامل واحد، فالدولة عندهم هي نتاج للتطور التاريخي وتأثيرات متعددة تحت أشكال كانت نتيجتها ظهور دول عديدة تحت أشكال مختلفة تعبر عن الظروف التي نشأت فيها، لذلك فأن السلطة في تلك الدول لا تستند في قيامها على عامل واحد بل عدة عوامل كالقوة والدهاء والحكمة والدين والمال والمصالح المشتركة، فالدولة إذن وفقا لأنصار هذه النظرية ظاهرة اجتماعية

---

[1] عماد فوزي شعيبي، من دولة الاكرامالي الديمقراطية، قراءة في الوهم الديمقراطي، دمشق، دار كنعان للنشر والتوزيع، 2000، ص 29.

[2] سعيد بوالشعير،المرجع السابق، ص50.

[3] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص ص96،97.

[4] سعيد بوالشعير،المرجع السابق، ص 51.

نشأت بدافع تحقيق احتياجات الأفراد شأنها شأن الظواهر الأخرى [1]، وهذه النظرية تعد رغم عموميتها، أقرب النظريات إلى الصواب.

ج) نظرية العقد الاجتماعي: (théorie du contrat social)

ظهرت نظرية العقد الاجتماعي واستخدمت لمقاومة مطالب الأمراء والملوك بالحكم المطلق والاستبداد برعاياهم في أواخر القرن السادس عشر، وقد حققت هذه النظرية إحلال العلاقات المدنية محل العلاقات الطبيعية، كما احتلت المكان الأول في تفكير الفلاسفة والمفكرين السياسيين خلال القرن السابع عشر وفي جزء كبير من القرن الثامن عشر، من خلال إعادة بناء السياسة على أسس غير دينية وغير ارستقراطية، لا ترتبط بتكليف إلهي ولا بإرث عائلي ولكن بالمجتمع نفسه تنبع منه وتصب فيه، بمعنى الانتقال إلى السيادة الشعبية والإرادة الجمعية وهذا هو أصل الانتقال إلى السياسة المدنية الحديثة.[2]

إن الصياغة المنظمة لهذه الفكرة ظهرت على لسان الفيلسوفين الانجليزيين "هوبز" و"لوك" والفيلسوف الفرنسي "جان جاك روسو" وفيما يلي تفصيل النظري لكن مفكر:

أ) نظرية العقد الاجتماعي لتوماس هوبز(1588-1672) في كتابه (Le viathan) الصادر عام (1651)حيث عبر توماس هوبز عن نظرية العقد الاجتماعي، من خلال بحوثه عن نشأة مصطلح الدولة، أو المجتمع وما هي الظروف التي دعت إلى وجوده، فالدولة عنده كائن صناعي، من صنع الإنسان ابتكرها لوضع حد للحالة الفوضوية التي كان يعيشها والمحكومة بحالة الطبيعة الشديدة السوء، باعتبار الفرد بطبيعته منافس للفرد الآخر، يعيش في حالة حرب دائمة مع الآخرين، أي أن الأنا هي التي تسيطر على العلاقات البشرية آنذاك.[3]

ولهذا وفقا لتحليل هوبز فإن الوجود الممكن الوحيد للمجتمع في رأيه هو المجتمع السياسي المتمثل في الدولة، وعندما يتعاقد جميع الأفراد متنازلين عن كامل حريتهم ينشأ هذا الجسم الاصطناعي (الدولة)، ويمثله حاكم أو هيأة لها سلطة مطلقة تمثل كافة الحريات التي يتم التنازل عنها مجتمعة ومتلاحقة لتصب في ارادة واحدة هي إرادة الحاكم صاحب السيادة المطلقة، والأفراد او المواطنون بموجب العقد تنازلوا عن جميع حقوقهم التي تم وضعها في يد الحاكم الذي لم يوقع عقدا، إنما نجم عن توقيع العقد، وبالتالي فإنه غير ملتزم بأي علاقة متبادلة وهو غير مقيد بأي التزام تجاه المحكومين.[4]

وعليه فإن نشأة السلطة السياسية والدولة ناجم عن ذلك الاتفاق ولكن ما يؤخذ على هوبز هو إطلاقه لسلطة الملك من جهة، فهو من المناصرين لعائلة استوارت الملكية، وكذلك الخلط بين الحكومة والدولة من جهة أخرى، لأنه يطلب بمنح السيادة للحاكم، فالسيادة في يد الحاكم وليست للدولة التي تفوضها له، بمعنى أن تغيير الحاكم يعني فناء الدولة.[5]

ب) نظرية العقد السياسي عند جون لوك:

---

[1] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص ص 95-96.

[2] علي عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني، قراءة أولية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص ص 24،23.

[3] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص ص 222، 223.

[4] علي عبد الصادق، المرجع السابق، ص 25.

[5] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص ص 39، 40.

يرى لوك أن الحالة الطبيعية كانت صالحة لحياة الإنسان مع غيره من أبناء جنسه، يسودها الوئام والطمأنينة والاستقرار وتحكمها قواعد عامة كالقوانين الطبيعية التي عرفتها المجتمعات البشرية في تلك الفترة، حيث إن قانون الطبيعة يحدد تحديدا كاملا كل حقوق الإنسان وواجباته.[1]

وعلى الرغم من إن الفطرة حسب وجهة نظره تتسم بالمساواة والسلام والحرية في ظل قانون طبيعي ملزم لكل الأفراد لا فرق بينهم، غير أنهم فكروا في إنشاء مجتمع ذي تنظيم أحسن، فقرروا إبرام عقد فيما بينهم ينتج عنه ظهور سلطة تكون مهمتها تحقيق العدالة،فأطراف العقد عند لوك اثنان؛ الأفراد والحاكم المختار من قبلهم، ومن ثم سلطته مقيدة بما اتفق عليه أثناء العقد، لأن الأفراد لم يتنازلوا عن جميع حقوقهم وإنما عن الجزء الضروري منها لإقامة السلطة والدولة بما يكفل احترام وحماية حقوق الأفراد.[2]

وباعتبار الحاكم طرفا في العقد، مقيدا بالاتفاق المتعاقد عليه لا يمكن له الخروج عنه، فهو بالتالي يسخر سلطته في تحقيق الصالح العام، وفي حالة ما أخل بالالتزام فإنه يحق للأفراد فسخ العقد والثورة عليه، ولذلك يعتبر لوك مؤسس النظام الملكي المقيد، أو ما سمي في أدبيات علم الاجتماع السياسي بالمملكة الدستورية.[3]

وعلى الرغم من أهمية أفكار جون لوك إلا أنه لم يسلم من النقد، فالعقود السياسية تقع بشكل عرضي وغالبا ما تكون من أجل إقامة نظم سياسية جديدة في إطار دولة سابقة، من أجل خلق دولة جديدة، وحتى في حال افتراض حصول عقود سياسية في بعض أوقات معينة من التاريخ، فإن هذه الوسائل سرعان ما فقدت صيغتها التعاقدية واعتبرت كقوانين، في حين أن العقد هو اتفاق لا يمكن التملص منه لأنه ليس قانونا مفروضا وله تأثير على الجميع.[4]

ج) نظرية العقد الاجتماعي لجان جاك روسو (1712-1773).

يتفق روسو مع لوك على أساس أن الإنسان عاش قبل قيام الدولة في حالة طبيعية يسودها السلم، كان الأفراد فيها متساوين ولكل منهم اكتفاء شخصي قانع لهذه المعيشة وراض عنها، كما نبعث تصرفاتهم من مشاعرهم الفطرية ومصالحهم الذاتية ولم يستند إلى العقل اذا نجده يعظم من قيمة الحرية الفردية التي سادت في المجتمع الطبيعي، ويبغض كل تنظيم اجتماعي لأنه يحد من حرية الأفراد،[5] غير أن روسو قد طور كثيرا من أفكاره عندما كتب عن العقد الاجتماعي، إذا اعتبر أنه بتطور المدنية وتقدمها ظهرت المساوئ والشرور وأدت زيادة السكان وتقدم الفنون والعلوم وتطورها إلى تقسيم العمل الذي أدى بدوره إلى ظهور الملكية الخاصة التي ميزت بين الغني والفقير، وقضت على السعادة الطبيعية التي كانت سائدة في المجتمع الطبيعي، ومن ثم ظهرت الضرورة إلى إنشاء مجتمع سياسي منظم.[6]

---

[1] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص 329.
[2] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 40.
[3] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، صص 330، 331.
[4] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 41.
[5] علي عبد الصادق، المرجع السابق، ص 27.
[6] المرجع نفسه،ص27.

وبين روسو في كتابه كيف يتم إبرام العقد الذي هو حسبما يرى الأستاذ " أندري هوريو" اتفاق بين رعايا الدولة في المستقبل، المتفقين في وقت معين على التنازل عن حرياتهم وعلى إقامة سلطة سياسية تحكمهم، ويرى روسو أن الأفراد يبرمونه مع أنفسهم بصفتهم أفراد منفصلين عن بعضهم، باعتبار أفرادا متحدين في الجماعة السياسية التي يرغبون في إقامتها، يتنازل لها هؤلاء عن جميع حقوقهم وحرياتهم الطبيعية مقابل الحصول على حقوق وحريات مدنية تقررها الجماعة للأفراد. [1]

وبهذا تكون مبدأ سيادة الشعب (سيادة الأمة) من النتائج المترتبة على نظرية روسو التي تتلخص فيما يلي:

عدم إمكانية تجزئة السيادة أو تقسيمها فالسيادة وحدة لا تقبل التجزئة لأنها تعد الإرادة العامة للمجموع والإرادة لا تتجزأ.

عدم قابلية السيادة للتصرف فيها أو التنازل عنها، لكن ممارسة تلك السيادة يمكن أن يكون من خلال تعهد الأمة بها إلى فرد منها أو مجموعة،فرغم أهمية نظرية العقد الاجتماعي عند روسو إلا أنها لا تخلو من العيوب، حيث مثلا نجده يطالب بإصدار قانون الحصول على جميع الأصوات وهذا يعد من الأمور المستحيلة، لذلك طرحت مسألة مدى قوة وإلزامية هذه الإرادة العامة إذا وجدت أقلية معارضة، باعتبار أن القول بأن الأغلبية تعبر عن الإرادة العامة نكون قد أهدرنا حقوق وحريات الأقلية.[2]

ثانيا: مفهوم الدولة وعلاقتها بالمفاهيم المتداخلة معها.

اختلفت الآراء حول مفهوم الدولة نتيجة الاختلاف الواضح بين علماء القانون والسياسة، وبذلك يصعب الاتفاق على تعريف جامع مانع للدولة، باعتبارها ظاهرة متعددة الجوانب،يهتم بدراستها علماء من تخصصات عديدة، مما أدى إلى تعدد التعريفات كل حسب وجهة نظره.

تعريف الدولة:

مصطلح الدولة يستمد أصله من (Statut) والذي يعني باللاتينية استقرار حالة، وأخذ مدلوله السياسي في العصر الروماني باستعمال (ReiRomanoe) والتي تعني حالة الشيء الروماني أو حالة الجمهورية.[3]

من خلال المراجعة العميقة للنظريات المعروفة عن الدولة ونشأتها وتأسيسها، نلاحظ أن أرسطو عرف الدولة ككائن معطى بشكل طبيعي، ولم يعرف شكلا آخر من أشكال التنظيم الاجتماعي بمعنى أن التفكير في الدولة لاحق على تأسيسها حتى أنها قد غدت بمثابة بديهة في التفكير السياسي لفترات طويلة من الزمن، ولكن الكشوف الأنثروبولوجية قد بينت أن هناك شعوبا على سطح الأرض لا تعرف الدولة، بل تعيش في مجتمعات يمكن تسميتها مستقرات فردية وفي مجموعات قبائل.[4]

---

[1] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 42.

[2] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 42.

[3] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 43.

[4] عماد فوزي شعيبي،المرجع السابق، ص 26.

قد دارت مختلف التعريفات حول الدولة بكونها ذلك الكيان المتواجد على جزء من الأرض التي يعيش فوقها مجموعة من الأفراد بشكل دائم، شعب تربطهم روابط متداخلة لها عمق في التاريخ، تنظمها قواعد قانونية توصل إليها الأفراد فيما بينهم، من خلال ذلك التقاسم المشترك للعيش سوية والذي أنتج ثقافة معينة تتفرد بخصوصيتها، وتعتبر هذه العلاقات أساس قيام تلك الهيئات التي أعطيت صلاحية حل الصراعات وتنظيم المجتمع السياسي والتي عرفت باسم الحكومة وهيئاتها الإدارية.[1]

وهو ما نلمسه في التعريف المقدم من قبل موسوعة قغولريرGrolierحيث عرفت الدولة على انها " ارقى مؤسسة سياسية التي لها الحق في استخدام السلطة، اما موسوعة فانك Funk وموسوعةواكناز wagnallsتعرفان الدولة على انها " مجموعة بشرية يقطنون اقليما معينا ويخضعون لسلطة سياسية شرعية.

فهاذين التعرفين يتعرضان لمكونات الدولة او ما يسمى شروط تواجد الدولة، وهيش الجماعة البشرية، الإقليم والسلطة السياسية.

تعريف المفكرين الغربيين لمصطلح الدولة:

يعرف أفلاطون الدولة على أنها طبيعية متابعة من الدوافع الداخلية للروح الإنسانية ولهذا اعتبرها طبيعية.

هذا العامل الداخلي يدفع الإنسان للاجتماع مع غيره وهي الخطوة الأولى لتكوين الدولة لأن الإنسان اجتماعي بطبعه.

أرسطو هو الآخر لم يقدم تعريفا مباشرا للدولة لكنه تعرض للملامح العامة التي تشكل الدولة باعتبارها أرقى المؤسسات في المجتمع الذي تكون من قرى ومدن، يقول أرسطو: "إن الدولة هي من إنشاء الطبيعة ولهذا فالدولة المدنية city state يتمكن المجتمع من تطويها والدفاع عن نفسها.

القديس "أوغسطين" في كتابه the city of god "الدولة الرب" فالدولة تفهم عنده يعني المدينة عنده مقسمة إلى جزأين: دولة السماء ودولة الأرض؛ الأولى أوجدها الرب والثانية هي من إيجاد النفس وحب القوة، وبعدها أخذت الدولة مكانة مركزية في الفكر الغربي الحديث مع أعمال "مكيافيلي" الذي ربط معنى الدولة مع معنى الحكومة وظهر ذلك جليا في كتابه الأمير لما تحدث عن الحكم وكيف يؤثر الحاكم على المحكومين من خلال قهرهم لان الغاية تبرر الوسيلة.

"جون بودان" عرف الدولة على أنها حكومة شرعية ذات سيادة، فالدولة عند "بودان" أصبحت أكثر مأسوية، فالدولة عنده قوية لكنه غير عدوانية وليست مسيدة، ولكنه يميز الدولة عن الحكومة باعتبار أن هذه الأخيرة تتغير والدولة تدوم، بدوام سيادتها.

أما الدولة عند رواد المدرسة الألمانية وعلى رأسهم "هيغل "هي الكل"Is all" فهو يجعلها فوق كل الأشخاص وفوق المجتمع أيضا، والفرد يكتسب الأخلاق والحرية من الدولة، فالفرد يكون حرا عندما يطيع قوانين الدولة.

أصبح مصطلح الدولة أكثر تعقيدا في القرن التاسع والقرن التاسع والقرن العشرين، حيث أخذت فكرة أخذت فكرة الدولة اتجاهات جديدة بفضل المحاولات المفكرين الذين تجاوزوا الاتجاهات التقليدية في تعريف الدولة لكنهم رفضوا أي اختلاف بين الدولة

[1]سويم العزي، دراسات في علم السياسة، الأردن: إثراء للنشر والتوزيع، 2009، ص43.

والمجتمع أو بين الدولة والاقتصاد ومن بين هؤلاء المفكرين نجد "فوكو"فتركيزهم لم يكن في الدولة فقط بل تجاوزها للتعرض إلى فن الحكم وفكرة الحكومة، فالدولة هي فن ممارسة الحكم.[1]

يبقى أهم المفكرين الذين تعرضوا بإسهاب لفكرة الدولة هو عالم الاجتماع الألماني ماكس فيبار فالنقطة المحورية لدى فيبر أن الدولة لا يجب أن تعرف بمعاني أهدافها أو وظائفها وإنما يجب أن تعرف بمعناها الخاص والمرتبط بالاستعمال المادي للقوة" الإكراه المادي"

وعليه فالدولة هي منظمة صفرية لها الحكم خاص، والاستخدام القوة ينظر إليه على أنه شرعي لأنها صاحبة الإكراه المادي المشرع ولأنه ضروري بالنسبة لها لاستمرار عملياتها.[2]

في حين اعتبر البعض الدولة كيان تنظيمي وهرمي يعكس الإرادة الجماعية الضرورية لتحقيق الوحدة العقلانية الهادفة لإعطاء هذا التجمع المعني الأخلاقي لوجوده، أي أن هذا المعنى للدولة يتجلى من خلال الوظائف التي تقوم بها، وللتمكن من القيام بهذه الوظائف فإنها تستند بشكل أساسي ومن خلال مكوناتها السياسية على القوة المادية (قوة الاكراه)، التي تمارسها ضد مواطنيها إذا دعت الضرورة لذلك.[3]

ووفقا لهذا الرأي ذهب البعض من الفقه إلى تعريف الدولة وفقا لمبدأ شخصية السلطة السياسية، فالدولة عبارة عن مجتمع بشري تحكمه فكرة الاختلاف السياسي بين أفراده، فوجود الدولة يستند إلى مجتمع من الأفراد تظهر فيه فئة حاكمة تفرض سلطتها على فئة أخرى محكومة.[4]

وعليه فالدولة هي في الحقيقة محتكرة الإكراه لأنها تمارسه بأشكال متنوعة تبدأ بالإكراه السياسي والاجتماعي المباشر(الإكراه) أو غير المباشر(الضبط)، كما تقوم بالإكراه الاقتصادي.[5]

وقد رفض جانب من الفقه، تعريف الدولة وفقا لعناصرها، فذهب إلى جانب الشعب والاقليم (العناصر المادية)، أما عنصر السلطة والسيادة فهما عناصر معنوية، ومن الصعب أن يتم جمع عناصر مادية ومعنوية في فكرة واحدة وهو ما يستوجب تعريفها قانونا. [6]

وهو ما نلتمسه في المدرسة القانونية التي تؤكد على أهمية القانون في تكوين الدولة، حسب تحليل الفقيه "كلسن"(Kelsen): "إن الدولة هي القانون بمعاييره الوضعية التي يضعها الأفراد بتحديد سلوكهم، وهي ليست النظام الاجتماعي الذي يمارس فيه الحكام في داخل الإقليم بسلطتهم على المحكومين ولا هي الأجهزة التي تحتكر سلطة الإرغام والقمع، الدولة نظام قانوني من قبل المحكومين المعرفين قانونيا". [7]

---

[1]. Op,cit ,p85

[2]. Ibid ,p59

[3]المرجع نفسه، ص 44.

[4] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص ص 12، 13.

[5] عماد فوزي شعيبي، المرجع السابق، ص 24.

[6]أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص 14.

[7]سويم العزي، المرجع السابق، ص ص44، 45.

فدولة القانون هي تلك الدولة التي تستمد شرعيتها على موافقة أفراد الشعب على القواعد القانونية، التي تضعها الهيئات السياسية المنظمة للمجتمع السياسي لكونه -أي الشعب- صاحب السيادة الفعلية.[1]

من خلال ما سبق ذكره لتعريفات الدولة، تبين أنه لا يوجد تعريف جامع مانع للدولة من الناحية القانونية، فقد تجمعت التعريفات حول العناصر الثلاثة: الشعب، الإقليم والسيادة.

علاقة الدولة بالمفاهيم المتداخلة معها:

العلاقة بين الدولة والحكومة:

هناك الكثير من الخلط بين مصطلحي الدولة والحكومة فمفهوم الدولة يستعمل للدلالة على مؤسسة ومنظمة ذات مدلول أوسع من الحكومة لتعبر عن وجود إقليم أو جماعة بشرية تقيم في الدولة، ويميز علماء السياسة بين الدولة والحكومة حيث؛ يعتبرون الحكومة بمثابة النخبة أو القيادة التي تدير شؤون الدولة [2] بمعنى أن الحكومة ما هي إلا جهاز تستخدمه الدولة لتسيير شؤونها وتحقيق أغراضها.

العلاقة بين الدولة والأمة:

الأمة هي جماعة من الناس تربط بينهم روابط وحدة الجنس واللغة والدين، وتجمعهم مشاعر واحدة تطورت عبر الزمان ولهذا فالأصل الواحد والانتماء هما الأساسان التاريخيان لأي أمة، بينما الدولة لا تعدو أن تكون الكثير من وحدة سياسية قانونية وهو ما يجعل الأمة أكثر تعقيدا وتركيبا من الدولة. [3]

العلاقة بين الدولة والمنظمات الاجتماعية الأخرى (غير الحكومية):

فإذا كانت الدولة تشير إلى تلك الهيئات التي تمارس اختصاصات ترتبط بسلطة الدولة فأن المنظمات الاجتماعية غير الحكومية كالأحزاب والنقابات وغيرها من هيئات المجتمع المدني تعبير عن الإرادة الاختيارية للمواطنين بشأن أولوياتهم السياسية وتفضلاتهمالاجتماعية [4]، أما فيما يخص الاختلافات بين الدولة والمنظمات الاجتماعية فتتمثل فيما يلي:

الاختلاف الوظيفي: فوظيفة الدولة هي تدعيم وتثبيت الإطار القانوني للمحافظة على القانون والنظام في حين تمارس المنظمات الاجتماعية ووظائف أخرى عديدة تتمكن من خلالها إشباع المتطلبات العديدة للحياة الاجتماعية.

_ الاختلاف البنائي: تنظيم الدولة يتسم بأنه تنظيم قانوني يخضع لأهداف وقواعد قانونية مقررة تنظم حياة أعضائه، في حين أن أعضاء المنظمات الاجتماعية غير الحكومية

---

[1] المرجع نفسه، ص 45.

[2] H.o.neilpatrik, karlfilds,Whatiscomperativepolitics. New york, thirdedition, ibrahim, P.2.

[3] شعبان الطاهر الأسود،علم الاجتماع السياسي، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2001، ص 97.

[4] علي الدين هلال، المرجع السابق، ص ص 85،86.

ينتمون إلى تنظيمات عديدة لإشباع حاجاتهم الاجتماعية ولا تخضع إلى نفس القواعد الملزمة تلك.[1]

ثالثا: أركان الدولة:

من خلال التعريفات السابقة للدولة يتبين أنها عبارة عن مجموعة من الأشخاص المرتبطين للحفاظ على المصالح الجوهرية لكل منهم، في علاقات دائمة تنظمها قواعد قانونية ملزمة، فالدولة جماعة مستوفية العناصر والأركان تتميز عن سائر الجماعات الأخرى بما يلي:

عنصر الأشخاص المرتبطين في علاقات دائمة ينظمها قانون، أو ما يسمى بالجماعة البشرية.

عنصر الحيز المكاني المعين والمحدد ويعرف باسم عنصر الإقليم.

عنصر قانوني وسياسي ويعرف بقيام السلطة السياسية.

أولا: عنصر السكان:(العنصر البشري).

يتطلب وجود الدولة وجود عدد من الأفراد يتوافقون على العيش معا في ترابط وانسجام، فلا وجود للدولة دون الجماعة البشرية، ولا يوجد حد أدنى لعدد أفراد الدولة، ويختلف عدد سكان السكان من دولة لأخرى فبعضها تتميز بكثافة سكانية مرتفعة، والبعض الآخر يعرف كثافة منخفضة، وتوجد العديد من المصطلحات فيما يتعلق بهذا العنصر كالشعب والسكان والأمة.[2]

أ)الشعب:

عبارة عن مجموعة من الأفراد بمعنى جميع السكان الذين يقيمون على أرضها، بغض النظر عن الديانة أو العادات أو الأصول ولا يشترط عدد معين بل يكفي التجانس بين الأفراد حتى يتم الحفاظ على البقاء.[3]

ويجب التفرقة بين الشعب بمفهومه الاجتماعي عن الشعب بمفهومه السياسي، فالأول يقصد به مجموعة الأفراد الخاضعين لسلطة الدولة والمتمتعين بجنسيتها بينما يقصد بالمعنى الثاني كل المواطنين الذين يحق لهم المشاركة في تسيير أمور الدولة، إن الذين يتمتعون بحق الانتخاب. [4]

ويعتبر المدلول الاجتماعي للشعب أوسع من المدلول السياسي، فيختلف نطاق الشعب بمفهومه السياسي اتساعا وضيقا وفقا لمدى التمتع بالحقوق السياسية.

ب) السكان:

يجب عدم الخلط بين الشعب والسكان، فإذا كان الأول يقتصر على الأفراد الخاضعين لسلطة وجنسية دولة معينة ويحملون جنسيتها، فإن مفهوم السكان أوسع، لكونه يشمل الأفراد المقيمين على إقليم سواء كانوا رعاياها أو أجانب.[5]

ج) الأمة:

---

[1] شعبان الطاهر الأسود،المرجع السابق، ص ص 78،79.

[2] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص 20.

[3] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص 21.

[4] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 57.

[5] المرجع نفسه، ص57.

مجموعة من الأفراد تربط بينهم وحدة اللغة والدين والأصل، ولهم عادات وتقاليد متشابهة، فالرابطة بين أفراد الأمة طبيعية كما تعرف أيضا الأمة على أنها؛ ظاهرة اجتماعية تتلخص في وجود جماعة من الناس استقرت في منطقة معينة لفترة زمنية طويلة تجمع بينهم الرغبة في العيش معا، والعمل على تحقيق أهداف مشتركة.[1]

ولنشأة الأمة يجب توافر عنصرين هما:

العنصر الأول: مادي يتمثل في استقرار مجموعة من الأفراد على بقعة معينة من الأرض.

العنصر الثاني: معنوي وهو الرغبة المشتركة لأفراد الجماعة في العيش المشترك.

ووفقا مما سبق فإن التمييز بين الدولة والأمة يبدو واضحا في اعتبارات الأمة هي جماعة من الأفراد تجمعهم روابط موضوعية وآمال مشتركة ورغبة في العيش معا، أما الدولة فهي وحدة سياسية قانونية وضعية، كما أن الدولة الأمة تختلف عن الدولة في كونها أكثر تعقيدا من التنظيم القانوني السياسي الذي تقوم عليه الدولة، والتي يتميز عن الدولة بقدرتها أعلى المجتمعات السياسية وأحسنها تنظيما، كما أن الأمة هي عنصر فقط من عناصر الدولة، وإذا كانت الدولة والأمة تشتركان في عنصر الشعب والإقليم فإن الدولة تتميز عن الأمة بالسلطة السياسية التي تعد ركنا من أركان الدولة. [2]

ثانيا: الإقليم.

وجود جماعة من الأفراد مهما كان عددها لا يكفي بذاته لنشوء الدولة، ما لم تعش هذه الجماعة على بقعة معينة على الأرض من أجل الاستقرار، فالقبائل والبدو الرحل التي تنتقل من بلد إلى آخر لا تعد دولة لتخلف ركن الإقليم المحدد.[3]

يتشكل الإقليم من ثلاثة عناصر أساسية:

_ الإقليم البري.

_ الإقليم المائي.

_ الإقليم الجوي.

أ) الإقليم البري:

هو المساحة الأرضية التي يعيش عليها أفراد الشعب وحدوده له من الناحية القانونية أهمية كبيرة، فالدولة لا تمارس سيادتها إلا في حدود إقليمها، وتنتهي سلطتها عند حدودها، وتتنوع حدود الإقليم ما بين حدود طبيعية، مثل الجبال أو الأنهار أو البحار مثل قناة السويس أو نهر النيل في مصرن وقد تكون الحدود صناعية مثل الأبراج والأسلاك الشائكة أو تكون حسابية كخطوط الطول ودوائر العرض. [4]

الإقليم المائي:

هو المياه الموجودة داخل الدولة كالبحيرات والأنهار والمياه الإقليمية البحرية المجاورة للإقليم الأراضي والذي لا يزال يشير خلافا كبيرا بين فقهاء القانون الدولي، خاصة بعد

---

[1] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص 27.

[2] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 69.

[3] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص 35.

[4] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 71.

التطور الذي عرفه ميدان الأسلحة، وإن كانت الأغلبية من الدول تحدد إقليمها البحري بين 3 و12 ميلا بحريا. [1]

ج) الإقليم الجوي:

فيقصد به الطبقات الهوائية التي تعلو الإقليم الأرضي والإقليم المائي للدولة فالفضاء الذي يعلوها يخضع لسلطان الدولة ودون التقيد بارتفاعات معينة، فلا يحق لطائرات الدول الأخرى استعمال الإقليم الجوي للدولة دون موافقتها لأنها صاحبة السيادة على إقليمها الجوي دون سواها.[2]

ثالثا: السلطة السياسية.

تعد السلطة السياسية ركنا جوهريا وأساسيا في قيام الدولة لكونها العنصر المميز للدولة عن غيرها من الجماعات، حيث تمارس سلطتها وسيادتها على جميع الأفراد الموجودين فوق إقليمها إلا استثناءات وفقا للقانون الدولي[3]، حتى أن البعض من الفقهاء يعرف الدولة بالسلطة.

والمؤكد أن السلطة السياسية ضرورية لقيام الدولة وهي أيضا ضرورية لكونها الوسيلة التي بواسطتها تستطيع الدولة القيام بوظائفها الداخلية والخارجية وبواسطتها تمد السلطة الحاكمة سلطتها على كافة الأقاليم التي تحكمها بما لا يسمح بوجود سلطة أخرى منافسة لها، أما عن مميزات السلطة نذكر ما يلي:

سلطة أصلية؛ لا تتبع أي سلطة أخرى، بل تتبع منها السلطات الأخرى وتخضع لها،سلطة ذات اختصاص عام، تختص بسائر نواحي الحياة البشرية، عكس السلطات الثلاث داخل الدولة تنظم جانب من السلطة.

ذات سيادة؛ أعلى السلطات فلا تخضع لأي سلطة في الداخل والخارج وهو ما يميزها عن غيرها[4] ، أما عن أشكال السلطة السياسية، فهي إما أن تكون اجتماعية، وأما أن تكون مجسدة في شخص معين أو سلطة مؤسسة.*

وبظهور السلطة المؤسسة تظهر أيضا القواعد القانونية فيستقر النظام أكثر من غيره لاعتماده على القانون واحترامه بما يتماشى ومصلحة الجماعة، ولهذا فإن السلطة السياسية ظاهرة قانونية.[5]

وهو ما دفع العديدين لاعتبار أن هناك علاقة شبه عضوية بين الديمقراطية والمجتمع المدني، حيث يعتبر سعد الدين إبراهيم أن منظمات المجتمع المدني هي بمثابة" شرايين

---

[1] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص 73.

[2] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص44.

[3] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص74.

[4] أحمد حلمي خليل المهني، المرجع السابق، ص66.

*السلطة الاجتماعية المباشرة هي التي لا يمارسها أحد بمفرده ولكن الكل يطيعون ويتصرفون في إطار العادات والتقاليد، أما السلطة المجسدة في شخص أو فئة معينة فهي تلك السلطة التي تكون مرتبطة بشخص الحكم يمارسها بامتياز، أما السلطة المؤسسة فهي المعتمدة على رضا الشعب، لأن السلطة تمارس كوظيفة أسندت للحاكم من قبل الشعب لمدو محددة.

[5] سعيد بوالشعير، المرجع السابق، ص ص 74، 75.

الديمقراطية وقنواتها" التي يتعود الأفراد من خلالها على العمل العام من خلال تنظيمات فئوية تحد من سلطة جفوة الدولة اتجاه مواطنيها وتسهم في حماية مصالحهم، لذا نحرص الأنظمة المستبدة على الحيلولة دون تشكيل هذه المنظمات والسيطرة عليها، ويعتبر أيضا محمد عابد الجابري أن المجتمع المدني هو المجتمع الذي تنتظم العلاقات بين أفراده على أساس أغلبية سياسية حزبية وتحترم فيه حقوق المواطن السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

رابعا: خصائص الدولة:

وتنحصر في خاصيتين اثنتين هما: الشخصية القانونية والسيادة

الشخصية القانونية: ويقصد بها أن الدولة شخصية قانونية مستقلة عن كافة الهيئات والافراد المكونين لها، وبالتالي تلزم وتلتزم كالاشخاص الطبيعيين، وفي هذا تاكيد لمعنى الانفصال بين السلطة وشخص شاغلها،بمعنى ان الدولة كيان قانوني مستقل ومنفصل عن الاشخاص الذين يمارسون السلطة، ويترتب على ذلك ان المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تبرمها الدولة تسري رغم اختلاف الحكام او تغيير نظام الحكم، فحقوق الدول والتزاماتها لا ترتبط بحكومة او نظام سياسي معين.[1]

ويترتب على تمتع الدولة بالشخصية المعنوية والقانونية النتائج التالية:

دوام الدولة ووحدتها.

تمتع الدولة بذمة مالية.

المساواة بين الدول.

السيادة**:** هي سلطة سياسية عليا امرة نابعة من ذات الدولة، وقادرة على تنظيم نفسها وعلى فرض توجيهاتها دون ان تكون خاضعة داخليا او خارجيا لغيرها، فهي اعلى السلطات التي تملك امر الحكم فيما ينشأ بين الافراد والوحدات الداخلية من خلافات، وهي كذلك لا تخضع ماديا ولا معنويا لأي سلطة اخرى.[2]

يعرف **بودان** السيادة بانها السلطة العليا التي يخضع لها الرعايا وجميع المواطنين ولا تتقيد بالمواطنين، فوظيفة السيادة الرئيسية هي وضع القوانين، فهي مصدر القوانين وهي بالتالي لا تتقيد بها.

ولهذا فمبدأ السيادة يعد من أهم اسهامات **بودان** " في الفكر السياسي، على الرغم أن **ارسطو**" قد تناول هذا المفهوم من قبل، الا ان **بودان** هو الذي قام ببلورة هذا المبدأ، على أن المأخذ على **بودان** هو أنه جعل السيادة مصدرها إلهي ومستقرها الملك، اما في العصر الحديث فقد اصبحت السيادة مصدرها ومستقرها الشعب.[3]

وللسيادة مظهران: داخلي وخارجي، فبالنسبة للمظهر الداخلي تغطي السيادة كل حقوق السلطة العليا في الدولة وهو حق اتخاذ القرارات العليا فوق ارض الدولة وبواسطة نظامها

---

[1] علي الدين هلال، السياسة المقارنة من السلوكية الى العولمة، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2015، ص79.

[2] بن شريط عبد الرحمن، الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة وتحديات العولمة، الجزائر: كنوز الحكمة لنشر التوزيع، 2011، ص 38.

[3] شعبان الطاهر الأسود، علم الاجتماع السياسي، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1999، ص ص 81، 82.

السياسي، اما في الجانب الخارجي فتعني السيادة اكتساب حصانة من التدخل الخارجي، فليس من حق أي طرف خارجي التدخل في شؤون الدولة

(السيادة تعني حق الدولة في الا يأمرها أحد بما يحب ان تفعله، وان تكون قادرة على ما تفعله داخل حدودها.[1]

خامسا: واقع سيادة الدولة في ظل العولمة.

ان تطور الاوضاع منذ نهاية الحرب العالمية الثانية اوجد سياقا سياسيا جديدا تطلب اعادة تعريف المفهوم وتمثل اهم مظاهر هذا السياق الجديد، العولمة المتجسدة بكثافة في شبكات الاعتماد المتبادل الممتدة بين الحدود العالمية والتي تصاحب انتقال المعلومات المبتدع والرخيص، وكذلك انتقال الأفكار والمال والبضائع والناس عبر الحدود، وهي تقلص العالم تقليصا ماديا فقط (بل يجعلنا على اتصال مباشر ومستمر الواحد بالآخر).

وبمعنى اخر عبرت العولمة على ما يلي:

ازدياد المعرفة بدور جماعات المصالح والمنظمات غير الحكومية في صنع السياسات واتخاذ القرار،ولم تعد سلطة الدولة مطلقة مثلما كانت عليه من قبل .

الاتجاه نحو اقامه التكتلات والمنظمات الإقليمية وتنازل الدول عن بعض اشكال سيادتها وسلطاتها.

التقدم في مجال التسليح خصوصا في مجال الفضاء والاقمار مما يحد من قدرة الدولة على سيطرة على اقليمها الجوي .

ازدياد القدرة على التغلغل بين الدول نتيجة التقدم في المجال العلمي التكنولوجي ووسائل الاتصال مماقلل عن قدرة الدول على منع كل اشكال التغلغل الخارجي في اقليمها[2] .

مثلتهذهالتطوراتعلىمدىمايقربمننصفقرنالإطارالتاريخيلتغييرمفهومالدولةوسيادتهاوجاءتالعولمةالتيتبلورتمفاهيمهاوتأثيراتهافيمنتصفالتسعيناتلتوجهضربةقويةلمفهومسيادةالدولة، وهومايجعلنانتساءلعنالدورالذييبقيأنتلعبهفيتسييرشؤونهااقتصاديا،ثقافيا،سياسيا،اجتماعياوحتىعسكريا،مادامكلهذهالمعالمالمذكورةأصبحتعالميةالمنحىتتمثلفي "عولمةالاقتصادوالثقافةوالسياسة"[3].

ان العولمة المتجسدة بكثافة في شبكات الاعتماد المتبادل الممتدة بين الحدود العالمية والتي تصاحب انتقال المعلومات المبتدع والرخيص، وكذلك انتقال الأفكار والمال والبضائع والناس عبر الحدود، وهي تقلص العالم تقليصا ماديا فقط (بل يجعلنا على اتصال مباشر ومستمر الواحد بالآخر).[4]

لقد أسهمت المتغيرات في تبديل أدوار الدولة وبشكل واضح على سيادتها، كانت هذه الدول تبدو مسئولة عما يجري ضمن حدودها، وما كان يجري عبر حدودها في الأراضي الدولية، ولكن في العقد الماضي اتسعت السوق وتقلص دور الدولة في دول كثيرة، فتحول إلى اقتصاد كبير مفتوح قد قلل من سلطة الدولة في إدارة مصائرها الاقتصادية، ولهذا ضعف الحكومات المحلية أمام الاقتصاد العالمي.

---

[1] بن شريط عبد الرحمن، مرجع سابق، ص 38.

[2] على الدين هلال، السياسة المقارنة من السلوكية الى العولمة، مرجع سابق، ص ص82 ،83.

[3] على الدين هلال، مرجع سابق، ص 83.

[4] H.o.neilpatrik, karlfilds, op. cit, p.

عولمةالسياسة:

المرتبطة ببداية عهد جديد في العلاقات الدولية، عهد الانتصارات كانتصار الليبرالية واقتصاد السوق والنظام السياسي الغربي وهنا ما أدى إلى التفكير في نظام دولي جديد مبني على مبادئ جديدة_ قديمة اعتمدتها الولايات المتحدة الأمريكية فيسياستها الخارجية "الأخلاق والعدالة وحقوق الإنسان والديمقراطية" ولمتكن هذه المبادئ جديدة وإنما أعيد إحياؤها فيظر وفدولية مناسبة لتحقيق أهداف الدول الكبرى وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية بعد أن أصبحت الدولة الوحيدة في العالم بمؤهلات اقتصادية وعسكرية لقيادة العالم،[1]وقدت م الإعلان عن منح ثقافة سياسية عالمية جديدة مرتكزة على ا لديمقراطية الليبرالية العمود الفقر يبما يسمبـ "إجماع واشنطن" الذي وفر إطارا منظم العالم ما بعد الحرب الباردة،[2]وقد سعت الولايات المتحدة لتحقيقها بكل الوسائل المتوفرة سواء بالاقتصاد أوالوسائلالعسكريةأوبواسطةالمنظماتالدوليةبمافيهاالأممالمتحدة،وفيهذاالإطاريتمالحديثعنالحروبالدولية الشاملةالتيتتكاثففيهاجهودالدولفيالعالمبصفةتضامنيةضددولةواحدة،مثلالحربفيالعراقأوفيالخليج،وذلكتحتغطاء(حقالتدخللأسبابإنسانية) وطبعاهذاتدخلفيالشؤونالداخليةللدولةوخرقالقواعدالقانونالدولي،وتعدسافرعلىسيادةالدولة.[3]

عولمةالاقتصاد:

فالعولمةمفهوماقتصاديبالدرجةالأولى،فالمستجداتالتيبرزتفيالعقدالأخيرمنالقرنالماضيتدلعلىتحولاتجذريةوعميقةعملتعلىتراجعقدرةالحكوماتالوطنيةعلىتسيير الأنشطةالاقتصاديةوالسيطرةعليهاممايترتبعليهاانتقاللمركزثقلالاقتصادمنالوطنيإلىالعالمي،وهذابدنقلهنوعيةفيتاريخالاقتصادالعالمي،وهذامنشأنهإضعافالقدراتالاقتصاديةالمحليةوجعلهاأكثرتبعيةللرأسماليةالعالمية،منخلالفتحالمجاللاستثمارالأجنبيفيالعديدمنالدولوالتعاملمعهمنمنطقالضعفوالتبعية،وعليهصارعدمتدخلالدولةمعحريةالتجارةوحريةتنقلرؤوسالأموالوخصخصةالمشاريعوالشركاتالحكومية،أسلحةاستراتيجيةفيترسانةالحكوماتوالدولالمسيطرةعلىالاقتصادالعالميممعيةالمؤسساتوالمنظماتالدوليةالواقعةتحتسيطرةالقوىالعظمى.

عولمةالثقافة:

إذحدثتغييرثقافيعالميوأصبحهذاالتحولالثقافييوحيدبأنالثقافةتعززالتغييرفيكلالمجالاتإذأدتالعولمةالمعاصرةإلىالاعترافالمتزايدبالروابطبينالاماكنالبعيدةوالمتفتوتةوبينالرموزوالأفكار،وهكذا فإنالتأكيدفيالجغرافياالثقافيةقدتحولمناعتبارللفضاءاتالمحدودةإلىتدفقاتالبضائعوالناسوالأفكاروالصوروالمعتقداتوهذايعدأمرامقلقاللهوياتالثقافيةبماأنالعولمةتقدمتبسرعةلانظيرلهافيأيمجالآخر.[4]

---

[1] عبد الكريم كيبش، العولمة الدولية ومفهوم السيادة، في كتاب طاهر حجار وآخرون، الدولة الوطنية والتحولات الراهنة، الجزائر منشورات كلية العلوم السياسية والاعلام، 2004، ص 43.

[2] ووريك موراي، جغرافيات العولمة: قراءة في تحديات العولمة الاقتصادية والسياسية والثقافية، تر (سعيد متاق)، الكويت: عالم المعرفة، 2013، ص 233.

[3] عبد الكريم كيبش، المرجع السابق، ص154.

[4] ووريك موراي، المرجع السابق، ص 305.

لقد أسهمت المتغيرات في تبديل أدوار الدولة وبشكل واضح على سيادتها، كانت هذه الدول تبدو مسئولة عما يجري ضمن حدودها، وما كان يجري عبر حدودها في الأراضي الدولية، ولكن في العقد الماضي اتسعت السوق وتقلص دور الدولة في دول كثيرة، فتحول إلى اقتصاد كبير مفتوح قد قلل من سلطة الدولة في إدارة مصائرها الاقتصادية، ولهذا ضعف الحكومات المحلية أمام الاقتصاد العالمي.

وعليهأدتهذهالتطوراتإلىإعادةمناقشةمفهومسيادةالدولةوإلىضرورةبحثالموضوعباعتبارهمفهوم وممتغيروليسثابتأوجامدفسيادةالدولةبعدتعريفهامنمرحلةلأخربحسبالسياقالسائدفيها.

المحور الثاني:
المجتمع المدني: النشأة والمفهوم

إن البدء بتعريف أي ظاهرة (أو موضوع ما) خطوة أولى إعتاد المؤلفون والباحثون في العلوم المختلفة عليها، بيد أن البحث في التعريف مهمته عسيرة وتعتبر مخاطرة غير مأمونة، لأن من أحكام التعريف أن يكون جامعا مانعا، في حين أن الظواهر الاجتماعية والإنسانية بصفة عامة هي ظواهر متغيرة ومتفاعلة لها إمداداتها التاريخية التي قد تمتد إلى أعماق التاريخ، ومن ثم فتعريف أي ظاهرة اجتماعية يقتضي معرفتها أولا وهذا يؤكد أن المعرفة بالظاهرة يسبق التعريف في كل الحالات، وهو الحال بالنسبة لمفهوم المجتمع المدني وهذا للأسباب التالية:[1]

- أن مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم التاريخية التي شهدت تحولات عديدة عبر مختلف مراحله، وفي كل مرحلة تاريخية يأخذ المفهوم دلالات جديدة تعبر في أحيان كثيرة عن قطيعة واضحة مع ما سبقها، الأمر الذي زاد من صعوبة الاتفاق على تعريف واحد للمجتمع المدني.

فترات المد والجزر التي صاحبت المفهوم عبر تاريخه وتراوحت مابين الصعود والهبوط اضفت المزيد من التعقيد والغموض عليه، حيث أفرز هذا التأرجح كما هائلا من التعريفات ما فتئت تزداد ثراء وتنوعا كلما اكتشف المفهوم في فضاء جديد أو أعيد اكتشافه في ساحة من ساحاته التقليدية.

الخلفيات الفكرية وطبيعة الواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي للمهتمين بفكرة المجتمع المدني كان لها أيضا دورا أساسيا في الوصول بهذا المفهوم إلى نوع من عدم الاستمرار والوضوح.

عودة المفهوم في العصر الحديث إلى الصعود مرة اخرى خلال العقود الأخيرة من القرن العشرين في مرحلة انتقالية ساهمت في تشكيل الوضع العالمي الجديد ادت الى إساءة استخدام المفهوم وإلى دخوله معارك فكرية لفرق متعارضة من المفكرين والأكاديميين، فذهب بعضهم إلى أن المفهوم لا يظهر إلا حيثما وجد اقتصادالسوق،وتوفرت ضمانات للملكية الخاصة، وذهب البعض الآخر إلى القول بأن استخدام المفهوم بهذا الشكل يفقده الكثير من قيمته العلمية ويوظفه خدمة لمشروع ايديولوجيقديم متجدد الا وهو الترويج للمجتمع الليبرالي بكافة مؤسساته الثقافية والاقتصادية.

وعليه نخلص إلى أن الاشكالية التي نحن بصددها ليست الوصول إلى التحديد الدقيق لعناصر المفهوم ومحدداته وبالتالي وظائفه وأهدافه وذلك من خلال التعرف على الجذور التاريخية للمفهوم الذي تعددت مضامينه باعتباره من ميراث الحضارة الغربية، والجدل

[1] على عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني، قراءة أولية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2007، ص 18، 19.

الذي صاحب شيوعه في المنطقة العربية في السنوات الأخيرة من القرن العشرين وحتى الآن، ثم تبيين جوهر المفهوم من خلال عناصره وخصائصه ومقوماته.

أولا: الجذور التاريخية لمفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي.

ان مفهوم المجتمع المدني قد ولد ونشأ في الصراع السياسي والاجتماعي الذي عرفه المجتمع الاوروبي منذ القرن السابع عشر، ولهذا فإنه من الطبيعي ان تتباين الآراء حوله، ولكن هناك نقطة تكاد تكون محل اجتماع بين المفكرين الذين أولو عناية خاصة للمفهوم، وهي النظرة اليه بالمقارنة الى دور الدولة، فهناك من جعله مقابلا لمفهوم الدولة وهناك من رأى بالعكس انه متلازم مع مفهوم الدولة، وفي هذا الصدد فانه يمكن التعرض لاهم المدارس الفكرية التي ساهمت في صياغة مفهوم المجتمع المدني في إطار الفكر الغربي.

أ. مدرسة العقد الاجتماعي:

بقدر ما كانت الحرية مطلبا ملحا لكل من الطبقة التجارية الجديدة والبورجوازية الصناعية، والتي لم يعد ملائما لهما البناء الاجتماعي التقليدي الوسيط ، لذلك كان العقد عند فلاسفة العقد الاجتماعي (هوبز- لوك) رمزا على ان نظام العصر الوسيط في المجتمع لم يعد الاساس الملائم لقيام الالتزامات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، تلك الالتزامات التي تنشا عن الرغبة في حماية الحرية الفردية والملكية الخاصةوالأمن والسلام، وهو ما لايمكن تحفيظه بدون احترام القانون المدني والفضائل المدنية عند الفرد بوصفه حرا والذي يرتكز عليه العقد الاجتماعي، فالفرد الحر والعقد هما اساس المجتمع في الحداثة المبكرة.[1]

توماس هوبز (1577 - 1679) المجتمع المدني هو مجتمع السلطةالمطلقة:

المجتمع المدني والمجتمع السياسي في تطابق عند هوبز فلا فارق بينهما،وفي تحقق العقد يكون قيام المجتمع المدني، ومن ثم قيام الحكومة وهو الامر الذي يعيبه **هيغل** على فلاسفة العقد، ويؤكد على الفصل بين الدولة والمجتمع المدني.

ان آلية بناء المجتمع السياسي او الدولة هي الية بناء المجتمع المدني وهي العقد اوالاتفاق، لانه بدون عقد المجتمع المدني لا وجود للحكومة المدنية.

ويعرف هوبز العقد انه: " التنازل المتبادل او المشترك عن الحق الطبيعي"، و "بدون القبول المتبادل بين الافراد لا يوجد عقد ولا اتفاث".[2]

وهذا للانتقال من مجتمع ما قبل العقد (حالة الطبيعية) التي شخصها هوبز بانها الحالة التي فيها: "للإنسان الحق في كل الاشياء" اي انها حالة الحرية التامة بلا ضوابط وقيود وبلا قوانين منظمة او حكومة قوية"، (اي الحكم السياسي كما اعتقد ايضا لوك، وان اختلفا في الشكل والمضمون).[3]

وبناء على تحليل هوبز فان الوجود الممكن للمجتمع في رأيه هو اذا المجتمع المدني، ويعني المجتمع السياسي المنظم في الدولة وعندما يتعاقد الافراد متنازلين عن كامل حريتهم ينشأ هذا الجسم الاصطناعي وهو الدولة، ويمثله حاكم او هيئة لها سلطة مطلقة

---

[1] فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، القاهرة: حرية للطباعة والنشر، 2005، ص 15.

[2] المرجع نفسه، ص 30.

[3] المرجع نفسه، ص 17.

تمثل كافة الحريات التي تم التنازل عنها مجتمعة ومتلاحقة في ارادة واحدة هي ارادة الحاكم صاحب السيادة.
فتنازل الافراد عن حريتهم بشكل مطلق نتج عنها سلطه مطلقه،ذلك لان حاله الطبيعة افترضت كحاله شر مطلق لا يوجد فيها خير ولنفيها نفيا مطلقا يجب ان تكون هناك سلطة مطلقة غير ملتزمة باي علاقة متبادلة وغير مقيدةباي الالتزام اتجاه المحكومين.[1]

جون لوك (1632 -1704): المجتمع المدني هو المجتمع الضامن للحقوق المتساوية لكل الافراد:

على النقيض من الحكم المطلق بملامحه البارزه التي ترسمها لنا حقوق الحاكم عند **هوبز**،ياخذ **لوك** بمفهوم الحكومة المقيدة، ويؤكد على الفصل بين السلطات وحق الثورة باعتبار ان فصل السلطات يقيم حدودا للسلطة وافعال الحكومة، ويكبح من هم بيدهم السلطة بتوزيعها في ايادي متعددة، فلا تركز قوه الحكومة في يد واحدة، وهذا على المدى الطويل يحمي حرية البشرويحافظ على ملكياتهم بما تصنعه الحكومة وتنفذه من قوانين عادلة.

وتوجد عند **لوك** ثلاث سلطات او وظائف في الحكومة: التشريعيهوالتنفيذيه والاتحادية و الغاية الاساسية من وظائف الحكومة هي ماجعل الانسان يتخلى عن حالة الطبيعة ليعيشفي راحة وسلام وامان، والاداة الاعظم لتحقيق هذه الغاية هي القوانين التي تصنع وتطبق في المجتمع، ومنعا للاستبداد السياسي والطغيان وسوء استعمال سلطات الحكومة لقوتها يرى **"لوك"** ضرورة فصل السلطة التشريعية عن السلطة التنفيذية، لانه لوكان للسلطة التشريعية ان تقوم بالتنفيذ والاجبار القانوني سيكون التنفيذ شانه شان التشريع صانع القوانين ، ومن ثم ربما يكون التشريعيون اكثر رغبة في عمل قوانين تخدم مصالحهم الخاصة، ولا تخدم المصالح العام للمجتمع ككل.[2]

ولم يتوقف **لوك** عن مجرد وضع القيود على عمل الحكومة، بل يؤكد أيضا على مقاومتها والثورة عليها ان تعدت حدود الثقة المرسومة لها لأنها بذلك تصبح غير شرعية. "فالشر كما يقال بالطبيعة احرار ومتساوون ومستقلون، ولا يستطيع فرد ان يخضع انسانا لقوته او سلطاته السياسية بدون اتفاق خاص معه" والحكومة قد اخلت بالاتفاق عندما لم تلتزم بحدود سلوطاتها ومهامها المحددة لها واهدافها، لذلك يقول **لوك**:" للشعب ان يغير السلطة التشريعية ويزيلها عندما يجد سلطة تشريعية تفعل عكس الثقة الموضوعة فيها...وكل ثقة وضعت بثقة لتحقق غايات محددة فاذا اهملت الغاية، وتعارضت الثقة فان من الضروري ان تنقل السلطة الى من وضعها في ايديهم اي الى الشعب وربما يضعها في ايد جديدة يظن انها اكثر امانا وقوة... وحماية للحرية و الملكية" ،باعتبار ان الشعب مصدر السلطه و منه تستمد وجودها واليها ترجع.[3]

جون جاك روسو)1712- 1778): المجتمع المدني هو مجتمع الإرادة العامة:

اتخذ **روسو** موقفا سلبيا من المجتمع المدني انطلاقا من فكرته القائلة على اساس ان الانسان عاش قبل قيام الدولة والمجتمع المدني المنظم في حالة طبيعية يسودها السلم

[1] علي عبد الله صادق، المرجع السابق، ص 25.
[2] فريال حسن خليفة، المرجع السابق، ص ص 56، 57.
[3] المرجع نفسه، ص 59.

والافراد فيها متساوو، فهو بالتالي يعظم من قيمه الحرية الفردية التي سادت في المجتمع الطبيعي ويبغض السلطة وكل تنظيم اجتماعي لأنه يحد من حرية الافراد، غير ان **روسو** قد طور كثيرا من افكاره عندما كتب **"العقد الاجتماعي"**، ولم تعد المشكلة عنده كيف ننقذ الانسان من المجتمع المدني بل كيف ننقذ الانسان من مساوئ المجتمع المدني.[1]

بتطور المدنية وتقدمها ظهرت المساوئ والشرور وادت زيادة السكان وتقدم العلوم وتطورها الى تقسيم العمل الذي ادى بدوره الى ظهور الملكية الخاصة التي ميزت بين الغني والفقير وقظت على السعادة التي كانت سائدة في المجتمع الطبيعي، ومن ثم ظهرت الضرورة الى انشاء مجتمع سياسي منظم نتيجة عقد اجتماعي يتنازل فيه كل فرد عن حقوقه الطبيعية للمجتمع بأسره ولما كان كل فرديتنازل عن جميع حقوقه الطبيعية فان الشروط واحدة بالنسبة للجميع الذين تحقق بينهم المساواة، و لذلك فان التنازل عن الحقوق الطبيعية يجب ان يكون شاملا بلا قيود، لان السيادة التي تنشا في ظل المجتمع المدني نتيجة العقد الاجتماعي يكون لكل فرد فيها نصيب يساوي نصيب الفرد الاخر ، ولهذا دعي **روسو** الى فكرة الارادة العامةأي إيراده الافراد في المجتمع ليعبر عن مفهوم سيادة الشعب والارادة موجهةللنفع العام لجميع افراد المجتمع.[2]

بناء على ما سبق كان يتعذر التميز بين المجتمع المدني والدولة، حيث ان كليهما يشير الى نموذج من الترابط السياسي يحكم الصراع الاجتماعي من خلال فرض قوانين تحول دون الحاق الضرر بأحد المواطنين ضررابالأخر.

ب. المدرسة الهيجلية: التمايز الاول بين المجتمع المدني والدولة:

كان للتحولات المرتبطة بالثورة الصناعية وما نجم عنها من تطورات كظهور حق الملكية الخاصة واتحادات للدفاع عن حقوق الافراد ومصالحهم تأثيرا كبيرا على مفكري وفلاسفة القرن التاسع عشر في اوروبا وفي مقدمتهم الفيلسوف الالماني **جورج فريديريك هيجل** الذي كان له مفهوم مختلفا للمجتمع المدني،فهو ينكر الانسجام الذي تفرضه نظرية العقد الاجتماعي بين الدولةوالمجتمع المدني، مؤكدا عجز الاخير عن اقامة وتحقيق العدالة بل الدولة هي الإطار القوي القادر على تحقيق هذه الغاية. [3]

وفي إطار الحديث عن انعدام تكافؤ فرص الحصول على الموارد بسبب التناحر والانقسامات الاجتماعية كان **هيجل** في مقدمة النقاد الاوائل الذين ركزوا على اللامساواة والصراعات التي احتدمت بين المصالح السياسية داخل المجتمع المدني وتطلبت رقابة دائمة من الدولة كي يبقى المجتمع **"مدنيا"**.[4]

ومنه فالمجتمع المدني كمجال المبادرات الخاصة والمصالح الخاصة في منظور **هيجل** لا يطابق المجتمع السياسي او الدولة بل يبقى المفهوم عنده مشروطا في وجوده وحركته بكثافة في حضور الدولة، ومن هذه النزعة الهيجلية التي وضعت الدولة فوق المجتمع

---

[1] علي عبد الله الصادق، المرجع السابق، ص 27.

[2] المرجع نفسه، ص ص 27، 28.

[3] علي عبد الصادق، المرجع السابق، ص 29.

[4] مايكل ادواردز، المجتمع المدني: النظرية والممارسة، تر (عبد الرحمن عبد القادر شاهين)، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015، ص 26.

ومحملة المجتمع المدني كل اسباب الخلاف والانقسامات الاجتماعية التي لا يمكن تجاوزها بغير آلية الدولة. [1]

ج.المدرسة الماركسية: المجتمع المدني هو ميدان الصراع الطبقي المؤسس للدولة.

مفهوم المجتمع المدني من المفاهيم الاولى التي جادل فيها **كارل ماركسهيجل** عام 1743 في نقده حقوقالدولة في الرؤية الهيجلية، وهدف في نقده الى اضفاء محتوى مادي اكثر على المفهوم ونشره باعتباره مفهوما ثورياوليس مجرد مفهوم فلسفي، وفي هذا الصدد نذكر المقولة الماركسية الشهيرة: "ان اسلوب الانتاج لمتطلبات الحياة المادية هو المحدد للسيرورة الاجتماعية والسياسية والفكرية للحياة"، فالمجتمع المدني هو الفضاء الذي يتحرك فيه الإنسان ذائعاعن مصالحه الشخصية، وكذلك عن عالمه الخاص، متحولا الى مسرح تبرز فوقه التناقضات الطبقية بجلاء، ويضع مقابل ذلك الدولة التي لا تمثل في نظره الا فضاء بيروقراطيا يتحول فيه الانسان الى عضو ضمن جماعة مسيرة يقف في حقيقة الامر غريبا بينها.[2]

ومن ثم فقد نظر **كارل ماركس** الى تاريخ الجماعات البشرية على انه تاريخ للصراعات بين الطبقات الاجتماعية داخل المجتمع، اذ توجد في المجتمع طبقتان رئيسيتان تتصارعان هما الطبقة البرجوازية (اصاحب رؤوس الاموال والاعمال) و طبقه البروليتاريا (العمال)، ولكن بمرور الوقت تخلق البرجوازية بسبب ايديولوجيتها القائمة على الملكية الخاصة والتي تهدف فقط الى (الربح) ،او مع الضغوط المستمرة التي تمارسها الطبقة البرجوازية على العمال والكبت الدائم لهؤلاء واستغلالهم يؤدي وفقا للحتمية التاريخية الى انفجار تقوم به طبقةالبروليتاريا على طبقة البرجوازية لاسترجاع حقها المسلوب، و بعد قيام وفرض دكتاتوريةالبروليتاريا التي تعتبر آخر الديكتاتوريات الطبقية، يرى **ماركس** انه من الضروري ان تستمر الدولة لفترة تستطيع خلالها ان تقضي نهائيا على الطبقة البرجوازية، وعندما يتم ذلك سيصبح المجتمع طبقة واحدة هي طبقةالبروليتاريا وسيظهر المجتمع اللاطبقي، ولن تكون هناك حاجة الى الحكومة تزول الدولة وتتلاشى.[3]

ولهذا فالمجتمع المدني لدى **كارل ماركس** هو اوسع واشمل من الدولة، فهو الذي يقيم الدولة في مرحلة معينة من تاريخ الصراع بين الطبقات وهو ايضا الذي يؤدي الى تلاشيها في نهاية الصراع.

د.غرامشي والمجتمع المدني: (1891 -1937)

التنظيمات غير الحكومية التي تمارس وظيفة الهيمنة الثقافية.

بعد غياب امتد لغاية نهاية الحرب العالمية الثانية، ابرزت فكرة المجتمع المدني بشكل اقوى و اكثر نشاطا من قبل مختلف المفكرين، وساهم في تعميق زحمها الفيلسوف الشيوعي الايطالي **غرامشي** من خلال طرح افكار نظرية يسارية جديدة بالعلاقة مع مفهوم المجتمع المدني، و كان السؤال الذي واجهه يتعلق بكيفية وصول الاحزاب

[1] علي عبد الصادق، المرجع السابق، ص30.

[2] الحبيب الجنحاني، سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، المجتمع المدني وابعاده الفكرية، دمشق: دار الفكر، 2003، ص ص 16، 17.

[3] علي عبد الصادق، المرجع السابق، ص 31.

الشيوعية والاشتراكية في المجتمعات ذات التقاليد الديمقراطية البرجوازية الى السلطة، و الى اي مدى يمكن ان تتلاءم استراتيجية الانقلاب التي اتبعها البلاشفة الروس مع الظروف المتميزة للمجتمع الايطالي، بل و المجتمع الليبرالي الغربي؟ حيث جاء غرامشي بأجوبة هامة في تنظيره لكيفية حل هذه الإشكالية في إطار سلمي يقوم على الارادة والفعل الثقافي الحزبي.[1]

فالمجتمع المدني عند**غرامشي** هو مجموعة من البنى الفوقية مثل النقابات والاحزاب والصحافة والمدارس والأدب والكنيسة بل هو يرى في الفاتيكان أكبر منظمة خاصة في العالم، ويفصل مهماته عن وظائف الدولة، أي انه يضعهمقابلا لمفهوم المجتمع السياسي، وفي هذا الصدد يشير المفكر الألماني **هابرماس** ان وظائف المجتمع المدني تعد لدى **غرامشي** الرأي العام غير الرسمي (أي الذي لا يخضع لسلطة الدولة).[2]

ان اهتمام **غرامشي** بالبنية الفوقية جعله يفرق بين مجتمعين: المجتمع السياسي وهو جهاز قهري موجه يشمل الشرطة والقانون، هذه الوظيفة القهرية يقوم بها ويضمنها مجموعة من الموظفين المتخصصين "جهاز البيروقراطي" وهو موجه اساسا لجعل ارادة الجماهير متطابقة مع الشكل الانتاج، والمجتمع المدني الذي يشمل بما يمثله من احزاب ونقابات وجمعيات ووسائل اعلام الذي يقوم بوظيفة الهيمنة الإيديولوجية.[3]

يتضح من خلال ما سبق ان التاريخ للمفهوم منذ نشاته الاولى في بيئته الاوروبية (القرن الثامن عشر) حتى اليوم لابد ان يقترن بأمرينأساسيين.

أولا: الوضع الاقتصادي الاجتماعي في مجتمع معين و في مرحلة تاريخية محددة، فقد استعان به مفكرو عصر التنوير للفصلبين فضاء مجتمع الاقتصاد التجاري باعتباره يمثل النواة الأولى لتطور الرأسمالية والفضاء السياسي المقنن وهو تحت سيطرة عصر الإقطاع بما يحمله من طبقة اجتماعية جديدة (البرجوازية).

ثانيا: طبيعة الدولة ونظام السلطة، وهذا ما يفسر لنا انشغال جل المهتمين بالمفهوم بعلاقته مع الدولة، فهو تارة مقابل لها، وتارة اخرى متعايش معها، وتارة الثالثة مناقض لها، بل استعمله بعضهم في الفترة المعاصرة نصلا لمقاومة الدولة، وخاصه لما برزت قبل عقدين مقولة "دولة اقل مجتمع مدني أكثر".[4]

لكن الاوضاع تغيرت في الثمانينيات اذ بدأ الحديث عما يسمى "بالمجتمع المدني الثاني" او" المجتمع المدني والموجة الثالثةللديمقراطية ".

ه.المجتمع المدني والموجه الثالثة الديمقراطية:

وهي تدخل في اطار التحولات السياسية التي شهدها العالم في فترة التسعينات مرتبطة اساسا بتمدد الديمقراطية الليبرالية واتجاه الدولنحو الحكامة الديمقراطية أو انتقال من حكومة اقل مساءلة إلى حكومة أكثر مساءلةاي الديمقراطية الليبرالية التي ميزت نظام ما بعد الحرب الباردةpost cold war حيث عبر عنه "فوكوياما " و" هنتينغتون " عن

---

[1] عبد الوهاب حميد رشيد، "التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، منافسة فكرية وامثلة لتجارب دولية"، الحوار المتمدن، العدد 729،2004، ص ص2، 3.

[2] الحبيب الجنحاني، سيف الدين عبد الفتاح، المرجع السابق، ص ص16 ، 17.

[3] عمر فرحاتي، عبد العالي دبلة، "اهمية ودور المجتمع المدني في الحياة السياسية والاجتماعية"، مجلة الفكر، 2006، ص 91.

[4] الحبيب الجناحي، سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، مرجع سابق، ص23.

ميلاد ثقافة سياسية عالمية جديدة كنتيجة لتوجهات التحول التي عرفتها دول الاتحاد السوفياتي سابقا ودول أمريكا اللاتينية وأفريقيا جنوب الصحراء تجاه العملية الانتخابية والابتعاد عن الدكتاتورية *أو ما يعرف "بالموجة الثالثة للديمقراطية ؛[1]التي عبر عنها هنتينغتون "؛ في مقاله الصادر عام 1991 حول "ديمقراطية الموجة الثالثة " وهي المرحلة الحاسمة كونها تمت في إطار بيئة دولية تتميز بما يلى:

اتساع عمق أزمات الشرعية للأنظمة التسلطية في العالم في الوقت الذي يتم فيه قبول القيم الديمقراطية بشكل كبير، في حين أن تلك النظم لم تحقق شرعية الأداء بسبب الفشل الاقتصادي وأحيانا العسكري.

النمو الاقتصادي العالمي غير المسبق منذ سنوات الستينات الذي أدى إلى ارتفاع في مستويات المعيشة وارتفاع التعليم والتوسع في دور الطبقة الوسطى في العديد من الدول.

التحول الأساسي في عقيدة ونشاطات الكنيسة الكاثوليكية الذي تجلى بوضوح في مجلس الفاتيكان الثاني (1963/ 1965)وكذا التحول في الكنائس الكاثوليكية الوطنية من التأييد والدفاع عن ما سمى بالحفاظ على الوضع القائم STATUSQUO إلى معارض للتسلطية.

التغيير في سياسات القوى الدولية،خاصة الولايات المتحدة الأمريكية والجماعة الأوروبية.

تداعيات كرة الثلج أو ما يسمى تأثير حالات الانتقال في دول الموجة الثالثة على الدول الاخرى، وذلك بتحفيزها نحو الانتقال الديمقراطي.[2]

ولهذا فتحت هذه التغيرات الجوهرية في النظم السياسية على مستوى العالم الباب أمام رياح الديمقراطية والعمل على تطبيقها كنظام سياسي قائم على احترام التعددية والتداول على السلطة من خلال إجراء انتخابات دورية نزيهة على مستوى المجالس التشريعية والمجالس المحلية، وكذلك مراعاة حقوق الإنسان بما تشملها حرية تكوين الأحزاب السياسية وإطلاق حرية تكوين مؤسسات المجتمع المدني وحرية التنظيم بشكل عام، وضمان حرية التفكير وحرية التعبير؛ وهي في الوقت نفسه تمثل القواسم المشتركة للديمقراطية.

---

*التي تصرخ لها بعد 1974 والتي يعرفها بأنها مجموعة من التغيرات التي تشكل مراحل انتقالية مختلفة التحول من لنظم الشمولية والسلطوية إلى شكل من أشكال التعددية؛ والتي وفقا لرايه فاقت في معدلها وحجمها ؛بل وزادت عن التحولات في الاتجاه المعاكس، وجاءت بعد موجتين أساسيتين، تبدأ الموجة الأولى للتحول الديمقراطي في عشرينيات القرن 19 عام 1926 وشملت حق الاقتراع الذي يشمل نسبة كبيرة من جنس الذكور في الولايات المتحدة واستمرت هذه الموجة طيلة القرن 19 وحتى عام 1926 وكان مصلحتها نحو 29 دولة ديمقراطية؛ إلا وصول مسؤولين إلى السلطة في إيطاليا عام1922 مثل بداية الموجة الأولى للردة عن الديمقراطية الطى قلصت عند الدول الديمقراطية في دول العالم إلى 12 دولة فقط بحلول عام 1942 بعد نهاية الحرب العالمية الثانية؛ وبانتصار الحلفاء انطلقت الموجة الثانية للتحول الديمقراطي ،والتي بلغت ذروتها عام 1962 حين كانت 36دولة تحكم وفق المنهج الديمقراطي وبين عام 1960 إلى 1975 حصلت الموجة الثانية للردة عن الديمقراطية التي فصلت عدد من الدول الديمقراطية في العالم إلى 30 دولة فقط لكن بحلول عام 1990 تضاعف ذلك العدد نتيجة الموجة الثالثة للديمقراطية

[1]ورويك موراي،جغرافيات العولمة: قراءات في تحديات العولمة الاقتصادية والسياسية والثقافة،تر (سعيد منتاق)،الكويت: عالم المعرفة، 2017، ص52.

[2] Samuel p,Huntingten; "Démocrate sur therdwave " journal of democray, vol

وفي اطار هذه الموجة للتحول الديمقراطي اشيع استخدام مفهوم المجتمع المدني ليعبر عن تلك المرحلة من التحولات التي جرت في دول الكتلة الاشتراكية (دول اوروبا الشرقية) والتي كان الفاعلون الرئيسيون فيها هم تلك التنظيمات و المؤسسات الاجتماعية والثقافية التي ظلت خارج نطاق سيطرة الحزب الشيوعي في تلك الدول كما كان الحال في بولندا التي تزعمت فيها كل من الكنيسة الكاثوليكية وحركة تضامن النقابية حركات الاحتجاج التي استفرت بعد نضال طويل من تشكيل حكومة غير الشيوعية في اعقاب الانتخابات البرلمانية عام 1989 ، ولم تقتصر هذه التنظيمات على بولندا فقط ولكنها امتدت الى العديد من دول شرق اوروبا وفي امريكا اللاتينية وكذلك في العالم العربي مع فروقفرضتها ظروف موضوعية لكنه يعني المجتمع المدني المستقل عن الدولة والهدف اساسا الى تعبئة المقاومة ضد نظام الحكم المطلق.[1]

وعليه فانه يمكن القول بان اعادة التداول لمفهوم المجتمع المدني بهذا الشكل الجديد في العقود الاخيرة من القرن العشرين وحتى الان ما هو الا اعادة اكتشاف للمفهوم كما جاءت صياغته في كتابات **انطونيو غرامشي** بعد تنقيته من جوانبه الفلسفية الماركسية كي لا يحتفظ الا بفكرة التنظيمات و الهيئات و المؤسسات الخاصة غير الحكوميه التي تعمل الى جانب الدولة ولكن ليس تحت امرتها على تنظيم المجتمع وتنشيطه وتحقيق التغيير المطلوب فيه.[2]

ثانـــــــا: مفهـــــــوم المجتمـــــــع المـــــــدني وأركانـــــــه.

تعريفات متعددةومتباينة في الادبيات العربية:

مفهوم المجتمع المدني مفهومها ذو مرجعية غربية ومنقول الى الواقع العربي ،وهو في خبرته مفهوم ايديولوجي يرتبط باتجاهات مختلفة كما تتبناه مدارس مختلفة و هومضطرب المعاني، صعب التكيف ،كما انه ليس محل اتفاق، وهو مفهوم نسبي، يحمل اكثر من معنى وهو ما جعل الكثير بالقول ان هذا المفهوم"حمالاوجه" اذ تبرز في الادبيات العربية التي تناولت هذا المفهوم تباينات عديدة حول محتواه و مدلولاته و مكوناته و عناصره،ونجد في هذا السياق ان الادبيات العربية تستخدم تعريفات قدمها المفكرون الغربيون لمفهوم المجتمع المدني،ويمكن ملاحظة ان غالبية هذه الادبيات تركز على جانبين :

الجانب الاول:عناصر ومكونات المجتمع المدني (اي مايمكن اعتباره من المجتمع المدني،وما لا يدخل في حيزه).

الجانب الثاني:مساواة المجتمع المدني بالديمقراطية، إذا يبدو ان ثمة اختلاط بين المفهومين لدرجة اعتبار المجتمع المدني هو الديمقراطية، او اخلط بين عناصرهما بمعزل عن بنية الدولة والمجتمع.

وهذا الغموض الذي اكتنف المفهوم يشير الى الصعوبات الكبرى في التواصل الى مواقف مشتركة كما هو الحال في كل المواضيع السياسية والاجتماعية التي تتعلق بالوطن العربي والتي تنبع من انعدام التحديد الدقيق للمصطلحات التي تستخدمها، وبالتالي عدم ثبات

[1] علي عبد الله صادق، المرجع نفسه، ص 25.
[2] على عبد الصادق، مرجع سابق، ص 38.

المعنى نتيجة افتقار مستخدميها أنفسهم الى معرفة جميع المعاني والسياقات التي ارتبطت بها واختزالها عادة الى معنى ضيق.[1]
ومن امثلة التعريفات المتباينة لمفهوم المجتمع المدني نذكر تعريفي كل من **سعد الدين ابراهيم و برهان غليون،** اذ يستثني الاول التنظيمات التقليدية في المجتمع المدني و يقول "انه عناصر او تنظيمات غير حكومية كالاخرات السياسية و الاتحادات العالمية و انتقايات المهنية و هيئات التنمية الاجتماعية و غيرها من جماعات الضغط"في حين ان **برهان عليون** لا يتشني التنظيمات العضوية من تركيبة المجتمع المدني حيث يقول: "ان الجمعيات و النقابات والتكوينات العشائرية و الطائفية و القبلية و العائلية و الثقافية ، و الاخلاق و التقاليد كلها في ميدان المجتمع المدني".
وفي سياق الاشارة الى مأزق مفهوم المجتمع المدني، قد يكون أحد مداخل الخروج من عناصر الغموض والوصول بالمفهوم الى غاية الوضوح هو تحديد المفهوم بشكل اجرائي يعبر عن حقائق المفهوم وجوهره.
استقر الرأي من خلال الدراسات الاكاديمية والميدانية والمتابعة التاريخية لنشأته وتطوره ان المجتمع المدني هو " مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الاسرةوالدولة، اي بين مؤسسات القرابة ومؤسسات الدولة التي لا مجال للاختيار في عضويتها".[2]
كما يعرف ايضا " انه شبكة التنظيمات التطوعية التي تملأ المجال العام بين الاسرة والدولة وتعمل على تحقيق المصالح المادية والمعنوية لاعضائها والدفاع عن هذه المصالح، وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح السياسي والفكري، والقبول بالتعددية والاختلاف والادارة سلمية للاختلافات والصراعات.[3]

ب.اركان المجتمع المدني.

يقوم على اربعه اركان رئيسية هي:
الركن التنظيمي المؤسسي حيث يتكون المجتمع المدني من مجموعة من المؤسسات والتنظيمات مثل الاحزاب السياسية خارج السلطة، والجمعيات الاهلية والنقابات المهنية والاتحادات والروابط والجمعيات والنوادي الثقافية والاجتماعية والرياضية، والمراكز البحثية غير حكومية.
الفعل الارادي الحر حيث ان مؤسسات المجتمع المدني يؤسسها الافراد بمحض ارادتهم،وينضمون اليها طواعية،وبالتالي فهي تختلف عن التكوينات والجماعات الاثنية التي ينتمي اليها الفرد استنادا الى معايير قرابيه او عرقية او دينية،كما تختلف عن التنظيمات والمؤسسات الحكومية التي تجسد سلطة الدولة والتي تفرض سيادتها على كل من يولدون ويعيشون على اقليمها دون قبول مسبق منهم.
الاستقلالية عن الدولة،وهذا لا يعني انفصال المجتمع المدني عن الدولة، ولكن يعني استقلاليتها في النواحي المالية والادارية والتنظيمية، وتمتعها بهامش من حرية الحركة لا تتدخل فيه الدولة على نحو لا ترتضيه هذه التنظيمات.

---

[1] الحبيب الجنحاني،سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، مرجع سابق ص ص85، 86.
[2] عبد الغفار شكر محمد مورو، المجتمع الاهلي ودوره في بناء الديمقراطية، دمشق: دار الفكر، 2003، ص43.
[3] حسين توفيق ابراهيم، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر، ص 153.

إطار قيمي/ اخلاقي ويتضمن مجموعة القيم التي تلتزم بها تنظيمات المجتمع المدني سواء في ادارة العلاقات فيما بينها، او في ادارة علاقاتها مع الدولة ومنها قيم التسامح السياسي والفكري والقبول بالتعدد والاختلاف في الفكر والرؤى والمصالح.[1]

وعموما يمكن النظر الى المجتمع المدني في مفهومه المعاصر ومواصفاته واهدافه، انه يعبر عن رسالة اجتماعية من القيم والافكار والممارسات التطوعية والخيرية و الموجه نحو بناء الاسس التحتية للمسيرة الديمقراطية، و يقوم على مبادئ التطوعية والاستقلال الذاتي والمواطنة الفعالة والمشاركة العاملة على التوفيق بين المصالح الخاصة المتباينة من اجل الصالح العام و قبول الاختلاف والتنوع، و في ظلام حكومة عصرية ديمقراطية لا مركزية تتحمل المسؤولية والمحاسبة، وبما يؤدي الى تحسين راس المال الاجتماعي باتجاه اعادة هيكلة البيئة الاجتماعية لصالح التعددية و يضم مجموعات من منظمات النفع العام التي تقوم العضوية فيها افقيا.[2]

ثالثا: إشكاليات مفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي المعاصر.

اختلفت الاتجاهات الفقهية التي تناولت مفهوم و اشكاليات المجتمع المدني في الدول العربية، نظرا لكونه تنظيم جديد لم يدخل الى عمق الفكر العربي الا في وقت حديث نسبيا، تزامنا مع دعوات الاصلاح السياسي خلال الربع قرن الاخير، حين بدأ الحديث في المنطقة العربية والإسلامية عن ظاهرة جديدة، وتعني بها ظاهرة المجتمع المدني التي دلت على الحيوية والنشاط و على وجود السيرورة الديمقراطية داخل المجتمعات العربية ذات الخصوصية التي تختلف عن واقع المجتمعات الغربية التي نشا وتطور معها مفهوم المجتمع المدني، وهذا ما جعل البعض يتحدث عن ازمة مفهوم المجتمع المدني في الساحة العربية بين الرفض والقبولوهو ما يناسبه من خلال التطرق الىالتياربين التاليين .[3]

التيارالأول: التيار الرافض للفكر الغربي وأبعاده.

يرى أصحاب هذا التيار تعارضا بين الإسلام والمجتمع المدني من الناحية الشرعية؛ لأن هذا المصطلح جاء يصف ويعبر عن المجتمع المادي الذي عرفت به العلاقات الإنسانية، في الغرب والذي لا يكن صفة بالمنظومة الأخلاقية والسلوكية للفرد والمجتمع في الإسلام.[4]

أنصار هذا الاتجاه حاولوا إيجاد مفاهيم وتصورات بديلة للمجتمع المدني تستمد مشروعيتها في نظرهم من كونها تنتمى إلى تجربة هذه الأمة ،مثل المجتمع الأهلي أو ما يسمى" بالمنظمات الأهلية " التي تتشكل من كل التنظيمات ذات الطابع "التقليدي" ويبدو أن هنالك جدلا قويا بين الباحثين حول العلاقة بين المجتمع المدني والمجتمع الأهلي ؛فبينما يدافع " **برهان غليون** " مثلا عن أطروحة التطابق بين المفهومين وبالتالي مدلولاتها في المجتمعات العربية، نجد من يرفض ذلك مثل "**عزمي بشارة**" الذي ميز بينهما باعتبارهما يشيران إلى مستويين مختلفتين من التطور المجتمعي لكن دون استبعاد فكرة ان تكون التنظيمات الأهلية جزء من المجتمع المدني في سياق الوضع العربي

---

[1] حسين توفيق إبراهيم، المرجع السابق،ص ص153 ، 154.

[2] عبد الوهاب حميد رشيد، مرجع سابق، ص 3.

[3] علي عبد الصادق، المرجع السابق، ص 40.

[4] أ.م.د. آمل هندالخزعلى، المجتمع المدني؛ رؤية إسلامية

الراهن،[1]ويقول أنصار هذا الاتجاه بأن المجتمع الأهلي كان قد تميز باستقلال نسبي عن الدولة ومؤسساتها، وأدى ادروا عديدة كالتنظيم الاجتماعي والتعليم وتقديم بعض الخدمات الصحية والاجتماعية وغيرها عبر مؤسساته التاريخية.
مثل الوقف والزكاة والجوامع وغيرها، مما يعني أنه وفر نوعا من الحماية والأمن للمواطن والفرد وتحميه من تعسف السلطة وتمنح قدرا من الحرية،[2]في حين أن مفهوم المجتمع المدني وفق هذا التيار هو وليد تجربة اجتماعية مغايرة هي تجربة المجتمعات الغربية ،فهو منظومة حديثة تنهض على أنقاض البنى والمؤسسات الاجتماعية التقليدية سواء كانت دينية أو قبلية ، ومن ثم فالمفهوم لا يعكس وجود مقابل موضوعي له في الواقع العربي المعاصر وامتداد تاريخي في التراث العربي المعاصر.[3]
كما أن مفهوم المجتمع المدني حسب أنصار هذا التيار يعبر عن أهداف المشروع الليبرالي الغربي والذي يرتكز على ثلاث أبعاد رئيسية هي:
البعد الاقتصادي:والذي يرى أن الرأسمالية كنظام اقتصادي واجتماعي هي أفضل النظم وقمة التطور ونهاية التاريخ وفقا للمدرسة الليبرالية الجديدة.
البعد الأيديولوجي:الذي يستند على الفلسفة الفردية النفعية التي تؤكد على الحقوق الفردية في مجال الملكية والاستثمار والتجارة والعمل.
البعد السياسي: الذي يستند على الديمقراطية الليبرالية بمعناها الغربي باعتبارها النظام السياسي الأمثل لكل المجتمعات في العالم.[4]
وطبعا هذه القيم والمعتقدات الثلاثة لا تتفق مع طبيعة المجتمعات العربية وبالأخص مع القيم الإسلامية السائدة في هذه المجتمعات.
التيار الثاني: الداعيالى التوفيق بين التراث العربي أو المرجعية التاريخية والمجتمع المدني الحديث.
إذا كان الأمر لا مفر منه في ظل آليات العولمة، وفي ظل الجدل حول ما إذا كان هناك مجتمع مدني في العالم العربي ام لا،دعا أصحاب هذا التيار إلى محاولة الدمج بين ما هو قديم من تراث شرقي وتاريخ عربي وبين ما هو جديد اي المجتمع المدني بمفهومه الليبرالي، باعتبار أن هذا الأخير ليس معاديا للتقاليد الإسلامية حسب العديد من الباحثين، لأن الخلاف بين الديني والدنيوي هو خلاف مفتعل نتيجة لطغيان الراديكالية السياسية.[5]
ووفقا لهذا الطرح تصبح منظمات المجتمع المدني لا تتقاطع مع الدين الإسلامي، بل يمكن أن تكون إحدى أدوات تفعيل العمل الجماعي الذي رغب إليه الإسلام كثيرا، فمن الناحية النظرية لا مانع من استعارة المصطلح وتبيئته في الوسط الإسلامي مع استبعاد الأسس الفلسفة المعبرة عن نظرة الغرب للكون والحياة، اي إمكانية إقامة مؤسسات المجتمع المدني كصبغة عقلانية متطورة لتنظيم المجتمع لكن في إطار اسلامي.

---

[1]لعياشي عنصر،"ما هو المجتمع المدني؟ الجزائر نموذجا"،مجلة دفاتر انسانيات،وهران، مركز البحث في الانثربولوجيا الاجتماعية والثقافية، عدد03، 2021،ص ص13-14.
[2]بلال امين زين الدين،منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2014، ص130.
[3]على عبد الصادق،المرجع السابق،ص 130.
[4]المرجع نفسه، ص ص43-44.
[5]أ. م. د امل هندي الخزعلى،المرجع السابق،

وباعتبار أن المضامين التي يحملها مصطلح المجتمع المدني التي ظهرت في أوروبا من بداية عصر النهضة هي مضامين موجودة لدينا منذ أربعة عشر قرنا، فالدولة هي دولة مدنية وفقا للنص الإسلامي ووفقا للممارسات الحضارية الإسلامية،والمجتمع هو مجتمع مدني والحكومة هي حكومة مدنية،فليس هناك قدسية لفرد حاكم أو مؤسسة [1]،وهذه العناصر بينها الباحث" **ابو حلاوة"** من وجهة نظرهفيمايلي:

الإقرار بوجود الآخر وشرعيته الكاملة.

التعاقد على عدم الاعتداء من قبل أحد الأطراف على الاخر.

الاتفاق على بناء مجتمع لا يتحدد الانتماء إليه على أسس دينية فقط.[2]

وعليه يتضمن جليا أن هذه المقاربة تؤكد على مضمون البعد الوظيفي للمؤسسة والمنظمات والجمعيات الفاعلة التي قامت بوظائف اجتماعية وخيرية، سواء كانت بمفهومها القديم أي مرجعيتها التاريخية "المجتمع الأهلي "أو بمفهومها الحديث "المجتمع المدني".

رابعا: خصائص المجتمع المدني:

تعتبر فكرة المؤسساتية من النقاط الجوهرية التي ركز عليها صاموئيلهنتنتون للحكم على مدى مؤسسة أي نظام سياسي أو المؤسسات والتنظيمات داخل هذا النظام كما ورد جليا في كتابه politicalorder in changingsocieties وقد حددها في المعايير التالية:[3]

أ_ القدرة على التكيف: إذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كلما كانت على مستوى عال من المؤسساتية والعكس صحيح ويبرز هذا التكيف مع تزايد التحديات التي تبرز في بيئة النظام.

وللتكيف أنواع:

_ التكيف الزمني:إذ كلما طال أمد بقاء المؤسسة أصبح مستواها المؤسساتي على درجة كبيرة.

_ التكيف الجيلي: مرتبطة بقدرة المؤسسة على تجاوز مشكلة انتقال السلطة من الأجيال إذ يتم استبدال مجموعة من القادة بمجموعة أخرى، ويشكل سلمي وهو دليل على مدى مؤسساتها.

_ التكيف الوظيفي: لطالما أنشأت المؤسسات للقيام بوظائف معينة، فإن هذه الأخيرة تتعرض لمستجدات تتطلب التكيف معها، وبالتالي يتم الحكم على مدى مؤسساتها من عدمها في حالة ما نجحت في تغيير وتعديل في وظائفها الأساسية حتى لا تكون المؤسسة مجرد تنظيم يراد د منه تحقيق أهداف معينة.

ب_ التعقدcomplexity مرتبط بتعدد ومضاعفة الوحدات التنظيمية الفرعية، فوجود مثل هذه الوحدات وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق يمكن المؤسسة على ضمان ولاءات الأعضاء والحفاظ عليها كما أن تنظيم يكون له أهداف عديدة يكيف نفسه حين يخسر أي هدف من أهدافه ، لأفضل من تنظيم ليس له سوى هدف واحد.

_ غياب التبعية: (الاستقلالية)

---

[1] عبد الغفار شكر، محمد مورو، المرجع السابق، ص105.

[2] بلال امين زين الدين، المرجع سابق،ص139.

[3] SamwelpHintington ,politicalonder in changingsocieties , yaleunivresity, 1968,p.p.

وهي أن لا تكون التنظيمات أداة لفئة اجتماعية معينة سواء كانت عائلة، قبيلة، ولا تكون خاضعة للتنظيمات والمؤسسات الأخرى حتى لا يسهل السيطرة عليها.

خامسا: وظائف المجتمع المدني و علاقتها بالديمقراطية:

هناك صلة قوية بين المجتمع المدني والتحول الديمقراطي: فالديمقراطية باعتبارها مجموعة من قواعد الحكم ومؤسساته التي تنظم من خلالها الإدارة السلمية للصراع في المجتمع بين الجماعات المتنافسة او المصالح المتضاربة،وهذا هو نفس الأساس المعياري للمجتمع المدني، حيث نلاحظ ان مؤسسات المجتمع المدني من أهم قنوات المشاركة الشعبية، ورغم انها لا تمارس نشاطا سياسيا مباشرا، وأنها لا تسعى للوصول الى السلطة السياسية الا ان اعضاءها أكثر قطاعات المجتمع استعدادا للانخراط في الانشطة الديمقراطية السياسية.[1]

ويبدو ذلك واضحا من خلال الوظائف الاساسية التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني لتحقيق هذا الدور والمتمثلة فيمايلي:

وظائف توحيد المصالح والأهداف:حيث يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني بلورة مواقف جماعية من القضايا والتحديات التي تواجه أعضائها وتمكنهم من التحرك جماعيا لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف الجماعية.

وظيفة فض المنازعات والتوفيق بين الأطراف:حيث يتم حسم وحل الصراعات من خلال مؤسسات المجتمع المدني وحل معظم النزاعات الداخلية بين اعضائها بوسائل ودية دون اللجوء الى الدولة وأجهزتها البيروقراطيةومؤسساتها التقليدية وهي في ذلك ستهم في تقوية اسس التضامن الجماعي بينهم،ويحنب أعضاءها المشقة وتوفر عليهم الجهود والوقت.

العمل على توفير الموارد وزيادة الثروة وتحسين الاوضاع بمعنى القدرة على توفير الفرص لممارسة نشاط يؤذي الى زيادة الدخل من خلال هذه المؤسسات نفسها مثل المشروعات التي تنفذها الجمعيات التعاونية الانتاجية،والنشاط الذي تقوم به الجمعيات التعاونية الاستهلاكيةوالمشروعات الصغيرةوالمضرة للدخل التي تقوم بها الجمعيات الاهلية،ومشروعات التدريب المهني الذي تقوم به النقابات المهنية والعمالية لزيادة مهارات اعضائها مما يمكنهم من تحسين شروط عملهم وزيادة دخلهم.

تخريج و تنمية مهارات قيادية جديدة:وذلك بتطور المجتمع و تنظيم حركته بقدر ما يتوفر له من قيادات مؤهلة للسيربه الى الامام باستمرار، و لكي يواصل المجتمع تقدمه فهو بحاجة دائمة لإعداد قيادات جديدة من الاجيال المتتالية،وتكوين القيادة الجديدة يبدأ داخل مؤسسات المجتمع المدني في النقابات والجمعيات،حيث يعتبر المجتمع المدني مصدرا متجددا لإمداد المجتمع بالقيادات الجديدة فهي تجتذب المواطنين الى عضويتها،وتمكنهم من اكتشاف قدراتهم من خلال النشاط الجماعي و توفر لهم سبل ممارسة القيادة من خلال المسؤوليات الموكلة اليهم.

العمل على تنمية الوعي السياسي والاجتماعي:وهي من أهم الوظائف التي تقوم بها مؤسسات المجتمعالمدني حيث ترسى فيه احترام قيم النزوع للعمل الطوعي المبني على الارادة الحرة والعمل الجماعي، وقبول اختلاف والتنوع بين الراي والراي الاخر وادارة

[1] عبد الغفار شكر،محمد مورو، المرجع السابق،ص57.

الخلاف بوسائل حضارية سلمية بعيدا عن التشدد والمغالاة والعنف، وما يترتب عن هذا كله من تأكيد قيم المبادرة الذاتية وثقافة بناء المؤسسات.[1]

وهذه القيم هي في مجملها قيم للديمقراطية،ويقوم المجتمع المدني في بناء الديمقراطية على مستويين اولهما دور ثقافي وتعبوي يتحقق من خلال نهوض مؤسسات المجتمع المدني بوظائفها الاساسية في المجتمع كما سبق ذكره، وثانيهما دور تربوي يتحقق من خلال الممارسة الديموقراطية والتدريب العملي على الاسس الديموقراطي في الحياة الداخلية لمؤسسات المجتمع المدني.

سادسا: تطور المجتمع المدني في ظل العولمة (المجتمع المدني العالمي).

فرضت العولمة قيودا وضوابط على سلطات الدولة وسيادتها كما أوضحنا سابقا الأمر، مما أدى إلى أيجاد البيئة المناسبة لازدياد دور المجتمع المدني ومشاركته في القيام بالمهام التي احتكرتها المؤسسات الحكومية لفترة طويلة، وكان للتطورات التي صاحبت عمليات العولمة أن جعلت هيئات المجتمع المدني على المستوى الوطني الاهتمام بقضايا ذات طابع عالمي يتخطى حدود الدولة الواحدة مثل قضايا المرأة، البيئة والتنمية المستدامة، وقد ساهم تطور تكنولوجيا الإعلام والاتصال في إقامة الشبكات العابرة للحدود أو ما تسنى بعملية التشبيك networking وظهور ما يطلق عليه المجتمع المدني العالمي global civil society.

1 المجتمع المدني العالمي: (ضبط المصطلح)

هي مجموعة الشبكات أو المنظمات الدولية غير الحكومية انتقلت بنشاطها من المستوى القومي إلى المستوى العالمي، وهذا تتخطى الحدود الجغرافية والسياسية المتعارف عليها، لتلتقي في أهدافها واهتماماتها مع قطاعات أخرى تنتمي إلى مجتمعات أخرى وتتفق معا تبني آليات تحقق هذه الأهداف واتخاذ أشكال تنظيمية ملائمة تيسر من إدارة هذه الشبكة المعقدة.[2]

ويقدم تقرير المجتمع المدني العالمي لعام 2002 تعريفا موجزا للمجتمع المدني العالمي على أنه: "تلك التنظيمات التطوعية الإرادية غير الحكومية التي تنشط عبر الحدود وتتصدى لقضايا ذات طبيعة عالمية مثل حقوق الإنسان، الديمقراطية، البيئة وقضايا التنمية وقد عير عنه كذلك بمفاهيم أخرى كالمنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات متعددة القوميات".

قدم محررو الكتاب السنوي للمجتمع المدني العالمي الصادر عن كلية لندن للاقتصاد(lse) في مطلع هذا القرن تعريفا وصفيا ل GSC على انه " مجال الأفكار والقيم والمؤسسات والمنظمات والشبكات والافراد الذين يقعون بين الاسرة والدولة والسوق ويعملون خارج حدود الوطن والسياسة والاقتصاد" وهذا يتبع تقليد انتونيوغرامشي في تحديد ساحة التفاعل غير حكومي وغير اقتصادي والتفاعل الاجتماعي الحيوي للمجتمع[3].

---

[1] بلال امين زين الدين، منضمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية: دراسة مقارنة، الاسكندرية، دار الفكر الاجتماعي، 2014، ص ص 58، 59.

[2] أماني قنديل،المجتمع المدني العالمي، القاهرة: مركز الدراسات السياسة والاستراتيجية، 2002، ص 75.

[3] http://www.globalcoalitions.org/chapter-1/common-characteristics-of-global-civil-society-coalitions.

وعله يتضح تعدد القضايا التي هي محل اهتمام المجتمع المدني العالمي كقضايا حقوق الإنسان، قضايا البيئة، وقضايا المرأة، التنمية، وقضايا الثقافة والديمقراطية، كما تتفاوت هذه المؤسسات أو المنظمات غير الحكومية فيما بينها في القوة وتقاس بعدة عوامل أهمها عضوية هذه المؤسسات، فالبعض منها يشهد عضوي بالملايين والبعض الآخر عضوية بمئات الآلاف، كذلك هماك اختلافات بشأن التمويل فالبعض يعتمد على تمويل يصل إلى ملايين الدولارات وبعضها الآخر تمويله محدود وهذا لاعتبارات عديدة لعل أهمها اعتبارات الفاعلية والتأثير.[1]

وبعيدا عن التفاوت الموجود ما بين المؤسسات العالمية غير الحكومية، فإن الأكيد أن هذه الشبكات العالمية يتزايد عددها، وقد وصف أحد الباحثين هذا التطور بأنه " ثورة الجمعيات العالمية" والذي كان في نهاية القرن العشرين كأهمية نشوء دولة الأمة قبل قرن مضى وبحسب تعداد الكتاب السنوي للمنظمات العالمية، فقد زاد عدد المنظمات غير الحكومية العالمية أكثر من أربعة أمثال في العقد الماضي، فقد قدر عددها مثلا بأكثر من 1000000 منظمة مجتمع مدني ظهرت في أوروبا الشرقية منذ سقوط جدار برلين.[2]

2_ معايير تصنيف المجتمع المدني العالمي:

هناك معايير عديدة يمكن من خلالها تحديد الأنماط المتعددة للمجتمع المدني العالمي وهي:

أ_ من منظور التوزيع الجغرافي:

هناك قطاعات من مؤسسات المجتمع المدني العالمي تمتد لتشمل عضوية من مختلف دول العالم ومن مختلف القارات والأقاليم، وأخرى تركز على إقليم أو منظمة بعينها، وثالثة قارية تغطي قارة واحدة، ومن أمثلة مؤسسات المجتمع المدني العالمي منظمة العفو الدولي، والتحالف العالمي من أجل مشاركة المواطنين، والمنظمة الدولية للجهود التطوعية 2001، أما بالنسبة للنمط القاري نذكر على سبيل المثال "آسيا 21" المعنية بقضايا التنمية أما بالنسبة للمستوى الثالث للمنظور الجغرافي نذكر الشبكة العربية للمنظمات الأهلية (تأسست عام 1997).

ب_ من المنظور القانوني والمؤسسة فهناك شبكات عالمية لها نظام قانوني دقيق وغير مفتوحة للجميع فقط لمن تنطبق عليهم الصفات والمعايير كالاتحادات والروابط المهنية العالمية وأغلب شبكات ومنظمات حقوق الإنسان العالمية التي تملك إطار سياسي مقنن وانتخابات وإجراءات لقبول العضوية والثانية هي غير الرسمية لا تملك مكانة قانونية وهي مفتوحة للأعضاء المهنيين بنفس القضية كالشبكة العالمية للمنظمات غير الحكومية المعنية بمتابعة نتائج قمة العالم للتنمية الاجتماعية.

ج_ من المنظور الزمني (دائم ومؤقت): فبعض الشبكات العالمية لها صفة الدوام، وأخرى مؤقتة ارتبطت بحدث مهم لتنتهي بتحقيق أهدافها المرتبطة بذلك الدافع.

د_ من منظور الاحتواء أو الإقصاء: وهو ما يرتبط بنمط النشاط، وهناك نمطان من الشبكات العالمية في إطار المجتمع المدني العالمي؛ الأول يرتكز على نشطاء المجتمع

---

[1] أماني قنديل،المرجع السابق، ص 46.

[2] جوزيف س. ناي، جون د. دوناهيو،الحكم في عالم يتجه نحو العولمة، تر (محمد شريف الطرح)، العريفة: العبيكان للنشر والتوزيع، 2002، ص 380.

المدني المعميين بقضية معينة في مجال محدد، والثاني مفتوح وأكثر مرونة ويضم أهداف عريضة يصعب الاختلاف معها.

ه_ من منظور الأهداف: يمكن أن نغرق بين نمطين أولهما يسعى إلى الصالح العام أو المنفعة العامة على المستوى العالمي حتى وإن كان ينشط في قطاع معين يستهدف (المرأة أو الطفل أو حقوق الإنسان)، والثاني يستهدف صالح الأعضاء الذين يضمهم وقد يمتد إلى اهتمامه إلى القضايا العامة المتصلة بذلك [1]

2 علاقة العولمة بالمجتمع المدني العالمي:

نمت ظاهرة المجتمع المدني عبر مختلف أنحاء العالم وإن كانت بدرجات مختلفة وظهرت المؤسسات التي تهتم بهذه الفكرة أو تمارس بعض أدوارها، وانتقلت من المستوى الإقليمي إلى المستوى الدولي والعالمي وذلك تزامنا مع ظاهرة العولمة التي أصبحت سمة للتفاعل الدولي في العقد الأخير وهو الأمر الذي يدفعنا للتساؤل حول طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني العالمي وظاهرة العولمة؟

بغض النظر عن الجدل القائم الذي يشكل واسع حول العولمة بخصوص قبولها أو رفضها، فإنها كعملية متعددة الجوانب أثرت تأثيرا كبيرا على ظهور المجتمع المدني.

إن العولمة كمفهوم في أدبيات العلوم الاجتماعية يعبر عن ثلاث عمليات تكشف عن جوهره وهي:[2]

_ انتشار المعلومات بحيث تصبح متاحة لدى جميع الناس.

_ تذويب الحدود بين الدول.

_ زيادة معدلات التشابه بين الجماعات والمجتمعات والمؤسسات.

كان لزيادة التدفق في المعلومات وانتقال الناس الذي أصبح أسهل وأقل تكلفة بفعل العولمة دورا في خلق المجتمع المدني العالمي، كما انخفضت تكاليف المنظمات والتعاون العالمي انخفاضا كبيرا بتقليص العالم.[3]

[1] أماني قنديل، مرجع سابق، ص ص 47_49.

[2] أماني قنديل، مرجع سابق،ص 30.

[3] جوزيف س. ناي، جون د.دوناهيو، المرجع السابق، ص 384.

المحور الثالث:
المجتمع المدني والدولة في الوطن العربي: أي علاقة؟

أولا:الأزمات المجتمعية للنظم السياسية العربية وانعكاساتها على المجتمع المدني:

إن منظمات المجتمع المدني هي مظهر من مظاهر المشاركة السياسية للأفراد في المجتمع، فمن خلال هذه التنظيمات التطوعية التي ينضم إليهاالأفراد طوعا لا كرها، وتمنح لهم فرص كبيرة للتعبير عن أنفسهم وتقديم وجهات نظرهم وتوجهاتهم بحرية بعيدا

عـن مراقبــة الحكومــة وتــدخلها، وهـو مـا جعـل الكثيـر يـربط بـين المجتمـع المـدني والديمقراطية.[1]

وطبعـا يعمـل الغـرب علـى تعميق وترسيخ المبـادئ و الإجـراءات الديمقراطيـة الليبراليـة كتوسيع دائرة المشاركة السياسية، وتعزيز حقوق الإنسـان والحريـات الأساسية، وهو مـا أكده كل من هـالبرين وسيغل و ميشـال وانسين، لأن هذه الإجـراءات الديمقراطيـة سـوف ينتج عنها مزايا ايجابية ليس فقط من الناحيـة السياسية (كالتداول علـى السلطة) بل تمتد إلى الجوانب الاجتماعيـة والاقتصـادية والثقافيـة كتقليص الفقر، توسيع الفرص التربويـة وكذا بناء شروط السلام الدائم كما هو الحـال فـي المجتمعـات المتقدمـة[2]، وأضـاف الباحـث كاروذورس ؛ أن الإطار الدستوري هو من يسعى لاحتضـان عملية الانتقال من الاستبداد إلـى تعزيـز الديمقراطيـة خاصـة فـي المراحـل المبكـرة مـن هـذه العمليـة، ويشـمل الإطـار الدستوري الذي من شأنه العمل على تعزيز حقوق الإنسان كإجراء انتخابات وفقا للمعايير الدولية واتخاذ سلسلة من المبادرات الهادفة، احترام الهيئات والمحاكم القضـائية المستقلة، اللامركزية في صنع القرار لصـالح الحكومـات المحليـة وأيضـا توسيع المشـاركة، لتشمل منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية (NGO) وكذا الإعلام المستقل.[3]

إن التركيـز علـى الحقـوق والحريـات المدنيـة و السياسـية يعكـس مبـادىء الديمقراطيـة الليبرالية، ولقياس مدى تطبيق الدول لهذه المبادئ، تم استخدام مؤشر غاستيل للحقوق والحريــات والمدنيــة والسياســية عــام 1972، ويقــدم ســنويا مــن قبــل بيــت الحريــة FreedomHousIndesc ويستخدم من قبل العديد من المفكرين من أمثال لاري دايموند و روبرت ج . بارو، وعلى أساس هذا المؤشر يتم تقسيم الدول وفقا لاحترامها الحقوق المدنيـة والسياسية إلـى دول حـرة FREE نصـف حـرة Partially ودول ليسـت حـرة NOT FREE، وهذا المؤشر يرصد ويراقب وجود الحقوق السياسية فـي ظل تواجد العمليات الانتخابيـة والتعدديـة السياسية، والحريـات المدنيـة فـي ظـل تواجد حريـة التعبير والاجتماع وحرية القانون والحقوق الفردية. [4]

إن الـدول التـي صـنفت علـى أنهـا غير حـرة هـي تلك الـدول التـي تواصـل فـي قهر مواطنيها وانتهاك حقوقهم ، وهذا على الرغم من أنها قد شهدت انتخابات، وهو مـا احـدث تنـاقض بـين الديمقراطيـة الانتخابيـة و الديمقراطيـة الليبيراليـة كمـا ادعـى لاري دايمونـد، وبلغة الأرقام قدرت بيت الحرية أنه في عام 2011 صنفت 47 دولة على أنها غير حرة، وشمل هذا التصنيف الدول التـي عرفت بعض مظـاهر الديمقراطية (خاصـة الديمقراطيـة الانتخابيـة) خـلال العقـدين الأخيـرين أو مـا يسـمى دول الموجـه الثالثـة ThirdWave States، وهـذه الـدول تشـكل نـوع غريـب مـن الـديمقراطي. كمـا يـدعي الباحـث اودونيلغيلميرو، فلا يمكن أن نطلق عليها على أنها أنظمة دكتاتورية أو تسلطية، وهي

---

[1] Decembre green, laraluehrman, comparative politics of thethird world, usa : lynnerenerpublishers, 2013, p 28.

[2] Pipa Norris, Making Democratic Governance Work: How Regimes Shape Prosperity, Welfare, and peace, USA: Cambridge University prass,2012. P03.

[3] Ibid, p 04.

[4] Pipa Noris .opcit ,pp 52 – 63 .

كذلك ليست بدول ديمقراطية ليبرالية بالكامل، ومع أنها أحيانا يطلق عليها بالحكومات الديمقراطية لأنها تحمل بعض مظاهر الديمقراطية لا تختلف عن تلك الموجودة في الأنظمة الديمقراطية لكنها تقع تحت سيطرة نخب سياسية حاكمة لا تؤمن بالإجراءات الديمقراطية الليبرالية باعتبارها مبادئ لابد من الأخذ بها وتفعيلها والاستمرار في دعمها وترقيتها لأنه حتى لو قامت الحكومات والدول بالأخذ بالمبادئ الديمقراطية الليبرالية، فنجاحها سيكون نسبي والعمل لابد أن يتواصل، لأن الديمقراطية عملية ومسار تطوري تنمو وتتطور تدريجيا.[1]

وطبعا الدول العربية لا تؤمن بأهمية الحركات الجمعوية وتعمل على إقصائها قدر الإمكان، باعتبارها أنظمة غير ديمقراطية تعاني من أزمات مجتمعية عديدة أثرت على حركيات المجتمع المدني.

فرصد وتشخيص الأزمات البنيوية للنظم العربية سوف نشير إلى مراحل تاريخ الدولة العربية الحديثة، وبعدها نبرز انعكاسات ذلك على المجتمع المدني:

المرحلة الأولى: ترتبط بنشأة الدولة العربية والعوامل التي أثرت بشكل مباشر في نشأتها وقد ظهر تياران في هذا الخصوص:

التيار الأول: يجعل الدولة العربية كيانا سياسيا من صنع الاستعمار باعتباره القوة التي رسمت حدودها وصنعت مؤسساتها بعد تجزئتها بما يخدم مصالحها و بالتالي فحسب هذا التيار، أن الدولة العربية ثمرة هجينة ومع إن مظهرها الخارجي يمثل سيادة الثقافة السياسية الأوروبية الحديثة، فان مضمونها يأخذ صبغة محلية، ولهذا فالسبب الأساسي للأزمة الدول العربية ونظمها يعود إلى التناقض الموجود بين شكلها ومحتواها ومضمونها المحلي.[2]

التيار الثاني: فيعتقد أنصاره إن وجود الدولة العربية يسبق مرحلة ما قبل الاستعمار الأوروبي، وفي هذا الصدد يقول الباحث "إيليا حريق " " أن خمسة عشرة من الدول العربية الحالية قد ظهرت تدريجيا كحصيلة لعوامل داخلية لا علاقة لها بالاستعمار، ومعظمها سابق لظاهرة الاستعمار الأوروبي في منطقتنا، ومعظم تلك الدول كانت ذات أصل محلي، وتمتع بشرعية مسلم بها في المجتمع القائمة فيه، كما كان لكل من تلك الدول حدود جغرافية، أو على الأقل نواة جغرافية تشكل قاعدة حكمها"[3]، ورغم ذلك فلا يعني هذا الاتجاه على أن هناك عدة دول عربية نشأت نتيجة للخطط والسياسيات الاستعمارية، ولم ترتبط أسباب نشأتها بمعطيات تاريخية محلية كما هو الحال بالنسبة لسوريا والعراق ولبنان، فلسطين، الأردن.[4] ولهذا يمكننا القول أنه رغم الاختلاف في ظروف نشأة الدولة العربية الحديثة من دولة إلى أخرى إلا أن اغلب أجهزتها ومؤسساتها على الأقل من الناحية الشكلية مرتبطة بخبرة الاحتكاك بالاستعمار والخضوع له.

---

[1]-DecemderGreen .Laura Luehrmann, Optcit ,p 307.

[2]- أشواق عباس، الازمة البنيوية للدولة العربية المعاصرة، مجلة الديمقراطية، العدد 24، أكتوبر 2006، ص 41.

[3]- حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية، الاتجاهات الحديثة في دراستها،بيروت: مركز الدراسات العربية، 2005، ص 55.

[4]حسنين توفيق إبراهيم،المرجع السابق، ص55.

هذا بخصوص ظروف نشأة الدولة العربية في هذه المرحلة، أما بالنسبة لتداعيات الظاهرة الاستعمارية، فان هناك إجماع على أنه رغم ظهور الكيانات العربية إلى الوجود كدول مستقلة، إلا أنها لم تكن منسجمة مع معطيات التاريخ والجغرافيا والثقافة والاجتماع، ونتج عنها العديد من المشكلات الداخلية والإقليمية كمشكلة الاندماج الوطني والاجتماعي داخل الدولة الواحدة، وكذا الاندماج الإقليمي ومشكلات نقص الموارد الطبيعية، وأيضا الأزمات المتعلقة بالحدود العربية وغير العربية.[1]

المرحلة الثانية: خاصة فترة ما بعد الاستعمار post colonialisme وما رافقها من عملية بناء مؤسسات الدولة، و لهذا ركزت أغلب الدراسات في هذه المرحلة على تطور الأزمة البنيوية خلال عملية بناء مؤسسات الدولة القطرية سواء المؤسسات السيادية كالجيش- الأمن أو الخدمية كالتعليم، والصحة والإسكان، والمؤسسات الإنتاجية كشركات القطاع العام والمشاريع الاقتصادية الكبرى التي تملكها الدولة.[2]

المرحلة الثالثة: خاصة بتقويم ممارسات وإنجازات الدولة في مرحلة ما بعد الاستقلال، من خلال تحليل مصادر وأبعاد الأزمة التي تعانيها في الوقت الراهن، حيث توصلت أغلب الدراسات إلى أن الأزمة البنيوية التي تواجه الدولة العربية الحديثة ونظمها السياسية هي نتيجة طبيعية لتفاقم المشكلات التي ورثتها عن مرحلة ما قبل استقلالها من جهة، وتزايد حدة المشكلات التي نجمت عن التحولات الاقتصادية والاجتماعية السياسية التي حدثت في مرحلة ما بعد استقلالها من جهة أخرى، وقد اختلفت درجة حدة وخطورة الأزمات من دولة إلى أخرى، ومع ذلك فهي تشترك في كونها عجزت عن صياغة وتنفيذ سياسة عقلانية و فعالة لمواجهة الأزمة البنيوية التي زادت حدتها وتأثيرها بسبب الضعف الهيكلي للدولة ومؤسساتها وتعدد مصادر الصراعات العربية وزيادة الضغوط والتدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للدول العربية.[3]

وعليه يمكن القول أن الأزمة المجتمعية التي تعاني منها أغلبية النظم السياسية العربية مرتبطة بظروف نشأة الدول العربية وضعف فاعليتها في التعامل مع الأزمات التي أفرزتها المراحل السابقة الذكر وهو ما انعكس على علاقتها بمجتمعاتها عموما والمجتمع المدني خصوصا من ناحية وبالنظام الدولي من ناحية أخرى.

ومن أهم مظاهر الأزمة المجتمعية للنظم السياسية العربية نذكر ما يلي:

إنها نظم التسلطية تعترف ببعض المبادئ الديمقراطية على مستوى الخطاب السياسي والنصوص القانونية، لكن لا تكرسها على مستوى الممارسة الفعلية، فهي على عكس الأنظمة الديمقراطية تقيد دور الجماهير في صنع القرار وعموما فهي تنفي الحقوق الأساسية للمواطنين وتقيد حرياتهم، وتتميز بتعددية حزبية مقيدة وانغلاق فضاء المشاركة السياسية وعدم التداول على السلطة. وهناك من يطلق عليها أنظمة "نصف حرة" أو "ليست حرة" بمعنى أنها أنظمة غير ليبرالية، ما دام أن الحريات الشخصية والحقوق الفردية مقيدة[4].

---

[1]- أشواق عباس،المرجع السابق، ص 42.

[2]- حسنين توفيق إبراهيم، المرجع السابق، ص 56.

[3]- أشواق عباس،المرجع السابق، ص 42.

[4] Patrickh.H.O.Neil, Karl Fields, Don Sharm, Cases in Comparative Politics, New York, Third Edition, p 06.

أما بخصوص الطبيعة التسلطية للنظم الحاكمة في الدول العربية، يميز "كيفين كوهلر" و "جانا واركوتنس" بين موجتين من الدراسات حول السلطوية، اهتمت الموجة الأولى في السبعينات والثمانينات من القرن الماضي بنظم الحكم العسكرية ونظم الحزب الواحد والحاكم الواحد التي سادت في الخمسينيات والستينات من تلك الفترة، وجاءت اثر موجة الانقلابات العسكرية التي عرفتها المنطقة العربية، وقد رفعت فيها شعارات خاصة بأهداف تحقيق التنمية الاقتصادية و العدالة الاجتماعية، وتم تأجيل الديمقراطية وكل ما يتعلق بالمبادئ الديمقراطية كالمشاركة السياسية،[1] أما الموجة الثانية فتبدأ منذ الثمانينات وامتدت حتى أواخر 2010، قد ركزت على البعد المؤسسي والقدرات المؤسسية والبنى التنظيمية لهذه النظم، وجاء ذلك في سياق الموجة الثالثة للديمقراطية، حيث ظهرت العديد من النظم المختلطة والهجينة التي تجمع بين سمات ديمقراطية وأخرى سلطوية، واهتمت هذه الموجة بتحديد استراتيجيات هذه النظم للبقاء كاستخدام المعارضة والعملية الانتخابية والحزبية كأداة للتنفيس السياسي وكوسيلة لتكوين التحالفات السياسية والطبقية التي تخدم استقرار النظم السلطوية.[2]

نظم تعاني من أزمة الشرعية : حيث نجد أن النظم السياسية العربية تواجه منذ الثمانينات تحديات عديدة داخلية و خارجية، و لعل أخطرها هي أزمة الشرعية Crisis of Legetemacy فالشرعية غير متوفرة في أغلبية نظم الحكم العربية، فمثلا تسند الأنظمة الملكية على المصدر التقليدي في تبرير شرعيتها الذي ينطوي على البعدين (الديني/ الإسلامي) أو (البعد القبائلي) أو على البعدين معا كدولة الكويت مثلا، وعلى الرغم من محاولة هذه الأنظمة الملكية تجديد مصادر شرعيتها وتدعيمها بمصادر إضافية أو بزيادة فعالياتها، فإنها مازالت تضيق دائرة المشاركة السياسية وتحجيم فعاليات المجتمع السياسية والمدنية من (تنظيمات السياسية- نقابات- اتحادات)، أما بالنسبة للنظم السياسية العربية الأخرى كالنظم الجمهورية فهي تستمد شرعيتها أما من إيديولوجية ثورية أو قيادة كاريزماتية أو منهما معا (كمصر في ظل الحكم الرئيس جمال عبد الناصر).[3]

أما الدول الريعية سواءا كانت جمهورية أو ملكية فهي تعتمد على الريع النفطي في شراء الذمم أو ما يسمى بسياسة "تكميم الأفواه"، وهي نوع أخر من الشرعية (الشرعية النفطية) التي تستند إليها النظم السياسية العربية، و هي على خلاف الشرعية القانونية الدستورية التي تعد ارقي أنواع الشرعية التي تعتمد عليها الأنظمة الغربية الحديثة على حد تعبير ماكس فيبر[4] .

فأزمة الشرعية تعد من أشد الأزمات التي تعاني منها الدول العربية والنظم السياسية، وهي لا تتعلق بالنظام القائم فحسب بل تعدته إلى فكرة الدولة ذاتها، مما جعل من إشكالية

---

[1]أحمد تهامي عبد الحي، "لماذا لم تتنبأ العلوم الاجتماعية بالثورات العربية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 186، أكتوبر 2011، ص 47.

[2]المرجع نفسه، ص 48.

[3]- شادية فتحي إبراهيم، محددات الإصلاح السياسي فيالدول العربية في كتاب صلاح سالم زرتوقة، في كتاب مصطفى كمال السيد، الإصلاح السياسي في الوطن العربي، مرجع سابق، ص 517.

[4]-Walidkazziha,the fanatsty of arab democracy wthout a constituences, p,46 .

الشرعية إشكالية سياسية مركبة[1]. ويتفق مختلف الباحثين وباختلاف الاتجاهات الفكرية والسياسية على الإقرار بوجود أزمة الشرعية، فمثلا يق|ر الباحث "أحمد بهاء الدين" أن النظم العربية تواجه تحديات عديدة خارجية نابعة من التناقضات في السياسات الغربية، وداخلية مصدرها أزمة الشرعية المتعلقة بعدم وجود سند أخلاقي ومعنوي بين الحكام و المحكومين، فلا شيء يجلب الانسجام بينهم في ظل غياب الشرعية، وهي نفسها الفكرة التي تطرق لها "مخائيل هدسون" في كتابه عن الشرعية السياسية العربية عام 1979 الذي يلخصها في: "أن مسألة الحكم المركزية في العالم العربي هي مسألة الشرعية "، وأن النقص الحاصل في هذا العنصر الأساسي الذي لا غنى عنه هو السبب الأكبر للطبيعة المتقلبة للسياسة العربية وللسمة الاستبدادية وغير المستقرة للحكومات العربية القائمة"[2]، وبمعنى أنها هي سبب تعسفية السلطة و عدم اقتسامها مع الفواعل السياسية الأخرى.

أما بخصوص تفسير هذه الأزمة، فقد ظهر اتجاهين رئيسين: الاتجاه الأول يرى أن ضعف الشرعية مرتبط أساسا بظروف نشأة الدولة العربية المعاصرة، في حين يركز الاتجاه الثاني على أن السبب الرئيسي يعود إلى عجز هذه الأخيرة (الدولة العربية) على أن تكون وعاءا لسياسية تعكس المصالح الوطنية العامة، و كذلك عجزها عن توطيد مفهوم الدولة الديمقراطية والقانونية كاطار لتنمية مفهوم المواطنة وتجاوز مختلف أصناف الولاء الجزئي والتقليدي إلى مصاف الولاء للدولة والقانون، ولعل تراكم مختلف نماذج الولاء لكيانات ما قبل الدولة كالانتماء الجهوي والطائفي والقبلي والديني، و كذا تزايد مظاهر الاحتجاج ، اتجاه الأنظمة السياسية سواء كانت سلميا أو عنيفا لدليل على تفاقم مشكلة الشرعية السياسية[3].

<u>ثانيا/ خصائص المجتمع المدني العربي:</u>

وفي إطار الحديث عن التعددية السياسية التي شهدتها النظم السياسية العربية ، تم السماح لإطلاق حرية ما يسمى بالعمل الجمعوي، حيث حدثت زيادة كبيرة في عدد منظمات المجتمع المدني زاد عددها من20 ألف مؤسسة في منتصف الستينات إلى 70 ألف مؤسسة في أواخر الثمانينات، ومع ذلك فهي تعاني في مجملها العديد من القيود التي تحجم من دورها ، رغم تفاوت أوضاع هذه المؤسسة من قطر إلى آخر باختلاف النظم السياسية (مثال ذلك دول الخليج العربي وليبيا)، ومهما كانت درجة الاختلاف في وضع مؤسسات المجتمع المدني من قطر لآخر فإن معظمها يعاني الضعف والهشاشة، وذلك في ظل القيود التالية .[4]

-القيود الإدارية : فمثلاً بالنسبة للتسجيل والإشهار تضع السلطات الحاكمة في النظم العربية شروطًا مبهمة وغامضة أحيانًا لعرقلة عمل الجمعيات غير المرغوب فيها من قبل السلطة باستثناء بعض الدول كالمغرب ولبنان، ويعتبر قرار الرفض نهائيًا لا يجوز التظلم منه أمام جهة قضائية في بعض الأقطار العربية .

---

[1]- أشواق عباس، المرجع السابق، ص، 42

[2]-Walidkazziha,, op cit p 46

[3]- أشواق عباس، المرجع السابق، ص 42.

[4] - عبد الغفار شكر، محمد مورو، <u>المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية</u>،دمشق: دار الفكر بدمشق،2004، ص ص 84، 85.

-. سلطة حل الجمعيات: فيما عدا المغرب ولبنان فإن معظم التشريعيات العربية تعطي للسلطة الإدارية حق حل الجمعيات لأسباب متنوعة وفي غير المخالفات الخطيرة، وبدون حق الاستئناف إلى القضاء، وهو يعتبر أكثر خطورة من رفض تأسيسها.
-.القيود المالية: تلتزم الجمعيات بدفتر الشروط المحدد من قبل الجهة الإدارية وعدم الحصول على تبرعات إلا بعد موافقة الجهة الإدارية، وضرورة تحديد مصادر التمويل، كما ستخدم التمويل الأجنبي ذرية لمتابعة الجمعيات واتخاذ الإجراءات ضدها، ولعل أحسن مثال على ذلك هو قانون النقابات العمالية في مصر.* ووتم صدور حكم المحكمة الدستورية في 15-04-1995م بإفساح المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني للعمل بحرية إلا أن الوصاية الإدارية على أعمالها استمرت بعد ذلك. [1]
-.القيود الأمنية : تمثلت في استخدام القوة ضد قوى المجتمع المدني التي تعلن الرفض والاحتجاج تجاه بعض قرارات الدولة وسياساتها، ويظهر ذلك جليًا في تعامل السلطات الحاكمة مع الإضرابات العمالية التي اندلعت بسبب عجز التنظيمات النقابية عن الدفاع عن مصالح العمال وفي حالة ما اتسعت نطاق التظاهرات التي تنظمها حركات المعارضة أو قوى المجتمع المدني تعمد السلطة إلى منعها بالقوة وباعتقال أعضائها.[2]
إضافة إلى القيود السابقة الذكر، تحرص النظم السياسية العربية على إحكام سيطرتها على أجهزة الإعلام كالتلفزيون والإذاعة واحتكارها ليعبر عن رأي الدولة فقط، كما تعمل أيضًا على الحد من حرية الصحافة .[3]
*التهديد باستخدام القوة ضد المعارضة: تلجأ هذه النظم إلى شرعية القوة لمواجهة الضغوطات وبدل الاستجابة لمطالب المعارضة السياسية والمواطنين عامة مارست مختلف أنواع الإكراه المادي من اجل قمع حركات المعارضة وغيرها من الحركات الاحتجاجية الأخرى، وبالتالي فهي تعيد إنتاج نفسها بنفسها[4]، وطبعا هذه السياسة عديمة الجدوى وتكاليفها باهظة لان المؤسسات القسرية وحدها غير كافية للحفاظ على الهيمنة على حد تعبير "اونطونيوغرامشي"، ولن تعمل بفعالية في ظل غياب الإجماع بين مختلف الأطياف السياسية كما ادعى الباحث "تيري اينجبلتون".
وكان من نتيجة هاته القيود تعميق الفجوة بين السلطة (الحاكم) والرعية (المحكومين)، وهو الأمر الذي يعزز غياب الشرعية و بالتالي غياب المشاركة السياسية في عملية اتخاذ القرار، ويصبح الفعل السياسي الذي تمارسه النخب السياسية في جهة، و الذي تمارسه الفئات الاجتماعية في جهة أخرى، وهو على النقيض ما أشترطه "روبرت ماكيبفر" في تحقيق الشرعية، وذلك عندما تكون ادراكات النخب لنفسها وإدراك الجماهير لها متطابقة و في انسجام عام مع القيم و المصالح الأساسية للمجتمع وبما يحفظ تماسكه.[5]

---

*-إذ يعطى للجهة الإدارية وهي "وزارة العمل " سلطات واسعة كحقها في الاعتراض على تكوين النقابة وسلطة تحديد شروط العضوية في مجلس الإدارة وإصدار اللائحة النموذجية واعتماد اللائحة المالية ومراقبة مالية للنقابات

[1] - عبد الغفار شكر، محمد مورو ،المرجع السابق ، ص 86.

[2] - حسين توفيق إبراهيم، المرجع السابق ، ص 171.

[3] - عبد الغفار شكر، محمد مورو، المرجع السابق ، ص 87.

[4] -Reconsidering democratization in the arabworld , democracy and Authoritarianism in the arabworld,p..

[5]- أحمد الأصفر اللحام، مرجع سابق، ص 130-131.

وبهذا يتضح لنا أن العراقيل المتخذة من قبل الأنظمة الحاكمة هدفها قمع أصوات المعارضة وكبح جماح المجتمع المدني ومؤسساته، والترويج لها على أنها مفهوم غربي فرض في المجتمعات العربية من جعل قوى الخارج ، وهذه التقييدات تكون صارمة على الجماعات المنخرطة في الجانب السياسي، ولهذا تحبذ بعض الجماعات عدم الولوج في السياسة {أي عدم تسييس نشاطها} وهو ما يجعل معظمها تنمويه- خدمية –خيرية، وهذا من شأنه عرقلة مسار الإصلاح السياسي، وهو ما أكده الباحث سعد الدين إبراهيم خلال مشاركته في أمال مركز الديمقراطية والتطور وحكم القانون CDDRL، فضعفت مؤسسات المجتمع المدني والاقتصاديات الهشة من بين أهم العراقيل التي تقف في وجه مسيرة الإصلاح السياسي في الوطن العربي .

وقد أكد الباحث سعد الدين إبراهيم أنه من الخطأ اعتبار أن تزايد عدد مؤسسات المجتمع المدني هو كمؤشر على الليبرالية والديمقراطية. وهذا في ظل المظاهر السلبية التالية :

العجز السياسي هو الإحساس بعدم القدرة على التأثير في السلوك الحكومي.

فقدان المعنى أي العجز عن إدراك سلوك السلطة السياسية أوالتنبؤ به.

اللاقانونية : سيطرة الشعور على الفرد بأن انتهاك القوانين هو القاعدة السائدة.

العزلة : الميل الفردي نحو عدم مشاركة الآخرين في قيمهم وأهدافهم السياسية .[1]

وأمام هذا الوضع لا بد من إنشاء عقد اجتماعي جديد على حد تعبير الباحث غسان سلامة، يقوم على "الشرعية الدستورية " الذي من شأنه أن يضمن للفرد حقوقه و حرياته الأساسية، كما أنه من الضروري تبني ثقافة ديمقراطية قائمة على قيم ديمقراطية يساهم في إرسائها قوى المجتمع المدني، لان الديمقراطية تتطلب بيئة مواتية و بمكونات تسمح لوضعها موضع تطبيق كما هو الحال في البيئة الغربية، و ذلك كما أوضحه الباحث برهان غليون في كتاب "بيان للديمقراطية"، فالغياب المستمر للديمقراطية رغم الطلب المتزايد عليها هو سبب الأزمات السياسية والاجتماعية وعدم المساواة في توزيع الثروات الناجمة عن الأزمة الاقتصادية، فالديمقراطية هي كل متكامل (شق سياسي، اقتصادي، اجتماعي، ثقافي)، وأي خلل في جانب معين سوف يخل بالجوانب الأخرى، ويخلق أزمة متعددة الجوانب. وعليه اجتمعت العوامل السابقة الذكر جعلت من الحرية والديمقراطية ضحية الأنظمة الاستبدادية في العالم العربي.

ثالثا: آليات تفعيل المجتمع المدني:

أما عن الجمعيات فقد تزايد عددها بشكل ملفت للنظر وتنوعت أنشطتها بين الجمعيات المهنية، والخيرية والإنسانية...الخ، وسيأتي تفصيل ذلك في الاتجاه الثاني.

وسائل تدعيم المجتمع المدني، الواقع أن ظهور المجتمع المدني بمؤسساته المختلفة يخضع إلى جملة من القواعد والآليات التي تضبط سيرة وذلك لتمكينه من أداء وظيفته في وضوح تام وتتمثل هذه الوسائل في الأطر التالية:[2]

---

[1] - مجموعة مؤلفين، الانفجار العربي الكبير في الأبعاد الثقافية والسياسية، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012، ص211.

[2] لندة نصيب، "المجتمع المدني"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد 15، دسمبر 2006، ص ص 177، 178.

1-الإطار القانوني: ويتضمن الإطار القانوني جملة من المبادئ والقواعد الواجب توفرها لضمان تطور واستقرار المجتمع المدني يجملها" أحمد شكر" فيما يلي:
أ-الفصل بين السلطات الثلاث في الدولة.
ب-احترام القواعد القانونية التي تنظم وتحكم مؤسسات المجتمع المدني المختلفة.
ج-المشاركة الشعبية في صناعة القرارات على المستويات المختلفة.
د-أن تتحول القوانين دون انتهاك للحريات.
ه-احترام النظام القضائي واستقلاليته.

هذه الأمور من المفروض أن تكون موجودة لكن عند تطرقنا لهذه النقاط على مستوى المجتمع المدني العربي تبرز لنا عدة عوائق تعرقل تلك القوانين من التجسيد يجملها "عبد الله ساعف" فيما يلي:
أ-اتساع شبكة القوانين يجعلها مسئولة عن نشاط الفرد في كافة مجالات العمل، الرعاية الاجتماعية، الاتحادات المهنية، الجمعيات...الخ، ولا تكود تترك مجالا إلا وتدخلت فيه.
ب-عدم وصول النظام العربي إلى مفهوم الدولة القانونية الحقة، وإلى تطبيق الديمقراطية كأسلوب للسلطة.
ج-عدم ثقة المواطن في الدساتير والقوانين ومنه لم يعد المواطن العربي يأخذ بالنصوص الدستورية مآخذ الجد ولا تعني له شيئا مثلا بالنسبة إلى حق "إنشاء الجمعيات في الدول العربية تخضع لشروط قاسية وتحديات خاصة في مجال استقلاليتها، وعلى الرغم من أن الجمعيات تعد ركن المجتمع، حيث إن الجمعيات في هذه الدول تخضع لرقابة في مجال تكوين أنشطتها وتأسيسها، كما تتمتع الدولة بحل الجمعيات أو دمجها، هذه الرقابة تحد من استقلالية هذه المؤسسات وتؤثر فيها سلبا.

وخلاصة القول أن البنية القانونية في الوطن العربي تخلق في أغلب الأحيان أزمات على مستوى مؤسسات المجتمع المدني وذلك من خلال القيود المفروضة عليها وبالتالي لا بد من إعادة النظر في علاقة الدولة بمؤسسات المجتمع المدني وخلق جو من المرونة في التعامل بهما.

2-الإطار الثقافي: الواقع أن المجتمع المدني لا ينحصر في هياكل ومؤسسات، كما لا يمكننا القول بوجود مجتمع مدني ما لم تتوفر بيئة تساعد على ترسيخ فكرة مشاركة المواطن في صنع قرارات تهمه وتهم مجتمعه وترتبط باستقلالية الفرد وحريته الشخصية وعلاقة الآخرين وعليه ندرك الترابط الموجود بين مؤسسات في حد ذاتها تنشأ في وسط اجتماعي وحضري معين، ولا يمكنها تأدية وظائفها إلا إذا تلاءمت مع عقلية الفرد والجماعات، وبالتالي فعلاقة الثقافة بمؤسسات المجتمع المدني هي علاقة تأثر متبادل.[1]

3-الإطار الاقتصادي:[2]

عادة ما يقصد به ضمان أحداث تطورات في المجال الاقتصادي لضمان مسيرة المجتمع المدني فمن خلال القرارات نلحظ في أغلب الأحيان"انتساب المجتمع المدني إلى المجتمع الرأسمالي المتقدم والمسيطر على العملية الحضارية التقنية والعلمية والإنتاجية أو بصفة أدق على الحداثة.

[1] لندة نصيب، المرجع السابق، ص 178.
[2] لندة نصيب، المرجع السابق، ص 178.

وفي هذا المجال يربط روجيه غارودي بين متطلبات النمو الاقتصادي والتقني والمتطلبات الديمقراطية والتنمية الإنسانية في اتجاه واحد لأن التفتح الكامل هو ذو طابع إنساني في المجتمع أي أن القدرة على الإبداع تصبح الشرط الأساسي أكثر فأكثر للنمو الاقتصادي والتقني وبالتالي فنمو وبناء المجتمع المدني يرتبط أيضا بالنمو الاقتصادي.

الإطار الاجتماعي: [1]

إن تطور الظروف الاجتماعية تقدمها يضمن تواجد مجتمع مدني متطور ومستقر وعلى هذا لابد من ترك المجال واسعا للمبادرات الفردية ومشاركة الأفراد في إشباع حاجياتهم وفي أغلب الأحيان بعيدا عن الدولة خاصة في ظل عجزها، ذلك أن تدخل الدولة أيضا في كافة أوجه التشابه الاجتماعي يقلص من إمكانية تبلور المجتمع المدني المستقل عن الدولة، لكن الملاحظ أن الدول العربية تشهد نموا متزايدا في عدد مؤسسات المجتمع المدني رغم المشاكل والتحولات بطالة، تسريح، فقر، حرمان...الخ

ورغم هذا فإن مؤسسات المجتمع المدني تتزايد في هذه الدول وبالخصوص الجمعيات التي تنشأ في أحيان كثيرة لتغطية عجز الدولة وهذا ما تبنته نظرية إخفاق الحكومة والسوق.

وبالتالي فإن المجتمع المدني بمؤسساته المختلفة قد ينشأ نتيجة المشاكل التي تمعني منها بعض الدول ولعل من أهمها دول العالم الثالث التي في الغالب تنشأ كبديل أو مساعد أو حامي لمصالح مختلف شرائح المجتمع.

خاتمة

انطلقنا في هذه الدراسة من محاولة الإحاطة بمتغيرين أساسيين ألا وهما الدولة والمجتمع المدني، من خلال التحديد الايتيمولوجي لكل منهما، لننتقل بعد ذلك إلى معالجة واقع المجتمع المدني في الدول العربية من خلال التطرق إلى طبيعة كل من النظم السياسية العربية والمجتمع المدني العربي الراهن وذلك بالتركيز أكثر على حالة المجتمع المدني الجزائري، لنصل في الأخير لتحديد سبل وآليات تفعيل المجتمع المدني في بناء الديمقراطية في الدول العربية ومن بينها الجزائر. وهذا ما قادنا إلى استخلاص جملة من النتائج كالتالي:

إن البحث عن أصل الدولة يعد من الأمور المستعصية بالنظر إلى اختلاف اراء المفكرين حول تحديد وقت ظهورها.

نتيجة لارتباط السلطة بالدولة فإنه أصبح من المتعذر فصل إحداهما عن الأخرى، لذلك فإن النظريات التي قيلت بشأن نشأة الدولة تصلح أيضا لتفسير أساس السلطة السياسية فيها.

المجتمع المدني سواء كممارسة أو مفهوم غربي النشأة، وتعود بداية ظهوره إلى فلاسفة العقد الاجتماعي ثم تطور مع مفكري العصر الحديث، خاصة أنطونيو غرامشي، وكان ظهور المجتمع المدني مرتبط أساسا بسقوط النظام القديم القائم على الإقطاع والسلطة المطلقة للكنيسة، وظهور النظام الجديد القائم على الحرية والمساواة والتعاقد الاجتماعي.

هناك اختلاف وتباين في المفاهيم المقدمة حول المجتمع المدني، ويمكن القول بصفة مجملة أنه ذلك المجتمع الذي تتعدد فيه التنظيمات التطوعية التي تشمل النقابات

[1] لندة نصيب، المرجع السابق، ص 179.

والاتحادات والروابط والأندية وغير ذلك من الكيانات غير الحكومية التي تمثل حضور الجماهير وتعكس حيوية خلايا المجتمع، الأمر الذي يؤدي إلى أيجاد مؤسسات تطوعية في المجتمع موازية لمؤسسة السلطة، تحول دون تفردها باحتكار مختلف ساحات العمل العام.

لقد ساهم المجتمع المدني كقيم ومبادئ في بنا الديمقراطية الغربية الحديثة إذ شكلت قيمه (المساواة، الحرية ...) أرضية الديمقراطية وأساسها، كما ساهم المجتمع المدني كممارسة في إنهاء العديد من أشكال الحكم التسلطي في أوربا الحديثة، فبناء الديمقراطية يكاد يكون مرتبطا بوجود مجتمع مدني حقيقي مستقل في إرادته قائم على المبادرة الحرة والعمل السلمي في إطار القانون.

إن ما يميز الدولة في العالم العربي بعد الاستقلال هو طغيانها الكلي على مجموع المجتمع المدني بواسطة أنظمة حكم شديدة المركزية أو حزب سياسي ذي طبيعة شمولية، ولكنه اكتسب شرعيته السياسية والتاريخية بفضل النضال ضد الاستعمار أو بفضل الشرعية الثورية أو عن طريق الانقلابات العسكرية، وبالتالي هيمنت عليه أيديولوجية شمولية اقصائية.

من جهة أخرى إن الشروع التحديثي الذي أطلقته ما يسمى ب "دولة الوصاية"، حسب تعبير الباحث **المنصف وناس**،على المجتمع المدني، قد تم في سياق خيار ايديولوجي هجين أدى إلى تعميق التبعية للخارج، وهذا التوتر والصدام بين دولة الوصاية والمجتمع المدني نتج عنه مجتمع مدني هش بفعل الأسلوب الوصائي الإقصائي حسب رغبات الدولة وأيديولوجيتها.

إن الدولة في الوطن العربي التي تعتبر نفسها ممثلة المجتمع المدني قامت بإقصاء مختلف مؤسساته من أحزاب معارضة ونقابات مهنية وعمالية ومؤسسات اجتماعية مختلفة...، مما ولد صراع وتناحر بين طبقات المجتمع في ظل تفشي الظواهر الاجتماعية من بطالة وفقر وتهميش ...

تتجه جل المنظمات الخاصة بالمجتمع المدني إلى مجال العمل في ميدان العمل التطوعي والخيري كتقليص الفقر وتقديم الخدمات الصحية والتعليمية مما جعلها تبتعد عن المجال السياسي.

إن عدد كبير من هذه المؤسسات يتسم بطابع المرحلية حيث تختفي بعد فترة قصيرة من تأسيسها، هذا بالإضافة إلى ارتباطها في الأغلب العام بشخص واحد (زعيم الحزب أو أمينه أو النقيب العام)، وبعد اختفاء الزعيم قد يتوقف نشاط الحزب أو النقابة، ومما زاد الطين بلة ضعف درجة التجانس بين مؤسسات المجتمع المدني.

أما بالنسبة للمجتمع المدني في الجزائر كدراسة حالة فقد تأكد أن هناك العديد من الصعوبات التي تعيق قيام مجتمع مدني فاعل فيها، ولعل أهمها ارتباط جزء هام من مكونات المجتمع المدني بالأحزاب السياسية مما حال دون نشوء مجتمع مدني حقيقي يلعب دور الراعي للتحول الديمقراطي، كما أن الإطار القانوني الذي يحكم المجتمع المدني في الجزائر لا يزال دون المتطلبات التي يستدعيها بناء مجتمع مدني حقيقي، ولذلك فإن تحديث الترسانة القانونية شرط لازم لتطوير المجتمع المدني، والحال نفسه يقال بالنسبة للظرف الاقتصادي الذي تمر به البلاد والذي له انعكاس مباشر على المجتمع المدني خاصة في ظل هيمنة ما يسمى باقتصاد الريع

وفي الأخير يمكن القول أن الدولة والمجتمع المدني مفهومان متكاملان وليس متضادان، فلا يمكن أن ينهض المجتمع ويؤدي دوره من دون دولة قوية تقوم على مؤسسات دستورية ونعمل على فرض القانون، كما أنه من الصعب أن تكون دولة قوية يلتف حولها أغلبية المواطنين من دون مجتمع مدني قوي، وليس معنى تفعيل المجتمع المدني وتحديثه القضاء على المكونات والرموز والتشكيلات التقليدية في المجتمع العربي وإنما المطلوب هو إدماج عناصرها في ولاء رئيسي واحد للدولة وفي إطار مفهوم المواطنة القادرة على العمل الجماعي في الاتحادات والأحزاب والنقابات.

المحور الرابع / المجتمع المدني في الجزائر: الواقع والرهان

أولا: إرهاصات المجتمع المدني خلال الفترة الاستعمارية.

قد يبدو الحديث عن المجتمع المدني في الجزائر إبان الفترة الاستعمارية أمرا صعبا وربما غير مقبول، أو يحمل شيء من الابتذال، كنا هنا لسنا بصدد الحديث عن مجتمع مدني مطابق للتجربة الغربية، بل نتحدث عن ممارسة جنينية أولية في تنظيمات لم ترق بعد إلى مستوى التنظيم الحديث.[1]

ولا بد في البداية من التأكيد على أن العلاقة التي سادت بين الدولة الاستعمارية والمجتمع الجزائري طيلة قرن وثلاثين سنة من الوجود الفرنسي بالجزائر، قد تميزت بطابع عدائي متبادل، فالشعب الجزائري لم يكف لحظة عن مواجهة الاحتلال الفرنسي سواء كان باستعمال المقاومة المسلحة في المرحلة الأولى أو العمل السياسي في المرحلة الثانية ثم العودة إلى الخيار العسكري من جديد في المرحلة الأخيرة.

[1] المنصف وناس، المرجع السابق، ص 106.

لذلك فإن المجتمع الجزائري لم يعرف فترات من الاستقرار تسمح له ببلورة وتنظيم روابط وجمعيات ومنظمات اجتماعية، فالممارسات القمعية للمستعمر حالت دون ذلك، لكن ذلك لم يمنع من وجود بعض التنظيمات الأقرب إلى المجتمع المدني وتمثلت في الزوايا والطرق الدينية، التي ضلت حاضرة طيلة الفترة الاستعمارية، وخضعت أحيانا لمحاولات الاستمالة من طرف السلطة الفرنسية.[1]

أما فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى فقد شهدت بروزا لبعض الجمعيات والأندية التي سمحت السلطات الاستعمارية بتأسيسها في إطار سعيها لإشراك الجزائريين ظاهريا في إدارة الشؤون الخاصة بالمستعمرة الفرنسية، وظهرت لذلك تيارات وتجمعات متباينة التوجه، ولعل بداية تشكل هذه الجمعيات يعود إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى بقليل، ويمكن أن نميز بين ثلاثة تيارات أساسية في "المجتمع المدني" لتلك الفترة:

1-التيار الاندماجي:

كان الهدف من التيار يهدف إلى إدخال إصلاحات اجتماعية واقتصادية وسياسية كمرحلة أولى في عملية إدماج المجتمع الجزائري بالمجتمع الفرنسي ويعود ظهور هذه الحركة إلى السنوات الأولى للقرن الماضي، إذ يعتبر تشكيل جماعة "الشبان الجزائريين" سنة 1911 كأول تعبير عن المطالب بالطرق السلمية [2] وذلك من خلال المناداة بإدخال إصلاحات اجتماعية في إطار النظام الاستعماري تسمح للأهالي بالحصول على كامل حقوق العضوية في المجتمع الفرنسي، ويعتبر د_ بن جلول، وفرحات عباس من أبرز زعماء التيار الاندماجي الذي تأسس تحت لوائه تنظيم جديد سنة 1927 عرف باسم فدرالية الأهالي الجزائريين.[3]

وإذا عدنا إلى تركيبة هذا التيار فإننا نجده يتشكل أساسا من الطبقة البرجوازية المؤلفة من أطباء ومحامين وضباط متقاعدين، الأمر الذي جعلهم يهتمون أكثر بمصالحهم الخاصة، ويبدو ذلك واضحا من خلال تركيزهم على المطالبة بالمشاركة في الحياة السياسية حتى تتاح لهم فرصة الارتقاء في السلم الاجتماعي واحتلال مناصب عليا في أجهزة الإدارة الفرنسية.

وبد إخفاق هذه الجماعة في تحقيق مطالبها تحولت إلى الاتجاه الراديكالي الثوري والتحقت بجبهة التحرير الوطني بعد سنتين من اندلاع الثورة.

2-التيار الإصلاحي:

تعتبر جمعية العلماء المسلمين خير معبر عن التيار الإصلاحي الذي شكل جانبا مهما من حركية "المجتمع المدني" أثناء الاستعمار، وربما كان النموذج الأكثر نضجا في أسلوبه ووسائل عمله.

كان اهتمام جمعية العلماء المسلمين التي تأسست سنة 1931 منصبا على الإصلاح الديني والثقافي معتبرة إياه الطريقة المثلى لتجنيد الرأي العام الجزائري ضد الايدولوجيا الاستعمارية، لذلك طالبت بحرية تدريس اللغة العربية، وفصل الدين عن الدولة، إيمانا منها بأن ذلك كفيل بضمان الوجود المتميز للأمة الجزائرية، وبالتالي تسهيل مهمة فصلها عن فرنسا، وكانت جهود الجمعية منصبة على نشر اللغة العربية وتصحيح المعتقدات الدينية، كما حرصت على تأكيد الانتماء العربي الإسلامي للأمة الجزائرية، وكانت وسائلها في ذلك إنشاء المعاهد والمدارس الحرة وتأسيس النوادي العلمية (نادي الترقي)، وكذا بواسطة النشريات الدورية التي كانت تصدرها كـ "المنتقد" و"الشهاب"، ورغم تأثيرها الواسع وانتشارها عبر العديد من أرجاء الوطن حافظت الجمعية على طابعها الجمعوي البعيد عن التحزب السياسي، على الرغم من أن نشاطاتها كثيرا ما حملت مضامين سياسية، غير أنه من بداية الثورة المسلحة التحق أعضاء الجمعية بجبهة التحرير الوطني.

3-التيار الشيوعي:

---

[1] جورج الراسي، الإسلام الجزائري من الأمير عبد القادر إلى أمراء الجماعات، بيروت: ددن، سنة 1996، ص 225.

[2] سليمان الرياشي وآخرون،الأزمة الجزائرية،ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سنة 1999، ص 17.

[3] المرجع نفسه، ص 21.

ظهر هذا التيار داخل المجتمع الجزائري بإنشاء فرع للحزب الشيوعي الفرنسي في الجزائر سنة 1936 وذلك قصد إضعاف "نجم شمال إفريقيا" الحزب الذي قطع ارتباطه بالحزب الشيوعي الفرنسي، فأغلب أعضاء هذا الفرع كانوا من الأوروبيين، لذلك سرعان ما تحول إلى المطالب الاندماجية المنحصرة في الإصلاحات الاجتماعية والاقتصادية التي من شأنها أن تخفف أتعاب المسلمين الجزائريين، لقد كان الشيوعيين الجزائريين مرتبطين أكثر بقوى خارجية حالت دون تعبيرهم عن التطلعات الحقيقية للمجتمع الجزائري، لكن بعد مجازر 8 ماي 1945 اتجه الشيوعيون أكثر نحو المطالب الاستقلالية، وعند بداية الثورة المسلحة ترددوا في الالتحاق بها إلى غاية اعتراف الاتحاد السوفييتي بها.

4-الاتجاه الثوري:

كان بروز التيار الثوري داخل المجتمع الجزائري نتيجة منطقية للاضطهاد الذي مارسه المستعمر طيلة فترة وجوده، وكذلك لشكل الحركات الاندماجية والشيوعية في تحقيق مطالب الاندماج والمساواة.

في سنة 1926 أسس العمال الجزائريين في المهجر حركة سياسية أطلقت على نفسها اسم "نجم شمال إفريقيا" ومنذ البداية كانت حركة نجم شمال إفريقيا أكثر راديكالية في المبادئ والممارسة السياسية الأخرى، وتقوم الحركة على جملة من المبادئ أهمها: الاستقلال التام للجزائر، الانسحاب الشامل للقوة المحتلة، تأسيس حكومة وطنية واحترام اللغة العربية كلغة رسمية ووطنية، وبسبب هذا الموقف الراديكالي حلت الحركة مما دفع بـ "مصالي الحاج" زعيمها الأول إلى تأسيس حزب الشعب سنة 1937 تم حركة انتصار الحريات الديمقراطية سنة 1947، هذه الأخيرة كانت مهد النخبة التي تزعمت فيما بعد الكفاح المسلح خلال تأسيس جبهة التحرير الوطني.

ويمكننا القول أن المجتمع الجزائري قد عرف إلى غاية سنة 1954 تاريخ اندلاع الثورة المسلحة أشكالا من التنظيمات والجمعيات وإلى حد ما لأحزاب كانت لها الاستقلالية اتجاه السلطة الاستعمارية بل وقامت أساسا على معاداتها ورفضها، وهذه التنظيمات مثلت نواة المجتمع المدني الذي عمل على بلورة الوعي الوطني لدى فئات المجتمع المختلفة التي اتحدت تحت لواء جبهة التحرير الوطني التي ضمت إليها جميع حساسيات المجتمع المدني بما فيها نقابة العمال التي أسست سنة 1956 (UGTA) واتحاد الطلبة الذي أسسه الطلبة الجزائريين في فرنسا (UGEMA)، كما أنه لا يمكن الحديث عن المجتمع المدني دون الإشارة إلى الدور الذي لعبت الكشافة الجزائرية الإسلامية التي أسسها" محمد بوراس" سنة 1935 في الحفاظ على مقومات الشخصية الجزائرية.

ثانيا: المجتمع المدني في ظل نظام الحزب الواحد.

أدت سنوات التحريرية السبع، والطبيعة الشرسة لهذه الحرب إلى ذوبان كل حركات المجتمع المدني وانصهارها في بوتقة جبهة التحرير الوطني، التي بقدر ما كانت جبهة لمواجهة العدو كانت أيضا جبهة مفتوحة على كل التيارات والحساسيات التي لم تكن تتفق على أكثر من ضرورة تحرير الجزائر المسلمة من المستعمر الفرنسي.

وكان منتظرا بعد استقلال الجزائر وقيام الدولة الوطنية أن يعود المجتمع المدني بمختلف توجهاته إلى لعب دوره المنوط به في التعبير عن قيم المجتمع ومبادئه وبلورة أنماط المشاركة والتعبير السياسي.

لكن المجتمع المدني سرعان ما توقف عن التطور بمجرد أ انبثقت الدولة الوطنية وقد لا يكون توقف عن العمل، لكنه عاد خارج إطار الفضاء السياسي الذي تحكمه الدولة، أي أنه عاد إلى وضع طبيعي كان مميزا له في المرحلة الاستعمارية.[1]

والأطراف التي ساهمت في النضال والكفاح والمقاومة السياسية والمسلحة، لم توفر لها القيادة السياسية مجالات ملائمة، فقد كان الخطاب الثوري العنيف الذي واجهت به الحركة الوطنية

[1] المنصف وناس: المرجع السابق، ص 108.

الاستعمار، لقد كانت سياسة الإقصاء هي السائدة، وفوتت الفرصة بذلك على مختلف الأطراف للمشاركة في بناء الدولة، إذ كان هناك اليسار الثوري واليمين البرجوازي والفكري، والمحافظ، والإصلاحي الديني والسياسي...[1]وكانت هناك حاجة إلى فضاءات جديدة، وكانت هناك حاجة ماسة إلى عدم الاستغناء عن كل هذه التيارات لما كانت تمثلة من ثراء اجتماعي للأمة.

لعل أبرز دليل على ما عرفه المجتمع المدني من ممارسات قمعية من طرف السلطة السياسية التي قامت بعد الاستقلال بدعم من الجيش، هو منع جمعية العلماء المسلمين التي كان لها دور أساسي إبان الاستعمار، حيث عملت على حماية الهوية الوطنية من الاندثار، منعها من استئناف نشاطها في إطار قانوني منظم.

ولابد أن نشير هنا إلى طبيعة النظام الذي نصب غداة الاستقلال سنة 1962 حتى نعرف حقيقة هذا الكسوف الذي عرفة المجتمع المدني في هذه الفترة، فمنذ افتكاك الاستقلال كانت الدولة الجزائرية تحت حماية ومراقبة الجيش، فالجيش الوطني هو الذي ساند بن بلة عن إعلان الاستقلال، وهو الذي أقاله عندما حاول هذا الأخير أن يحكم بصفة منفردة، والجيش هو الذي فرض ترشيح بن جديد لرئاسة الجمهورية بعد موت بومدين، فنحن هنا أمام نموذج يراقب فيه الجيش الحزب الحاكم من خلال الأمن العسكري، أما الحزب فهو يراقب كل منظمات المجتمع المدني التي تحولت إلى أجهزة لتأطير مختلف الفئات الاجتماعية.[2]

كانت المهمة الأساسية للمنظمات الجماهيرية التابعة للحزب، التي كانت تعتبر إلى جانب الزوايا والطرق الدينية والنقابة مؤسسات المجتمع المدني الوحيدة في تلك الفترة، كانت مهمتها تعبئة الجماهير وتوعيتها بمشروع الحزب الواحد.

أما إذا اتجهنا إلى العمل النقابي باعتباره أحد أقطاب المجتمع المدني، فإننا نجد الطبقة الشغيلة الجزائرية كانت لها تجربة نضالية في إطار النقابات التابعة للأحزاب اليسارية الفرنسية، لكن مع صعود المقاومة التحريرية أسس العمال الجزائريون منظمة نقابية مستقلة عن النقابة الفرنسية سنة 1956، وعند استرجاع الجزائر لاستقلالها وقع اتفاق بين جبهة التحرير الوطني والاتحاد العام للعمال الجزائريين في 20 ديسمبر 1962[3] يضمن بموجبه الحزب الاستقلال الذاتي للمنظمة النقابية، لكن الحزب سرعان ما خرق هذا الاتفاق عندما سعى خلال أول مؤتمر للنقابة إلى فرض مرشحه لرئاسة التنظيم النقابي الوحيد، ومنذ ذلك التاريخ خضعت النقابة إلى الحزب الذي خضع بدوره إلى السلطة الحاكمة، غير أن خضوعها لم يمنع العمال من تنظيم إضرابات دون أخذ موافقة هياكل النقابة، وكانت هذه الإضرابات تهدد الشرعية التي تستند إليها السلطة المؤسسة على الخيار الاشتراكي، فكانت النتيجة أن وقع اتفاق بين العمال والسلطة يضمن بموجبه العمال الحفاظ على مناصبهم بغض النظر على مستوى الإنتاج وبموجبه العمال الحفاظ على مناصبهم بغض النظر على مستوى الإنتاج والمردودية الاقتصادية، وبالمقابل يلتزمون بخط الحزب وتوجيهاته.

إذن تمكنت السلطة الحاكمة من التحكم في النقابة العمالية وإبعادها عن لعب دورها الأساسي في التعبير عن المطالب العمالية بصدق واستقلالية.

أما فيما يخص الزوايا والطرق الدينية فلا يمكن اعتبارها جزءا هاما من المجتمع المدني في هذه الفترة على اعتبار أنها لم تكن ذات نشاط معرض أو مستقل عن السلطة، ولعبت دور المزكي والمؤيد الدائم لتوجهات السلطة.

فالمجتمع المدني الذي عرف بداياته الجنينية في الحقبة الاستعمارية شهد خلال فترة الحزب الواحد كسوفا وترتجعا رهيبا، حيث كاد يكون منعدما، فالدولة المركزية تمكنت من احتواء جميع المنظمات

---

[1] ثنيو نور الدين،"الدولة الجزائرية...المشروع العصي"، المستقبل العربي، العدد 242، ص 29.

[2] عبد القادر الزغل،مفهوم المجتمع المدني والتحول نحو التعددية الحزبية، القاهرة: مؤسسة عيبال للنشر ومركز البحوث العربية، 1992، ص 462.

[3] المرجع نفسه، ص 463.

الجماهيرية بواسطة جهاز للحزب الذي لعب دور المراقب والموجه، وفقدت بذلك هذه المنظمات أهم خصائص مؤسسات المجتمع المدني وهي الاستقلالية اتجاه أجهزة الدولة.

لعل هذا التراجع الذي شهده المجتمع المدني كان له انعكاسه المباشر على السياسي للبلاد الذي اتسم بالتسلط واستبداد الرأي الآخر، وعدم القبول بمبادئ التعددية والتداول كأساس لبناء ديمقراطية حقيقية، ولعل الانسداد الذي عرفه النظام السياسي نهاية الثمانينيات يعود في شق مهم منه إلى هذا الغياب أو التغييب للمجتمع المدني، فكانت انتفاضة أكتوبر 1988 أصدق تعبير عن الأزمة التي عرفها النظام القائم، وانتهت بمجموعة من الإصلاحات التي عبر عنها دستور 1889.

ثالثا: المجتمع المدني في عهد التعددية الحزبية.

لقد تعددت القراءات واختلفت في تفسير انفجار ثورة أكتوبر 1988 الذي شكل المنعرج في تحول النظام السياسي الجزائري *من عهد الأحادية الحزبية المفرطة إلى التعددية الحزبية المبتذلة(أكثر من ستين حزب)، لكن ما يهمنا في هذا المقام هو موقع المجتمع المدني من هذا التحول، فالواضح أن قوى المجتمع المدني التي كانت مغيبة في ظل النصوص التي حكمت الجزائر من 1962 إلى 1988 لم تكن هي محرك هذا التحول، على الأقل لسببين:

الأول: هو أن هذا المجتمع لم يكن مهيكل ومنظم والمنظمات الجماهيرية التي كانت موجودة على الساحة مثل النقابة والمنظمات المهنية، والمنظمات التابعة للحزب مثل: اتحاد الفلاحين، اتحاد الطلبة، اتحاد النساء...، كلها لم تكن تمثل منظمات المجتمع المدني بصورة فعلية لأنها كانت تفتقد أهم عنصر هو الاستقلالية تجاه السلطة وأجهزتها وكانت عبارة عن وسائل تعبوية في يد حزب الواجهة الظاهرية للسلطة الحقيقية.

ثانيا: لأن الأحداث التي شهدها الشارع الجزائري أيام 5،4و6 أكتوبر 1988 جاءت بشكل عنيف وميزتها أعمال تخريب واسعة أدت إلى مواجهات مع قوات النظام مما خلف المئات من الضحايا ولعل من أهم ميزات عمل المجتمع المدني الطابع السلمي، والتعبير عن المطالب عبر الوسائل السلمية.

بينما كانت قوى المجتمع المدني هي المستفيد الأول من نتائج انتفاضة أكتوبر التي كان من بين أهم نتائجها فتح المجال أما المجتمع المدني لينتظم ويعبر عن نفسه داخل الأطر القانونية.

فدستور 1989 الذي جاء ليعبر عن التحول والتجديد في المسار السياسي للبلاد حمل لأول مرة الاعتراف بحق إنشاء الجمعيات، وحق حرية الاجتماع وذلك في المادة 55 منه [1]، إضافة إلى جملة الحقوق الأساسية التي أقرها الدستور كحرية الصحافة وغيرها من الحريات التي سمحت ببروز مجتمع مدني متعدد ومتنوع.

ولعل السرعة الهائلة التي برز بها إلى الساحة العديد من الجمعيات والمنظمات المشكلة لهذا المجتمع المدني الناشئ تبرز تلك الرغبة القوية لدى فئات المجتمع في التعبير والانتظام، رغبة ترجمها العدد الهائل من الجمعيات والنقابات والمنظمات الجماهيرية التي أسست فور صدور قانون الجمعيات.

لكن مكونات المجتمع المدني هذه الحديثة العهد بالوجود، سرعان ما وجدت نفسها أمام امتحان صعب تمثل في الاتجاه المبكر نحو انتخابات تعددية لم تكن أي من الدلائل توحي بأنها سوف تتأسس لتحول سليم إلى الممارسة الديمقراطية الفعلية، فحداثة التشكيلات السياسية التي ملأت الساحة، وكثرتها كانت أسباب ساهمت في عرقلة هذا التحول.

وعشية انتخابات ديسمبر 1991 وجد المجتمع المدني الناشئ بمختلف اتجاهاته نفسه مورطا في حقل اللعبة السياسية التي لم يكن أي من أطرافها يؤمن بقيم الديمقراطية فالجبهة الإسلامية للإنقاذ ومن دار في فلكها من منظمات كانت تسعى لاستغلال التعاطف الشعبي معها لأجل الفوز في الانتخابات النيابية، ومن ثم فرض نموذج حكم جديد قد لا يكون مستندا إلى أسس ديمقراطية، أما الأحزاب الموصوفة بالعلمانية ومن تبعها من منظمات وعلى رأسها الاتحاد العام للعمال الجزائريين فيعتقدون أن الانتخابات

---

*هناك من يعتبر الأحداث انتفاضة شعبية عفوية، وهناك من يعتبرها مفتعلة من طرف السلطة.

[1] سليمان الرياشي وآخرون: المرجع السابق، ص 104.

ليست دائمة وسيلة تعبير عن الديمقراطية ومادام أنها أسفرت عن صعود الإسلاميين فإن وقفها يصبح أكثر من ضروري.

وهكذا دخلت قوى المجتمع المدني في صراع دامي، كان من المفترض أن يكون وجود المجتمع المدني بفعالية كفيلا بمنع الانزلاق نحوه، لكنه على العكس ساهم في إذكاء هذا الصراع والانحراف به نحو المزيد من الدموية والعنف.

رابعا: خصائص المجتمع المدني في الجزائر.

لكل مجتمع مدني في بلد معين خصائص ومميزات تنعكس على دوره ومساره، الذي يتخذ في سبيل إثراء الديمقراطية ولعل المجتمع المدني الجزائري له أيضا من الخصائص ما يميزه عن غيره.

1-حداثة النشأة:

ولعلها تكون الميزة الأكثر بروزا ووضوحا فالمجتمع المدني في الجزائر وإن كان بدأ في البروز خلال الفترة الاستعمارية بممارسات اعتبرت جنينية ممهدة لنشأته الحقيقية، فإن ميلاده الفعلي من الناحية القانونية والفعلية يبدأ بعد الانفتاح السياسي الذي عرفته الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988 ويمكن تحديد تاريخ 1990 كنقطة صفرية لبداية المجتمع المدني الحالي إذن من هذا المنطلق يكون المجتمع المدني في الجزائر حديث الوجود على الساحة ولعل ارتباط هذا الوجود بظهور التعددية الحزبية كان له تأثير على دور المجتمع المدني الذي لابد أن تكون نشأته سابقة عن الأحزاب السياسية حتى يتمكن من بلورة القيم والأفكار الممهدة للممارسة الديمقراطية، إذا ليس من المنتظر من مجتمع مدني حديث لم يكتسب بعد تقاليد عمل للمجتمع ككل.

ولقد تزامنت هذه النشأة الحديثة للمجتمع المدني مع الأزمة السياسية التي شهدتها الجزائر فالأمر الذي زاد من صعوبة بناء أس الممارسة السليمة لهذا المجتمع.

2-التعددية والتنوع:

إن استعراض مختلف بنى المجتمع المدني في الجزائر قد أبان عن حجم التعدد الذي يطبعه فهناك منظمات وجمعيات محلية ووطنية متعددة الاهتمامات والنشاطات، فمنها من يهتم بالحقل الثقافي ومنها من تنشط في المجال النقابي في حين هناك من تهتم بالشباب والنشاط الطلابي كما يمكن أن نلمس التعددية في اختلاف اتجاهات هذه انتماءات هذه الجمعيات، فمنها ذات التوجه الإسلامي والعروبي، ومنها ذات الميل العلماني التغريبي، ومنها ذات الطرح الوطنين وفي هذا التنوع انعكاس واضح لطبيعة المجتمع الجزائري المتعدد البنى والاتجاهات.

3-سيطرة الطرح الثقافي الرمزي:

تعتبر أهم الخصائص التي تميز المجتمع المدني في الجزائر، خاصة خلال فترة التسعينات، فقضية الهوية الجزائرية: هل هي عربية إسلامية، أمازيغية متوسطية إفريقية.

كثيرا ما طرحت في نقاشات المجتمع المدني وتفاعلاتهن كما تطرح أيضا المسألة اللغوية للنقاش بشكل دائم بين قوى المجتمع المدني (العربية، الأمازيغية، الفرنسية) وهذا النقاش لم يكن نخبويا كما في مجتمعات أخرى بل كان طرحا جماهيريا واسعا شاركت فيه شرائح اجتماعية واسعة، وهذا الطرح الثقافي جعل الأشكال الأخرى للنقاش تفقد أولويتها المعهودة في السابق فالطرح الاقتصادي الذي كان مسيطرا ضمن الخطاب الرسمي ولدى فئات المثقفة ترك مكانه لسيطرة أخرى، وهي الرؤية الثقافية الصراع الاجتماعي في الجزائر.[1]

4-التمركز في المدن:

يتميز نشاط المجتمع المدني وتواجده بالتمركز في المدينة كفضاء اجتماعي_سياسي بحيث أهمل الريف والقوى الاجتماعية الشعبية خصوصا الموجودة مع السقوط والإهمال الذي عرفه في الخطاب الرسمي

[1] علي الكتر وعبد الناصر جابي:" الجزائر في البحث عن كتلة اجتماعية جديدة"، المستقبل العربي، العدد 137، ماي 1994، ص 27.

الشعبوي الذي كان مهيمنا في الجزائر خلال السبعينات بصورة خاصة [1] إضافة إلى ذلك فأننا نجد معظم تنظيمات المجتمع المدني تميل إلى التمركز على مستوى العاصمة تحديدا، لما توفره من أجواء وفضاءات وإمكانيات التأثير والبروز، لكن ذلك يتم على حساب الأفراد المتواجدين في المدن الداخلية الذين يحرمون بذلك من أدوات ووسائل هامة للتعبير والمشاركة، ولعل هذا انعكاس لطابع التركيز الذي تعرف الإدارات الجزائرية ودوائرها المختلفة الشيء الذي يفرض على المنظمات والجمعيات الانتظام في نفس الشكل.

خامسا: قيم المجتمع المدني في الجزائر.

سبق وان تطرقنا إلى العلاقة بين المجتمع المدني والديمقراطية وتوصلنا إلى نتيجة مفادها أن المجتمع المدني يلعب دور الحاضن بالنسبة للديمقراطية فهو الذي ينتج قيم الممارسة الديمقراطية ويضمن بتواجده حماية هذه القيم والدفاع عنها، وفي حالة الجزائر نتساءل عن طبيعة القيم التي يبنى عليها هذا المجتمع المدني قبل الحديث عن دور هذه القيم في تفعيل الممارسة الديمقراطية أو على العكس كبحها وتعطيل تطورها.

إن ممارسات المجتمع المدني في الجزائر تكشف لنا عن جملة من القيم التي قد لا تخدم في الواقع المسار الديمقراطي الناشئ.

1-الشعبوية:

كانت ميزة أساسية لخطاب الحزب الواحد طيلة ثلاثة عقود من الاستقلال بحيث سعى الحزب دائما إلى التعبئة الواسعة للجماهير بحثا عن الشرعية مستخدما في ذلك منظومة قيمية ومعيارية تلعب فيها فكرة الجماهير دورا مركزيا.

وتميزت هذه الإيديولوجية الشعبوية بمحاولة التوليف بين عناصر دينية وعلمانية والجمع بين الحفاظ على الأصالة والتمسك بالحداثة والتوق إلى العالمية والاندماج في حركة العصرنة من جهة ثانية [2] ولقد أدت هذه المحاولة للتوفيق بين الاتجاهين إلى تكوين مجتمع أشبه ما يكون بالفسيفساء في بنيته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية تتعايش في أشكال متعددة ومتناقضة من الملكية وأنماط التسيير والعلاقات الاجتماعية.

ولعل الاديولوجية الشعبوية تكون قد وجدت في مشاعر الجماهير وطموحاتها وسيلة سهلة لاستغلال واستقطاب الجماهير خصوصا في وضعية مثل التي عرفها مجتمعنا الذي عاش فترات طويلة تحت القهر الأجنبي مسلوب الهوية محروما من ثرواته وخيراته فعملت هذه الأيديولوجية على تعبئة الجماهير سيما الشباب بالتعبير عن مطالب اجتماعية ملحة لم تتمكن في النهاية من الإجابة عنها.

إن انبثاق المجتمع المدني كان من المنتظر أن يشكل قطيعة مع هذه الأيديولوجية الشعبوية ويمهد لممارسة ديمقراطية سليمة قائمة على العقلانية والتعددية غير أن الخطاب الشعبوي الرسمي أصابه الترهل[3]، وجد امتداده في المجتمع المدني الناشئ الذي كانت الشعبوية أحد أهم مقومات خطابه الاجتماعي والسياسي والأدلة الإمبريقية على ذلك عديدة، لعل نموذج التنظيمات ذات التوجه "البربري" يعبر بصدق عن الممارسات الشعوبية لمنظمات المجتمع المدني فهذه التنظيمات عملت على توظيف عناصر الانتماء الأمازيغي ومطالب منطقة القبائل من أجل التعبئة الجماهيرية، وكذلك فعلت التنظيمات "الإسلامية" بداية التسعينات حيث اعتمدت خطاب شعبوي مرتكز على تحقيق العدالة الاجتماعية.

واليوم نجد في ممارسات الحركة النقابية وعلى رأسها الاتحاد العام للعمال الجزائريين نموذج جديد للخطاب الشعبوي القائم على التعبير ظاهريا عن مطالب الطبقة الشغيلة، وفي المقابل موالاة حكومة تعمل ضد المطالب.

---

[1] نفس المرجع، ص 26.

[2] العياشي عنصر،" سيسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر" المستقبل العربي، العدد 191، جانفي 1995، ص 91.

[3] ثنيو نور الدين، المرجع السابق، ص 43.

غير أن هناك من يعتقد بأن المجتمع المدني يشعر بضرورة تحرير عناصر الهوية من الخطاب الشعبوي وإدغامها ضمن فضاء جديد يساعد على تحديد ملامح المجتمع والدولة وقسماتها.[1]

ولعل تجرير المجتمع المدني من الخطاب الشعبوي يكتسي طابعا أكثر إلحاحا لكون استمرار هذه الممارسة الشعبوية يعد عائقا في وجه قيام ممارسة ديمقراطية مقبولة.

2-الانقسامية:[2]

وهي تعبير عن انقسامات المجتمع الجزائري سواء الأفقية أو العمودية، فالأولى ذات طابع طبقي ناتج عن التفاوت الثقافي والاقتصادي والاجتماعي، والثانية تعبر عن الانقسام الواضح لدى النخبة (معربة، مفرنسة) وفي هذا المجال يتحدث علي الكنز وعبد الناصر جابي عن وجود مجتمعين داخل مجتمع واحد؛ مجتمع "العصرنة" ومجتمع "التهميش".

فمجتمع العصرنة يغلب عليه الطابع النخبوي ذو الثقافة الفرنسية على وجه العموم، والذي يرفع شعارات العصرنة والديمقراطية وحتى العلمانية ويكاد هذا المجتمع أن يكون هو المجتمع المدني، وعبر عنه الكثير منة المؤسسات والجمعيات والهياكل بما فيها الجمعيات النسوية المتعددة والنقابات.

وهو تعبير عن الفئات الوسطى المتحالفة والمرتبطة بأجهزة الدولة، وما يميز هذه الفئة هو قلة العدد مقارنة بمجتمع التهميش إلا أنها مسيطرة اقتصاديا وهذه الفئة تبدو متجانسة من خلال التفافها حول شعارات سياسية مثل الديمقراطية، التسامح، أو اللاعنف، وحول المكانة العصرية الممنوحة للمرأة فهو باختصار مجتمع ذو نزعة نخبوية تغريبية.

أما مجتمع التهميش فهو يعبر عن الأغلبية المكونة للمجتمع والمشكل أساسا من الطبقة الوسطى التي تراجع مستواها بفعل الأزمة الاقتصادية والتحق بها الموظفون والأطباء والجامعيون على أنها نواتها الأساسية هي البطالين من خريجي الجامعات، وكانت هذه الفئات الاجتماعية سندا للأحزاب السياسية الدينية وعلى رأسها الجبهة الإسلامية للإنقاذ سابقا،والتي حملت شعارات العداوة للديمقراطية والنظام الجمهوري ورفض حرية المرأة على الطريقة الغربية.

ولعل مرد هذا الانقسام الشديد بين مكونات المدني هو غياب قاسم مشترك للإجماع حول أسلوب الممارسة الديمقراطية فوجود عد أدنى من الإجماع يعتبر شرط أساسي لإرساء الدولة الحديثة، ولعل الدليل على غياب هذا الإجماع هو ذلك الإخفاق الذي عبر عنه إلغاء الانتخابات التشريعية لعام 1991، فقد أظهر الواقع المباغت عدم وجود أرضية إجماع للقوى السياسية ودوائرها تقوم على جدلية التنافي المتبادل أو المعاملة الصفرية.[3]

3-إن تتبع مسار المجتمع المدني في الجزائر يكشف لنا أيضا قيمة أخرى عبرت عنها بعض فعاليات المجتمع المدني، ولو أنه لا يمكن من البداية أن نسميها "بمعاداة الديمقراطية" لكن الواقعة التاريخية لتشكل "لجنة الإنقاذ الجزائر" تطرح التساؤل حول مدى إيمان المجتمع المدني بمختلف حساسياته بقيم الديمقراطية، التي من بينها ضرورة الاحتكام إلى رأي الناخبين.

فيعد الإعلان عن فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ_سابقا_ بأغلبية مقاعد البرلمان في الدور الأول للانتخابات التشريعية ديسمبر 1991 سارعت تنظيمات من المجتمع المدني على رأسها الاتحاد العام للعمال الجزائريين بقيادة عبد الحق بن حمودة إلى تشكيل جبهة سميت "اللجنة الوطنية لإنقاذ الجزائر"[4]، جمعت عدد من منظمات المجتمع المدني خاصة التنظيمات النسوية والجمعيات المحسوبة على الاتجاه العلماني والديمقراطي من أجل المطالبة بوقف المسار الانتخابي ونظمت مسيرة .

سادسا: معوقات تفعيل المجتمع المدني في الجزائر:

إذا كان المجتمع المدني في الجزائر لم يلعب الدور المنوط به في بناء الديمقراطية ودعم مسار الانفتاح السياسي الذي كان بروز المجتمع المدني أحد نتائجه الأولية فلا شك أن هناك بعض العوامل التي حالت دون قيام المجتمع المدني بدوره الأساسي كخاص وحامي لقيم الديمقراطية، لذا فإننا في هذا الفصل

---

[1] ثنيو نور الدين:المرجع السابق، ص 31.

[2] علي الكنز وعبد الناصر جابي: المرجع السابق، ص 29.

[3] ثنيو نور الدين، المرجع السابق، ص 35.

[4] سليمان الرياشي وآخرون: المرجع السابق، ص 78.

الأخير سنحاول التطرق إلى مختلف معوقات تفعيل دور المجتمع المدني، فما هي مختلف معوقات تطور دور المجتمع المدني في الجزائر؟

1-ارتباط منظمات المجتمع المدني بالأحزاب السياسية.

إذا كانت استقلالية المجتمع المدني شرطا أساسيا لوجوده فإن استقلاليته تجاه الأحزاب السياسية هي أيضا أحد شروط فعالية دوره في بناء الديمقراطية، وهذا ما يقودنا في حالة الجزائر إلى البحث في مدى استقلالية قوى المجتمع المدني تجاه الأحزاب السياسية المتواجدة على الساحة.

فليس أمرا خفيا أن التشكيلات السياسية المختلفة قد سعت من نشأتها إلى استقطاب بعض المنظمات والجمعيات بحثا عن السند الجماهيري الذي توفره هذه الأخيرة بالنسبة لها _الأحزاب_ الفضاء الأنسب لتكوين قاعدة شعبية واسعة.

فمن البداية حرصت الأحزاب السياسية على إيجاد امتدادات لها داخل منظمات المجتمع المدني، سواء باستمالة هذه الأخيرة أو بإنشاء جمعيات وتنظيمات تبدو ظاهريا مستقلة لكنها في الحقيقة تكاد تكون شبه لجان فرعية لهذا الحزب أو ذاك، وإذا كان من الطبيعي أن يبدي المجتمع المدني بمختلف قواه رأيه اتجاه مختلف القضايا والتحديات المطروحة على الساحة الوطنية، فإنه من غير المقبول أن تكون منظماته عبارة عن وحدات تابعة لتشكيلات سياسية، لا تعبر إلا عن آراء هذه الأخيرة، بل وتلعب في الكثير من الأحيان دور التعبئة لصالح هذه الأحزاب.

ولعل الأمثلة عن تبعية منظمات المجتمع المدني للأحزاب السياسية عديدة، فحزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ _سابقا_ كان يعتمد بشكل أساسي على النقابة الإسلامية للعمل _سابقا_ في عملية التعبئة وحشد الجماهير وذلك ما بدا واضحا خلال الإضراب العام الذي دعت أليه قيادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ صيف 1991 ونظمته وسهرت عليه النقابة الإسلامية للعمل.

ولو تأملنا اليوم خارطة منظمات المجتمع المدني لوجدنا أن معظمها لم تكن منضوية تحت لواء حزب سياسي معين فهي توالي أو تدعم تيار أو حزب معين، فلو نظرنا إلى قيادات العديد من منظمات المجتمع المدني الفاعلة لوجدناها في نفس الوقت تشكل جزءا هاما من قيادات الأحزاب السياسية.

فالاتحاد العام للعمال الجزائريين الذي يعتبر النقابة العمالية الأكثر تمثيلا من حيث عدد المنخرطين، يتشكل مكتبها الوطني من ثلاثة عشر عضوا من بينهم سبعة يعتبرون إطارات عليا حزب التجمع الوطني الديمقراطي [1]، وهذا دليل واضح على مدى خضوع هذه النقابة وتبعيتها لهذه التشكيلة السياسية، وإذا اتجهنا إلى المنظمات المعروفة بمنظمات الأسرة الثورية، فإننا نجد معظمها مستغلة ومستهدفة من طرف مختلف الأحزاب وعلى رأيها التجمع الوطني الديمقراطي، فالمنظمة الوطنية لأبناء الشهداء التي كان أمينها العام السابق الطاهر بن يعيبش على رأس قيادة التجمع الوطني الديمقراطي، نجد في قيادتها الوطنية الحالية سبعة أمناء وطنيين مناضلين في التجمع الوطني الديمقراطي، في حين رئيس المنظمة انتخب في ماي 2002 نائبا عن حزب جبهة التحرير الوطني.[2]

أما المنظمة الوطنية للمجاهدين فإنها كانت أحد أبرز مؤسسي التجمع الوطني الديمقراطي، وأمينها العام السيد دعاس، هو الآخر عضو في المجلس الوطني للتجمع.

التنظيمات النسوية هي الأخرى شكلت هدفا لاستقطاب الأحزاب السياسية، والمثال الشاخص أمامنا في هذا الصدد هو للتأرجح المستمر للاتحاد الوطني للنساء الجزائريات بين حزبي التجمع الوطني الديمقراطي وجبهة التحرير الوطني، ولعل الكفة اليوم تميل نحو التجمع الذي تترأس عضو مجلسه الوطني هذا التنظيم النسوي الهام.

---

[1] إ. بن مختار، "حرب مواقع بين أويحي وبن فليس"، الشروق اليومي،الأحد 18 ماي 2003، عدد 773، ص 2.

[2] المرجع نفسه.

وإذا توجهنا إلى المنظمات الطلابية إننا سنجد أن لكل حزب سياسي منظمته الطلابية التي تواليه وتعمل لصالحه، ففي سابقة أولى ترشح رئيس أكبر تنظيم طلابي _الاتحاد العام الطلابي الحر_ ضمن قائمة حزب حركة مجتمع السلم خلال تشريعيات مايو 2002، ونفس الأمر تكرر مع أمين عام الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية إذ ترشح هذا الأخير في صفوف جبهة التحرير الوطني في إشارة واضحة إلى استمرار تبعية هذه المنظمة الجماهيرية للحزب العتيد.

الأمر لا يختلف كثيرا إذا ما توجهنا إلى أحد روافد المجتمع المدني الذي تمثله الكشافة الإسلامية الجزائرية أين يشتد التنافس بين أحزاب التجمع الوطني الديمقراطي، جبهة التحرير الوطني، حركة مجتمع السلم من أجل إحكام السيطرة على هذا التنظيم ذو الامتداد الواسع [1]، فرغم أن القائد العام للكشافة الإسلامية الجزائرية ينتمي رسميا للتجمع الوطني الديمقراطي بل ويحتل منصبا قياديا فيه، فإن الصراع داخليا لا يزال محتدما بين الجناح الموالي للجبهة والجناح الموالي لحركة مجتمع السلم.

والمقام يطول بنا هنا إذا أردنا أن نقدم كل الأمثلة عن التبعية المفرطة التي تشوب مكونات المجتمع المدني تجاه الأحزاب السياسية،"وانطلاقا من هذه السيناريوهات فإن الصراع والتنافس حول قيادة عربات قطار المجتمع المدني كشف أن ادعاءات المنظمات الجماهيرية طوال سنوات الانفتاح تعد أكبر أكذوبة ترددت في الحقل السياسي، قبلت فيها جميع المنظمات دون استثناء للدخول تحت "عباءة السياسة "و"برنوس الأحزاب".[2]

وإذا كانت تبعية تنظيمات المجتمع المدني للأحزاب السياسية أمرا يكاد أكيد فإن هذه التبعية دون شك ستعيق تطور المجتمع المدني وستحول دون تفعيل دوره في إسناد الديمقراطية الناشئة في الجزائر، فتحرير منظمات المجتمع المدني من هيمنة التشكيلات السياسية يعتبر أحد الخطوات الضرورية لترقية وتفعيل ممارسته.

2-الأطر القانونية المنظمة لعمل المجتمع المدني.

إن محاولة البحث في الأطر القانونية التي تحكم عمل المجتمع المدني تعيدنا إلى تاريخ 1987 أين صدر القانون رقم 07-87 الذي أفسح المجال لإنشاء الجمعيات و الذي عدل فيما بعد بمرسوم 66-88 في فيفري 1988 [3]، ونص على دراسة طلب الجمعية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ الإيداع مع السماح للسلطة بإبداء تحفظاتها حول برنامج الجمعية.

بعد صدور دستور فبراير 1989 الذي نصت المادة 55 منه حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن، جاء القانون 90=31 المؤرخ في ديسمبر 1990 الذي بقي إلى اليوم الإطار المنظم لعمل الجمعيات، وما يهمنا في هذه القوانين هو قدرتها على إعطاء استقلالية لهذه الجمعيات اتجاه السلطة والإدارة وحمايتها من تعسف هذه الأخيرة وهذا ما لم يتحقق للأسف خاصة في ظل حالة الطوارئ الأولى 5 جوان 1991 إلى سبتمبر 1991 والثانية التي لازالت سارية المفعول إلى اليوم منذ فبراير 1992.

حيث كانت ظروف حالة الطوارئ مساعدة لحل العديد من الجمعيات ووقف نشاط أخرى، خاصة تلك المحسوبة على الجبهة الإسلامية للإنقاذ [4]، كما استعملت ذريعة المساس بالأمن والنظام العام أكثر من مرة كمبرر لحل الجمعيات والمنظمات التي أرادت الإدارة ببساطة حلها.

ويقول أيمن الدسوقي" أصبح الحديث عن انتهاك حريتي الرأي والتعبير بل الحريات العامة في ظل حالة الطوارئ شيء متكرر فهذه القيمة أصبحت مقيدة ومكبلة بالأغلال القانونية والسياسية، إضافة إلى حالة الطوارئ هناك مرسوم مكافحة التخريب والإرهاب سبتمبر 1992 الذي يعاقب بالحبس كل من ينشر معلومات مغرضة وهدامة تتلمس الأعذار للجريمة، مرسوم جوان 1994 الذي يفرض على كل وسائل الإعلام التقييد في تغطية أحداث العنف بالمعلومات والبيانات التي تصدرها وزارة الداخلية.[5]

---

[1] إ. بن مختار، المرجع السابق.
[2] إ. بن مختار، المرجع السابق.
[3] سليمان الرياشي وآخرون، المرجع السابق، ص 52.
[4] أيمن إبراهيم الدسوقي، المرجع السابق، ص 73.
[5] أيمن إبراهيم الدسوقي، المرجع السابق،ص 70.

وإذا كانت النصوص القانونية تحمل في متنها بعض النقائص مثل ضرورة دراسة ملفات الجمعيات في أجل ثلاثة أشهر، وحق الإدارة في رفض هذه الملفات لأسباب واعتبارات لا ترتبط بالإجراءات الشكلية فإن الممارسة تكشف عن العديد من التجاوزات والخروقات التي تعيق عمل المجتمع المدني، ولا أدل على ذلك من القرار الإداري الذي اتخذه والي العاصمة سنة 2002 من وقف نشاط الجمعية الخيرية الإسلامية لأسباب واهية لا تستند لسند قانوني واضح.

وهكذا نكتشف أن النصوص القانونية التي جاءت لتنظيم عمل جمعيات المجتمع المدني تشكل أحد أهم عوائق تفعيل دور هذا المجتمع بما تضعه من عراقيل وما تقدمه من إمكانية تدخل الإدارة في حل وتوقيف للجمعيات بعيدا عن الهيئة القضائية المختصة في ذلك.

ولعل أي محاولة لتفعيل دور المجتمع المدني لن تتم دون مراجعة الأطر القانونية المنظمة لهن بما يتيح المزيد من الحرية والاستقلالية.

3-بنية الاقتصاد الوطني وطبيعة العلاقات الاقتصادية.

إن ظهور المجتمع المدني في العالم الغربي قد ارتبط _كما رأينا سابقا_ بصعود الطبقة البرجوازية الذي تأسس على خلفية اقتصادية بحثت فالمجتمع المدني قد نمى وتطور بفعل تنامي المبادرات الخاصة وتزايد هامش الحرية الاقتصادية التي سمحت ببروز مفاهيم المصلحة والحرية التي شكلت أحد أبرز مقومات المجتمع المدني في ذلك الوقت، لذلك فإن الحديث عن المجتمع المدني في الجزائر لا يمكن أن يكتمل دون التطرق إلى بنية الاقتصاد الجزائري للنظر في مدى ملاءمتها لبروز مجتمع مدني فاعل وحيوي.

فعلى الرغم من أهمية العوامل السابقة كمتغيرات دافعة في تشخيص أزمة النظام السياسي في الجزائر إلا أنه لا يمكن إغفال المعضلة الاقتصادية التي تزامنت في تعقيداتها مع تنامي عدد من المظاهر الاجتماعية السلبية في الجزائر، ولا نبالغ القول إن العامل الاقتصادي مثل البيئة الأساسية لنمو الأزمة.[1]

لذا فإن فهم جانب هام من خلفيات المجتمع المدني يرتبط بالدرجة الأولى بفهم طبيعة الاقتصاد الجزائري والتحولات التي عرفها في العشرية الأخيرة، فالانفتاح السياسي في الجزائر كان زمنيا متزامنا مع محاولة الانفتاح الاقتصادي.

فالاقتصاد الجزائري قبل 1986 كان اقتصادا موجها مبنى على الملكية العامة لوسائل الإنتاج، والنهج الاشتراكي كان خيارا لا رجعة فيه حسب دستور 1976.

وكان لهذا الخيار انعكاسه على واقع المجتمع المدني الذي كان من المفترض أن تشكل النقابة أحد أكثر عناصره فاعلية غير أن ارتباط هذه الأخيرة بأجهزة الحزب والدولة حال دون ذلك.

لقد شهدت الجزائر بداية سنة 1986 أزمة اقتصادية حادة بسبب تراجع أسعار النفط الذي تشكل صادراته المورد الأساسي للاقتصاد الجزائري، لتتفاقم أعراض هذه الأزمة سنة 1988 حيث انخفض النمو بدرجة كبيرة وارتفع حجم البطالة والتضخم ووصلت المديونية إلى مستوى عالي، الأمر الذي عجل بالإصلاحات الاقتصادية ونظرا للعوامل الداخلية التي عرفتها الجزائر على غرار كثير من دول البلدان النامية ذات الاقتصاد الموجه، وكذلك العوامل الخارجية التي تمثل ضغطا على أصحاب القرار في تلك البلدان، فقد بدأت الجزائر تتوجه تدريجيا نحو اقتصاد السوق، ومنذ عام 1989 تاريخ إقرار التعددية بدأت أول خطوات تحرير التجارة الخارجية والاعتماد على آليات العرض والطلب في تحديد أسعار الفائدة وأسعار الصرف.[2]

استهدفت المرحلة الأولى من الإصلاحات (1990_1994) المؤسسات العامة التي أصبحت تتمتع بالاستقلال في اتخاذ القرارات الاقتصادية على أساس قواعد السوق، كما شهدت حل العديد من المؤسسات الاقتصادية العاجزة، الأمر الذي ساهم في ارتفاع نسبة البطالة، كمل رافقت هذه

[1] سليمان الرياشي وآخرون، المرجع السابق، ص 52.

[2] اسماعيل قيرة وآخرون،مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002، ص 225.

الإصلاحات ظروف سياسية وأمنية حادت بهذا الإصلاح عن غايته الأساسية في الواقع فإن أغلب هذه الإصلاحات لم تزد الوضع الاجتماعي للطبقة الوسطى إلا تدهورا وساهمت في تشكل طبقة اجتماعية راقية تعيش على الريع الاجتماعي، في مقابل طبقة أخرى تشكو غلاء المعيشة وتقلص قدرتها الشرائية بشكل رهيب.

لا شك أن تعثر بروز قطاع خاص فعال داخل الاقتصاد الجزائري قد أثر سلبا على المجتمع المدني الذي يعتمد تمويله أساسا على القطاع الخاص.

لا شك أن تعثر بروز قطاع خاص داخل الاقتصاد الجزائري قد أثر سلبا على المجتمع المدني الذي يعتمد تمويله أساسا على القطاع الخاص ولعل سيطرة الطابع الريعي على حساب الطابع الإنتاجي هو الذي أعاق بروز قطاع خاص حقيقي، ففي ظل اقتصاد مبني على الريع لا تتاح فرصة الصعود إلا للنافقين في الجهاز البيروقراطي للدولة الذين يتمكنون من امتيازات وتسهيلات تتيح لهم الحصول على أرباح دون بذل مجهود اقتصادي موازي للربح، وبالتالي فإن الربح ليس لمن يعمل بل لمن يملك النفوذ والعلاقات مع أصحاب القرار.

وغياب قطاع خاص حقيقي قادر على تمويل نشاطات المجتمع المدني يجعل هذا الأخير سجين مساعدات الحكومة التي لن يكون توزيعها بعيد عن الحسابات والرهانات السياسية.

كما أن الأزمة الاقتصادية الحادة التي عرفتها الجزائر التي نجم عنها تسريح العديد من العمال قد أضعفت من مكانة النقابات العمالية التي لم تتمكن من حماية مصالح العمال من جهة، وفقدت دعما وسندا كبيرا من ناحية أخرى، كانت النقابات العمالية أكثر تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر استهدافا بالأزمة الاقتصادية... فتسريح العمال أفقدها الاشتراكات واهتمامها بمعارضة سياسة الإصلاح الاقتصادي صرفها عن أنشطة الخدمية والمهنية.[1]

ولعل تأثير الأزمة الاقتصادية يبرز من ناحية أخرى في انخفاض القدرة الشرائية للمواطن وارتفاع الأسعار اللذان جعلا من الاهتمام بتحصيل القوت اليومي للفرد يحتل مرتبة الاهتمام الأول لدى أفراد المجتمع، بل إن إشباع الحاجات الاقتصادية للمواطن أصبح اليوم يحجب مجال الاهتمامات الأخرى، التي يأتي في مؤخرتها العمل الجمعوي والعمل التطوعي، لا يرجى منه أي ربح مادي مباشر فأنه من المنطقي أن ينصرف عنه المواطن المتوسط الدخل الذي همه الأول تحصيل معاشه اليومي.

وفي مقابل ذلك عملت بعض الأطراف على استغلال الوضع المادي المزري لشريحة واسعة من المجتمع الجزائري من أجل إغراء الأفراد بحوافز مادية من أجل الانخراط في بعض المنظمات والجمعيات، وهذا السلوك له انعكاسه السلبي على قيم المجتمع المدني.

وخلاصة القول أن الوضع الاقتصادي المتأزم والطابع الريعي للاقتصاد الجزائري قد ساهما في إعاقة المجتمع المدني والحيلولة دون قيامه بالدور المنوط به، لذلك فإن محاولة تفعيل دور المجتمع المدني في حماية وترسيخ الممارسة الديمقراطية تمر دون شك بتحرير الاقتصاد الوطني من الممارسات المافيوية وبناء قطاع خاص منتج وفعال، لأجل الانتقال إلى السوق الذي يعتبر الفضاء الأنسب لنمو المجتمع المدني وتطوره.

ضمن هذا السياق تؤكد المعطيات الواقعة أن تفعيل دور القطاع الإنتاجي وتحديثه يعد ضرورة لا مفر منها إلى جانب تحقيق المشاركة الواسعة التي تجسد قيم وفاعلية الأداء والتخصص الكفء والتضامن والعدالة، ومن ثم تهيئة المناخ الملائم لاستنبات الديمقراطية في تربة قادرة على العطاء والخلق، على اعتبار أن الديمقراطية ليس تقنية سياسية أو مفهوما جاهزا، بل هي ترتبط بطبيعة البنى السائدة في المجتمع. [2]

فبناء مجتمع مدني فعال يتطلب أولا تهيئة الأرضية الاقتصادية الملائمة لعمل الإرادة الحرة للتنظيمات التطوعية لبتي هي نواة المجتمع المدني.

سابعا: نظرة مستقبلية لتفعيل دور المجتمع المدني في الجزائر

---

[1] أيمن دسوقي، المرجع السابق، ص 74.

[2] اسماعيل قيرة وآخرون، المرجع السابق، ص 242.

على الرغم من الصعوبات التي تواجهها مؤسسات المجتمع المدني في العالم العربي عامة وفي الجزائر على وجه الخصوص، يمكن تفعيل دور هذه المنظمات من أجل القيام بالدور المنتظر منها ألا وهو تحقيق التنمية البشرية وذلك من خلال الخطوات التالية:

ضرورة تنظيم العلاقة بين المجتمع المدني والدولة بما يضمن على الأقل استقلالية نسبية، هذا على الرغم من الافتراض الذي يرى أن المجتمع المدني العربي سيظل خاضعا لتوجيهات الدولة العربية لمدة عقدين قادمين وعليه فأن الحد والتخفيف من سيطرة الدولة وتغلغلها داخل كيانات المجتمع المدني ومحاولة احتوائها لمجاله يعد من مستلزمات التعامل مع الحقبة القادمة التي ستشهد لا محالة تنامي قوى وفاعلين اجتماعيين جدد...لهذا على الدولة التزام الحياد النسبي إزاء قوى المجتمع المدني وتنظيماته المختلفة والعمل على إشراكها في اتخاذ القرارات بدل العمل الاستشاري الشكلي والتخفيف من الإجراءات البيروقراطية في التعامل معها وتركيز مراقبتها عليها في حدود ما يسمح به القانون، ويضمن السير الحسن للنظام العام.

ضرورة تدعيم المسار الديمقراطي وتأكيده؛ فالديمقراطية هي الأساس الصحيح لبناء المجتمع المدني حيث تمثل الإطار المناسب لحقوق الأفراد والمواطنين كحق اختيار الحكام، حرية التعبير وحق الاجتماع.

التأكيد على تربية وتنشئة الفرد على السلوك الديمقراطي والعمل الجمعوي وهذا قد يتوقف على دور الأسرة والمدرسة في تنمية قيم الاحترام والنقد والحوار السلمي بدل العنف ومنح الطفل فرصة المشاركة برأيه واقتراحاته حتى في أبسط الأمور.

زيادة فاعلية المجتمع المدني من خلال تدعيم مؤسساته بقوى اجتماعية وفاعلين اجتماعيين نشيطين، يكون للمثقف بينهم دور كبير في تنشيط العمل الجمعوي والتوعية بأهمية القيم الديمقراطية بالنسبة للأفراد والجماعات.

تكثيف عمل الجمعيات والتنظيمات من أجل تحقيق استقلاليتها هذا من خلال تشجيع هذه التنظيمات على اتباع أسلوب التمويل الذاتي بواسطة مشاريع إنتاجية دائمة تؤمن لها دخلا ثابتا.

تكثيف وجود قطاع خاص قادر على خلق ديناميكية اقتصادية واجتماعية تعمل على تنمية وبلورة قوى اجتماعية لتشكيل عناصر المجتمع المدني من جهة، والعمل على تحقيق الدعم المالي للتنظيمات والجمعيات المدنية من خلال التبرعات والإعانات المادية التي يقدمها لها من جهة ثانية.

إن التخفيف من المشاكل الاجتماعية اليومية كمشكلة البطالة والسكن (لان هذه المشاكل تأتي في مقدمة اهتمام الفرد بدل الانخراط في الجمعيات) يسهم بشكل كبير في رفع درجة مشاركة الفرد والانخراط في التنظيمات الاجتماعية وهذا الدور لا يمكن أن تضطلع به الدولة فقط بل مؤسسات المجتمع المدني كذلك.

تحسيس الفرد بأهمية العمل الجمعوي والاندماج فيه لتحقيق الحاجيات التي تعجز الدولة عن تلبيتها له، وهذا الدور تجند له وسائل الإعلام والاتصال، من خلال اختيار البرامج التي تثير الاهتمام بالمشاركة الاجتماعية الواسعة، كما يأتي التعريف بأهمية العمل الجمعوي ونشاط الجمعيات من خلال البرامج التي تقدمها هذه الجمعيات وأهدافها وعملها بجدية بعيدا عن المساومات السياسية والشخصية.

قائمة المراجع :

أولا/ الكتب باللغة العربية:

قائمة المراجع:

- أحمد حلمي خليل هندي، الدولة في النظم السياسية والدستورية، الاسكندرية: دار الفكر الجامعية، 2015.
- السعيد بواشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة، الجزء الأول، النظرية العامة للدولة والدستور، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ط7، 2005.
- عماد فوزي شعيبي، من دولة الاكرامالى الديمقراطية، قراءة في الوهم الديمقراطي، دمشق، دار كنعان للنشر والتوزيع، 2000.
- علي عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني، قراءة أولية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- سويم العزي، دراسات في علم السياسة، الأردن: إثراء للنشر والتوزيع، 2009.
- شعبان الطاهر الأسود،علم الاجتماع السياسي، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 2001.
- علي الدين هلال، السياسة المقارنة من السلوكية الى العولمة، القاهرة: كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 2015.
- بن شريط عبد الرحمن، الدولة الوطنية بين متطلبات السيادة وتحديات العولمة، الجزائر: كنوز الحكمة لنشر التوزيع، 2011.
- شعبان الطاهر الأسود، علم الاجتماع السياسي، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية،1999.
- عبد الكريم كيبش، العولمة الدولية ومفهوم السيادة، في كتاب طاهر حجار وآخرون، الدولة الوطنية والتحولات الراهنة، الجزائر منشورات كلية العلوم السياسية والاعلام، 2004.
- ووريك موراي، جغرافيات العولمة: قراءة في تحديات العولمة الاقتصادية والسياسية والثقافية، تر (سعيد متاق)، الكويت: عالم المعرفة، 2013.
- على عبد الصادق، مفهوم المجتمع المدني، قراءة أولية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 2007.

- فريال حسن خليفة، المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك، القاهرة: حرية للطباعة والنشر، 2005.
- مايكل ادواردز، المجتمع المدني: النظرية والممارسة، تر (عبد الرحمن عبد القادر شاهين)، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2015.
- الحبيب الجنحاني، سيف الدين عبد الفتاح اسماعيل، المجتمع المدني وابعاده الفكرية، دمشق: دار الفكر، 2003.
- عبد الوهاب حميد رشيد، "التحول الديمقراطي والمجتمع المدني، منافسة فكرية وامثلة لتجارب دولية"، الحوار المتمدن، العدد 729،2004.
- عمر فرحاتي، عبد العالي دبلة، "اهمية ودور المجتمع المدني في الحياة السياسية والاجتماعية"، مجلة الفكر، 2006.
- ورويك موراي،جغرافيات العولمة: قراءات في تحديات العولمة الاقتصادية والسياسية والثقافة،تر (سعيد منتاق)،الكويت: عالم المعرفة، 2017.
- عبد الغفار شكر محمد مورو، المجتمع الاهلي ودوره في بناء الديمقراطية، دمشق: دار الفكر، 2003.
- حسين توفيق ابراهيم، التحول الديمقراطي والمجتمع المدني في مصر، ص 153.
- أ.م.د. آمل هندالخزعلى، المجتمع المدني؛ رؤية إسلامية
- لعياشي عنصر،"ما هو المجتمع المدني؟ الجزائر نموذجا"،مجلة دفاتر انسانيات،وهران، مركز البحث في الانثربولوجيا الاجتماعية والثقافية، عدد03، 2021.
- بلال امين زين الدين،منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية، الإسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2014.
- بلال امين زين الدين، منضمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية: دراسة مقارنة، الاسكندرية، دار الفكر الاجتماعي، 2014.
- أماني قنديل، المجتمع المدني العالمي، القاهرة: مركز الدراسات السياسة والاستراتيجية، 2002.
- جوزيف س. ناي، جون د. دوناهيو، الحكم في عالم يتجه نحو العولمة، تر (محمد شريف الطرح)، العريفة: العبيكان للنشر والتوزيع، 2002.
- أشواق عباس، الازمة البنيوية للدولة العربية المعاصرة، مجلة الديمقراطية، العدد 24، أكتوبر 2006.
- حسنين توفيق إبراهيم، النظم السياسية العربية، الاتجاهات الحديثة في دراستها، بيروت: مركز الدراسات العربية، 2005.
- أحمد تهامي عبد الحي، "لماذا لم تتنبأ العلوم الاجتماعية بالثورات العربية"، مجلة السياسة الدولية، العدد 186، أكتوبر 2011.
- شادية فتحي إبراهيم، محددات الإصلاح السياسي في الدول العربية في كتاب صلاح سالم زرتوقة، في كتاب مصطفى كمال السيد، الإصلاح السياسي في الوطن العربي.
- عبد الغفار شكر، محمد مورو، المجتمع الأهلي ودوره في بناء الديمقراطية،دمشق: دار الفكر بدمشق،2004.

- مجموعة مؤلفين، الانفجار العربي الكبير في الأبعاد الثقافية والسياسية، بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، 2012.

- لندة نصيب، "المجتمع المدني"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، عدد 15، ديسمبر 2006.
- جورج الراسي، الإسلام الجزائري من الأمير عبد القادر إلى أمراء الجماعات، بيروت: ددن، سنة 1996.
- سليمان الرياشي وآخرون،الأزمة الجزائرية، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سنة 1999.
- ثنيو نور الدين،"الدولة الجزائرية...المشروع العصي"، المستقبل العربي، العدد 242.
- عبد القادر الزغل،مفهوم المجتمع المدني والتحول نحو التعددية الحزبية، القاهرة: مؤسسة عيبال للنشر ومركز البحوث العربية، 1992.
- علي الكتر وعبد الناصر جابي:" الجزائر في البحث عن كتلة اجتماعية جديدة"، المستقبل العربي، العدد 137، ماي 1994.
- العياشي عنصر،" سيسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر" المستقبل العربي، العدد 191، جانفي 1995.
- إ. بن مختار، "حرب مواقع بين أويحي وبن فليس"، الشروق اليومي،الأحد 18 ماي 2003، عدد 773.
- اسماعيل قيرة وآخرون،مستقبل الديمقراطية في الجزائر، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2002.

ثانيا/ الكتب باللغة الاجنبية:

- Reconsidering democratization in the arabworld , democracy and Authoritarianism in the arabworld,p..
- Walidkazziha, the fanatsty of arab democracy wthout a constituences.
- Patrickh.H.O.Neil, Karl Fields, Don Sharm, Cases in Comparative Politics, New York, Third Edition.
- Decembre green, laraluehrman, comparative politics of the third world, usa : lynnerenerpublishers, 2013.
- Pipa Norris, Making Democratic Governance Work: How Regimes Shape Prosperity, Welfare, and peace, USA: Cambridge University prass,2012.
- http://www.globalcoalitions.org/chapter-1/common-characteristics-of-global-civil-society-coalitions.
- SamwelpHintington ,politicalonder in changingsocieties , yaleunivresity, 1968.
- Samuel p,Huntingten; "Démocrate sur therdwave " journal of democray, vol
- H.o.neilpatrik, karlfilds,Whatiscomperativepolitics. New york, thirdedition, ibrahim.
- Abdi omareshuriye, introduction to political science : islamic and western perspectives ,ilmiohpublishers, kualalupnpur, 2002.

فهرس المحتويات

تقديم.....01
اهمية المقياس.....01